



5 - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «الْمُؤَذِّنُ يُغْفَرُ لَهُ مَدَى صَوْتِهِ، وَيَصَدَّقُهُ كُلُّ رَطْبٍ وَيَابِسٍ». رواه أحمد واللفظ له، وأبو داود، وابن خزيمة في صحيحه، وعندهما: «وَيَشْهَدُ لَهُ كُلُّ رَطْبٍ وَيَابِسٍ». والنسائي، وزاد فيه: «وَلَهُ مِثْلُ أُجْرٍ مَنْ صَلَّى مَعَهُ». وابن ماجه، وعنده: «يُغْفَرُ لَهُ مَدَى صَوْتِهِ، وَيَسْتَغْفِرُ لَهُ كُلُّ رَطْبٍ وَيَابِسٍ، وَشَاهِدُ الصَّلَاةِ تُكْتَبُ لَهُ خَمْسٌ وَعِشْرُونَ حَسَنَةً، وَيَكْفُرُ عَنْهُ مَا بَيْنَهُمَا»<sup>(1)</sup>.

قال الخطابي رحمته الله: مدى الشيء: غايته، والمعنى: أنه يستكمل مغفرة الله تعالى إذا استوفى وسعه في رفع الصوت فيبلغ الغاية من المغفرة إذا بلغ الغاية من الصوت.

قال الحافظ رحمته الله: ويشهد لهذا القول رواية من قال: «يُغْفَرُ لَهُ مَدَى صَوْتِهِ». بتشديد الدال أي: بقدر مدة صوته.

قال الخطابي رحمته الله: وفيه وجه آخر وهو أنه كلام تمثيل وتشبيه، يريد أن الكلام الذي ينتهي إليه الصوت لو يقدر أن يكون ما بين أقصاه وبين مقامه الذي هو فيه ذنوب تملأ تلك المسافة غفرها الله، انتهى.

6 - وَعَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ رضي الله عنه أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى الصَّفِّ الْمُقَدِّمِ، وَالْمُؤَذِّنِ يُغْفَرُ لَهُ مَدَى صَوْتِهِ، وَصَدَقَهُ مَنْ سَمِعَهُ مِنْ رَطْبٍ وَيَابِسٍ، وَلَهُ أُجْرٌ مَنْ صَلَّى مَعَهُ»<sup>(2)</sup>. رواه أحمد والنسائي بإسناد حسن جيد، ورواه الطبراني عن أبي أمامة، ولفظه قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «الْمُؤَذِّنُ يُغْفَرُ لَهُ مَدَى صَوْتِهِ، وَأَجْرُهُ مِثْلُ أُجْرٍ مَنْ صَلَّى مَعَهُ».

7 - وَرَوَى عَنْ أَنَسِ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «يَدُ الرَّحْمَنِ فَوْقَ رَأْسِ الْمُؤَذِّنِ، وَإِنَّهُ لَيُغْفَرُ لَهُ مَدَى صَوْتِهِ أَيَّنْ بَلَغَ». رواه الطبراني<sup>(3)</sup> في الأوسط.

8 - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «الْإِمَامُ ضَامِنٌ، وَالْمُؤَذِّنُ مُؤْتَمَنٌ، اللَّهُمَّ أَرْشِدِ الْأَيْمَةَ وَأَغْفِرْ لِلْمُؤَذِّنِينَ»<sup>(4)</sup>. رواه أبو داود والترمذي، وابن خزيمة، وابن حبان في صحيحهما، إلا أنهما قالوا: «فَأَرْشِدِ اللَّهُ الْأَيْمَةَ، وَعَفِّرْ لِلْمُؤَذِّنِينَ». ولابن خزيمة رواية كرواية أبي داود.

9 - وَفِي أُخْرَى لَهُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «الْمُؤَذِّنُونَ أَمْنَاءٌ وَالْأَيْمَةُ ضَمَنَاءٌ، اللَّهُمَّ أَغْفِرْ لِلْمُؤَذِّنِينَ، وَسَدِّدِ الْأَيْمَةَ». ثلاث مرّات. ورواه أحمد<sup>(5)</sup> من حديث أبي أمامة بإسناد حسن.

(1) أخرجه أبو داود في كتاب: الصلاة، باب: رفع الصوت بالأذان (الحديث: 515)، وأخرجه النسائي في كتاب: الأذان، باب: رفع الصوت بالأذان (الحديث: 644)، وأخرجه ابن ماجه في كتاب: الأذان والسنة فيها، باب: فضل الأذان وثواب المؤذنين (الحديث: 724)، وأخرجه الإمام أحمد في «مسنده» (الحديث: 136/2) و(الحديث: 284/4)، وأخرجه ابن خزيمة في «صحيحه» (الحديث: 39).

(2) أخرجه النسائي في كتاب: الأذان، باب: رفع الصوت بالأذان (الحديث: 645)، وأخرجه الإمام أحمد في «مسنده» (الحديث: 136/2) و(الحديث: 284/4).

(3) أخرجه الطبراني في «المعجم الأوسط» (الحديث: 2008).

(4) أخرجه أبو داود في كتاب: الصلاة، باب: ما يجب على المؤذن من تعاهد الوقت (الحديث: 517)، وأخرجه الترمذي في كتاب: الصلاة، باب: ما جاء أن الإمام ضامن والمؤذن مؤتمن (الحديث: 207).

(5) أخرجه الإمام أحمد في «مسنده» (الحديث: 452/2)، وأخرجه ابن خزيمة في «صحيحه» (الحديث: 1528).

10 - وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «الْإِمَامُ ضَامِنٌ، وَالْمُؤَدَّنُ مُؤْتَمَنٌ، فَأَرْشَدَ اللَّهُ الْأَيْمَةَ، وَعَقَّا عَنِ الْمُؤَدِّنِينَ». رواه ابن حبان<sup>(1)</sup> في صحيحه.

11 - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا نُودِيَ بِالصَّلَاةِ أَدْبَرَ الشَّيْطَانُ وَلَهُ ضُرَاطٌ حَتَّى لَا يَسْمَعَ التَّأْدِينَ، فَإِذَا قُضِيَ الْأَذَانُ أَقْبَلَ، فَإِذَا نُوبَ أَدْبَرَ، فَإِذَا قُضِيَ التَّوْبُ أَقْبَلَ حَتَّى يَخْطُرَ بَيْنَ الْمَرْءِ وَنَفْسِهِ يَقُولُ: أَذْكَرُ كَذَا، أَذْكَرُ كَذَا لِمَا لَمْ يَكُنْ يَذْكَرُ مِنْ قَبْلُ، حَتَّى يَظُلَّ الرَّجُلُ مَا يَذْرِي كَمَا صَلَّى»<sup>(2)</sup>. رواه مالك، والبخاري، ومسلم، وأبو داود، والنسائي.

قال الخطابي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: التثويب هنا: الإقامة، والعمامة لا تعرف التثويب إلا قول المؤذن في صلاة الفجر: الصلاة خير من النوم، ومعنى التثويب: الإعلام بالشيء والإنذار بوقوعه، وإنما سميت الإقامة تثويباً لأنه إعلام بإقامة الصلاة، والأذان إعلام بوقت الصلاة.

12 - وَعَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ الشَّيْطَانَ إِذَا سَمِعَ النِّدَاءَ بِالصَّلَاةِ ذَهَبَ حَتَّى يَكُونَ مَكَانَ الرُّوحَاءِ». قَالَ الزَّوَايِي: وَالرُّوحَاءُ مِنَ الْمَدِينَةِ عَلَى سِتَّةٍ وَثَلَاثِينَ مِيلاً. رواه مسلم<sup>(3)</sup>.

13 - وَعَنْ مُعَاوِيَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «الْمُؤَدَّنُونَ أَطْوَلُ النَّاسِ أَغْنَاتًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ»<sup>(4)</sup>. رواه مسلم، ورواه ابن حبان في صحيحه من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

14 - وَرَوَى عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَوْ أَتَسَمْتُ لَبَرَزْتُ، إِنْ أَحَبَّ عِبَادُ اللَّهِ إِلَى اللَّهِ لِرِعَاةِ الشَّمْسِ وَالْقَمَرِ». يَعْنِي: الْمُؤَدِّنِينَ، «وَأِنَّهُمْ لَيَعْرِفُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِطَوْلِ أَغْنَاتِهِمْ». رواه الطبراني في الأوسط<sup>(5)</sup>.

15 - وَعَنْ ابْنِ أَبِي أَوْفَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ خِيَارَ عِبَادِ اللَّهِ الَّذِينَ يُرَاعُونَ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ وَالنُّجُومَ لِذِكْرِ اللَّهِ»<sup>(6)</sup>. رواه الطبراني واللفظ له والبخاري والحاكم وقال: صحيح الإسناد، ثم رواه موقفاً، وقال: هذا لا يفسد الأول؛ لأن ابن عيينة حافظ، وكذلك ابن المبارك انتهى. ورواه أبو حفص بن شاهين، وقال: تفرد به ابن عيينة عن مسعر، وحدث به غيره، وهو حديث غريب صحيح.

- (1) أخرجه ابن حبان في «صحيحه» في كتاب: الصلاة، باب: الأذان (الحديث: 1671).
- (2) أخرجه البخاري في كتاب: الأذان، باب: فضل التأدين (الحديث: 608)، وأخرجه مسلم في كتاب: الصلاة، باب: فضل الأذان وهرب الشيطان عند سماعه (الحديث: 856)، وأخرجه أبو داود في كتاب: الصلاة، باب: رفع الصوت بالأذان (الحديث: 515)، وأخرجه النسائي في كتاب: الأذان، باب: فضل التأدين (الحديث: 669)، وأخرجه الإمام مالك في «الموطأ»، في كتاب: الصلاة، باب: ما جاء في النداء للصلاة (الحديث: 69/1).
- (3) أخرجه مسلم في كتاب: الصلاة، باب: فضل الأذان وهرب الشيطان عند سماعه (الحديث: 388).
- (4) أخرجه مسلم في كتاب: الصلاة، باب: فضل الأذان (الحديث: 387)، وأخرجه ابن حبان في «صحيحه» في كتاب: الصلاة، باب: ذكر تأمل المؤدنين طول الثواب... (الحديث: 1669).
- (5) أخرجه الطبراني في «المعجم الأوسط» (الحديث: 4805).
- (6) أخرجه الحاكم في «المستدرک» (الحديث: 379/1)، وأخرجه البزار في «مسنده» (الحديث: 366)، وذكره الهيثمي في «مجمع الزوائد» (الحديث: 327/1).

16 - وَرَوَى عَنْ جَابِرٍ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «إِنَّ الْمُؤَذِّنَ وَالْمُكَبِّينَ يُخْرَجُونَ مِنْ قُبُورِهِمْ يُؤَذِّنُ الْمُؤَذِّنُ وَيُكَبِّي الْمُكَبِّي». رواه الطبراني <sup>(1)</sup> في الأوسط.

17 - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «ثَلَاثَةٌ عَلَى كُتُبَانِ الْمَسْكِ». وَأَرَاهُ قَالَ: «يَوْمَ الْقِيَامَةِ». زاد في رواية: «يَغِيْطُهُمُ الْأَوْلُونَ وَالْآخِرُونَ: عَبْدُ أَدَى حَقَّ اللَّهُ وَحَقَّ مَوَالِيهِ، وَرَجُلٌ أَمْ قَوْمًا وَهُمْ بِهِ رَاضُونَ، وَرَجُلٌ يُنَادِي بِالصَّلَوَاتِ الْخَمْسِ فِي كُلِّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ» <sup>(2)</sup>. رواه أحمد والترمذي من رواية سفيان عن أبي اليقظان عن زاذان عنه، وقال: حديث حسن غريب.

قال الحافظ: وأبو اليقظان وإه، وقد روى عنه الثقات، واسمه عثمان بن قيس، قاله الترمذي، وقيل: عثمان بن عمير، وقيل: عثمان بن أبي حميد، وقيل غير ذلك، ورواه الطبراني في الأوسط والصغير بإسناد لا بأس به.

18 - وَلَفْظُهُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «ثَلَاثَةٌ لَا يَهْوِلُهُمُ الْفَرَعُ الْأَكْبَرُ، وَلَا يَنَالُهُمُ الْحِسَابُ، هُمْ عَلَى كُتُبٍ مِنْ مَسْكِ حَتَّى يَفْرَغَ مِنْ حِسَابِ الْخَلَائِقِ: رَجُلٌ قَرَأَ الْقُرْآنَ ابْتِغَاءَ وَجْهِ اللَّهِ، وَأَمَّ بِهِ قَوْمًا وَهُمْ بِهِ رَاضُونَ، وَدَاعٍ يَدْعُو إِلَى الصَّلَاةِ ابْتِغَاءَ وَجْهِ اللَّهِ، وَعَبْدٌ أَحْسَنَ فِيمَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ رَبِّهِ، وَفِيمَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ مَوَالِيهِ». ورواه في الكبير <sup>(3)</sup>.

19 - وَلَفْظُهُ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنه قَالَ: لَوْ لَمْ أَسْمَعُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم إِلَّا مَرَّةً وَمَرَّةً وَمَرَّةً، حَتَّى عَدَّ سَبْعَ مَرَاتٍ لَمَا حَدَّثْتُ بِهِ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: «ثَلَاثَةٌ عَلَى كُتُبَانِ الْمَسْكِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ لَا يَهْوِلُهُمُ الْفَرَعُ، وَلَا يَفْرَعُونَ حِينَ يَفْرَعُ النَّاسُ: رَجُلٌ عَلِمَ الْقُرْآنَ فَقَامَ بِهِ يَطْلُبُ بِهِ وَجْهَ اللَّهِ وَمَا عِنْدَهُ، وَرَجُلٌ نَادَى فِي كُلِّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ خَمْسَ صَلَوَاتٍ يَطْلُبُ وَجْهَ اللَّهِ وَمَا عِنْدَهُ، وَمَمْلُوكٌ لَمْ يَمْنَعَهُ رِقُّ الدُّنْيَا مِنْ طَاعَةِ رَبِّهِ» <sup>(4)</sup>.

20 - وَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه قَالَ: سَمِعَ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم رَجُلًا وَهُوَ فِي مَسِيرٍ لَهُ يَقُولُ: اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ. فَقَالَ نَبِيُّ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «عَلَى الْفِطْرَةِ». فَقَالَ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، قَالَ: «خَرَجَ مِنَ النَّارِ»، فَاسْتَبَقَ الْقَوْمَ إِلَى الرَّجُلِ. فَإِذَا رَاعِي غَنِمَ حَضْرَتَهُ الصَّلَاةَ فَقَامَ يُؤَذِّنُ. رواه ابن خزيمة <sup>(5)</sup> في صحيحه وهو في مسلم <sup>(6)</sup> بنحوه.

21 - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَقَامَ بِأَلَّا يُنَادِي. فَلَمَّا سَكَتَ قَالَ رَسُولُ

(1) أخرجه الطبراني في «المعجم الأوسط» (الحديث: 3582).

(2) أخرجه الترمذي في كتاب: البر والصلة، باب: ما جاء في فضل المملوك الصالح (الحديث: 1986)، وأخرجه أيضاً في كتاب: الجنة، باب: 25 (الحديث: 2566)، وأخرجه الإمام أحمد في «مسنده» (الحديث: 26/2).

(3) أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (الحديث: 13584).

(4) أخرجه الترمذي في كتاب: صفة الجنة، باب: ما جاء في كلام الحور العين (الحديث: 2566)، وأخرجه الإمام أحمد في «مسنده» (الحديث: 26/2).

(5) أخرجه ابن خزيمة في «صحيحه» (الحديث: 399).

(6) أخرجه مسلم في كتاب: الصلاة، باب: الإمساك عن الإغارة... (الحديث: 845).

- اللَّهُ ﷺ: «مَنْ قَالَ مِثْلَ هَذَا يَقِينًا دَخَلَ الْجَنَّةَ»<sup>(1)</sup>. رواه النسائي وابن حبان في صحيحه.
- 22 - وَرَوَى عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: عَلَّمَنِي أَوْ ذَلَّنِي عَلَى عَمَلٍ يُدْخِلُنِي الْجَنَّةَ؟ قَالَ: «كُنْ مُؤَذِّنًا»، قَالَ: لَا أَسْتَطِيعُ قَالَ: «كُنْ إِمَامًا»، قَالَ: لَا أَسْتَطِيعُ، فَقَالَ: «فَقُمْ بِإِزَاءِ الْإِمَامِ». رواه البخاري في تاريخه والطبراني<sup>(2)</sup> في الأوسط.
- 23 - وَعَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْمُؤَذِّنُ الْمُخْتَسِبُ كَالشَّهِيدِ الْمُتَشَحِّطِ فِي دَمِهِ يَتَمَتَّى عَلَى اللَّهِ مَا يَشْتَهِي بَيْنَ الْأَذَانِ وَالْإِقَامَةِ». رواه الطبراني<sup>(3)</sup> في الأوسط، ورواه في الكبير.
- 24 - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْمُؤَذِّنُ الْمُخْتَسِبُ كَالشَّهِيدِ الْمُتَشَحِّطِ فِي دَمِهِ، إِذَا مَاتَ لَمْ يَدْوَذْ فِي قَبْرِهِ»<sup>(4)</sup>، وفيهما إبراهيم بن رستم، وقد وثق.
- 25 - وَرَوَى عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا أَدَّنَ فِي قَرْيَةٍ أَمَّنَهَا اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ مِنْ عَذَابِهِ ذَلِكَ الْيَوْمَ»<sup>(5)</sup>. رواه الطبراني في معاجيمه الثلاثة.
- 26 - وَرَوَاهُ فِي الْكَبِيرِ مِنْ حَدِيثِ مَعْقِلِ بْنِ يَسَارٍ، وَلَفْظُهُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَيُّمَا قَوْمٍ نُودِيَ فِيهِمْ بِالْأَذَانِ صَبَاحًا إِلَّا كَانُوا فِي أَمَانِ اللَّهِ حَتَّى يُمْسُوا، وَأَيُّمَا قَوْمٍ نُودِيَ فِيهِمْ بِالْأَذَانِ مَسَاءً إِلَّا كَانُوا فِي أَمَانِ اللَّهِ حَتَّى يَضْبَحُوا»<sup>(6)</sup>.
- 27 - وَعَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «يَغْجَبُ رَبُّكَ مِنْ رَاعِي عَنَمٍ عَلَى رَأْسِ شَطِيطَةٍ لِلْجَبَلِ يُؤَذِّنُ بِالصَّلَاةِ وَيُصَلِّي. فَيَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: أَنْظِرُوا إِلَى عَبْدِي هَذَا، يُؤَذِّنُ وَيَقِيمُ الصَّلَاةَ، يَخَافُ مِنِّي، قَدْ عَفَرْتُ لِعَبْدِي وَأَدْخَلْتُهُ الْجَنَّةَ»<sup>(7)</sup>. رواه أبو داود والنسائي.
- «الشظية»: بفتح الشين وكسر الظاء معجمتين وبعدهما ياء مشناة تحت مشددة، وتاء تانيث، هي: القطعة تنقطع من الجبل ولم تنفصل منه.
- 28 - وَعَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَنْ أَدَّنَ اثْنَتَيْ عَشْرَةَ سَنَةً وَجَبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ، وَكُتِبَ لَهُ

(1) أخرجه النسائي في كتاب: الأذان، باب: ثواب ذلك (الحديث: 673)، وأخرجه ابن حبان في «صحيحه» في كتاب: الصلاة، باب: الأذان (الحديث: 1667).

(2) أخرجه الطبراني في «المعجم الأوسط» (الحديث: 7733).

(3) أخرجه الطبراني في «المعجم الأوسط» (الحديث: 1243).

(4) تقدم تخريجه سابقاً.

(5) أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (الحديث: 745 / 1)، وأخرجه الطبراني في «المعجم الأوسط» (الحديث: 3684).

(6) أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (الحديث: 498 / 20).

(7) أخرجه أبو داود في كتاب: الصلاة، باب: الأذان في السفر (الحديث: 1203)، وأخرجه النسائي في كتاب: الأذان، باب: الأذان لمن يصلي

ومده (الحديث: 665) بنحوه.

بِتَأْدِيهِ فِي كُلِّ يَوْمٍ سِتُونَ حَسَنَةً وَبِكُلِّ إِقَامَةٍ ثَلَاثُونَ حَسَنَةً<sup>(1)</sup>. رواه ابن ماجه والدارقطني والحاكم، وقال: صحيح على شرط البخاري.

قال الحافظ: وهو كما قال، فإن عبد الله بن صالح كاتب الليث، وإن كان فيه كلام فقد روى عنه البخاري في الصحيح.

29 - وَرَوَى عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «مَنْ أَدَّنَ مُحْتَسِبًا سَبْعَ سِنِينَ كُتِبَ لَهُ بَرَاءَةٌ مِنَ النَّارِ»<sup>(2)</sup>. ورواه ابن ماجه والترمذي وقال: حديث غريب.

30 - وَعَنْ سَلْمَانَ الْفَارِسِيِّ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «إِذَا كَانَ الرَّجُلُ بِأَرْضٍ قَبِي فَحَاطَتِ الصَّلَاةُ فَلْيَتَوَضَّأْ، فَإِنْ لَمْ يَجِدْ مَاءً فَلْيَتَيْمَّمْ، فَإِنْ أَقَامَ صَلَّى مَعَهُ مَلَكَاهُ، وَإِنْ أَدَّنَ وَأَقَامَ صَلَّى خَلْفَهُ مِنْ جُنُودِ اللَّهِ مَا لَا يُرَى طَرَفَاهُ». رواه عبد الرزاق<sup>(3)</sup> في كتابه عن ابن التميمي عن أبيه عن أبي عثمان النهدي عنه.

«القي»: بكسر القاف وتشديد الياء: هي الأرض القفر.

### الترغيب في إجابة المؤذن، وبماذا يجيبه؟ وما يقول بعد الأذان؟

1 - عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «إِذَا سَمِعْتُمُ الْمُؤَذِّنَ، فَقُولُوا مِثْلَ مَا يَقُولُ الْمُؤَذِّنَ»<sup>(4)</sup>. رواه البخاري ومسلم وأبو داود والترمذي والنسائي وابن ماجه .

2 - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ رضي الله عنه أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: «إِذَا سَمِعْتُمُ الْمُؤَذِّنَ، فَقُولُوا مِثْلَ مَا يَقُولُ ثُمَّ صَلُّوا عَلَيَّ، فَإِنَّهُ مَنْ صَلَّى عَلَيَّ صَلَّى اللَّهُ بِهَا عَشْرًا، ثُمَّ سَلُوا اللَّهَ لِي الْوَسِيلَةَ فَإِنَّهَا مَنْزِلَةٌ فِي الْجَنَّةِ لَا تَنْبَغِي إِلَّا لِعَبْدٍ مِنْ عِبَادِ اللَّهِ، وَأَرْجُو أَنْ أَكُونَ أَنَا هُوَ، فَمَنْ سَأَلَ لِي الْوَسِيلَةَ حَلَّتْ لَهُ الشَّفَاعَةُ»<sup>(5)</sup>. رواه مسلم وأبو داود والترمذي والنسائي.

3 - وَعَنْ عَمْرِو بْنِ الْخَطَّابِ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «إِذَا قَالَ الْمُؤَذِّنُ: اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ، فَقَالَ

(1) أخرجه ابن ماجه في كتاب: الأذان والسنة، باب: فضل الأذان وثواب المؤذنين (الحديث: 728)، وأخرجه الحاكم في «المستدرک» (الحديث: 205/1)، وأخرجه الدارقطني في «سننه» (الحديث: 27/1).

(2) أخرجه الترمذي في كتاب: الصلاة، باب: ما جاء في فضل الأذان (الحديث: 206)، وأخرجه ابن ماجه في كتاب: الأذان والسنة، باب: فضل الأذان وثواب المؤذنين (الحديث: 727).

(3) أخرجه عبد الرزاق في «مصنفه» (الحديث: 1955).

(4) أخرجه البخاري في كتاب: الأذان، باب: ما يقول إذا سمع المنادي (الحديث: 611)، وأخرجه مسلم في كتاب: الصلاة، باب: استحباب القول مثل قول المؤذن... (الحديث: 846)، وأخرجه أبو داود في كتاب: الصلاة، باب: ما يقول إذا سمع المؤذن (الحديث: 522)، وأخرجه الترمذي في كتاب: الصلاة، باب: ما جاء ما يقول الرجل إذا أذن المؤذن (الحديث: 208)، وأخرجه النسائي في كتاب: الأذان، باب: القول مثل ما يقول المؤذن (الحديث: 672)، وأخرجه ابن ماجه في كتاب: الأذان والسنة، باب: ما يقال إذا أذن المؤذن (الحديث: 720).

(5) أخرجه مسلم في كتاب: الصلاة، باب: استحباب القول مثل قول المؤذن (الحديث: 847)، وأخرجه أبو داود في كتاب: الصلاة، باب: ما يقول إذا سمع المؤذن (الحديث: 523)، وأخرجه الترمذي في كتاب: المناقب، باب: في فضل النبي صلى الله عليه وسلم (الحديث: 3614)، وأخرجه النسائي في كتاب: الأذان، باب: الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم بعد الأذان (الحديث: 677).

أَحَدَكُمْ: اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ، ثُمَّ قَالَ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ. قَالَ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، ثُمَّ قَالَ: أَشْهَدُ أَنْ مُحَمَّدًا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ: أَشْهَدُ أَنْ مُحَمَّدًا رَسُولَ اللَّهِ، ثُمَّ قَالَ: حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ، قَالَ: لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ، ثُمَّ قَالَ: حَيَّ عَلَى الْفَلَاحِ، قَالَ: لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ، ثُمَّ قَالَ: اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ، قَالَ: اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ، ثُمَّ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ. قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ مِنْ قَلْبِهِ دَخَلَ الْجَنَّةَ<sup>(1)</sup>. رواه مسلم وأبو داود والنسائي.

4 - وَعَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «مَنْ قَالَ حِينَ يَسْمَعُ النَّدَاءَ: اللَّهُمَّ رَبِّ هَذِهِ الدَّعْوَةُ الثَّامَّةُ، وَالصَّلَاةُ الْقَائِمَةُ، آتَ مُحَمَّدًا الْوَسِيلَةَ وَالْفَضِيلَةَ، وَأَبْعَثَهُ مَقَامًا مَحْمُودًا الَّذِي وَعَدْتَهُ، حَلَّتْ لَهُ شَفَاعَتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ»<sup>(2)</sup>. رواه البخاري وأبو داود والترمذي والنسائي وابن ماجه، ورواه البيهقي في سننه الكبرى، وزاد في آخره: «إِنَّكَ لَا تُخْلِفُ الْمِعَادَ».

5 - وَعَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَاصٍ رضي الله عنه عَنِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «مَنْ قَالَ حِينَ يَسْمَعُ الْمُؤَذِّنَ: وَأَنَا أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، رَضِيَتْ بِاللَّهِ رَبًّا، وَبِالْإِسْلَامِ دِينًا، وَبِمُحَمَّدٍ صلى الله عليه وسلم رَسُولًا غَفَرَ اللَّهُ لَهُ ذُنُوبَهُ»<sup>(3)</sup>. رواه مسلم والترمذي واللفظ له، والنسائي وابن ماجه وأبو داود ولم يقل: ذُنُوبَهُ، وقال مسلم: «غَفَرَ لَهُ ذُنُوبَهُ».

6 - وَعَنْ هِلَالِ بْنِ يَسَافٍ رضي الله عنه أَنَّهُ سَمِعَ مَعَاوِيَةَ يُحَدِّثُ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: «مَنْ سَمِعَ الْمُؤَذِّنَ فَقَالَ مِثْلَ مَا يَقُولُ فَلَهُ مِثْلُ أَجْرِهِ». رواه الطبراني<sup>(4)</sup> في الكبير من رواية إسماعيل بن عياش عن الحجازيين، لكن متنه حسن، وشواهده كثيرة.

7 - وَرُوِيَ عَنِ مَيْمُونَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَامَ بَيْنَ صَفِّ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ فَقَالَ: «يَا مَعْشَرَ النِّسَاءِ إِذَا سَمِعْتُمْ أَذَانَ هَذَا الْحَبَشِيِّ وَإِقَامَتَهُ، فَفَلْتُنَّ كَمَا يَقُولُ، فَإِنَّ لِكُلِّ حَرْفٍ أَلْفَ دَرَجَةٍ». قَالَ عُمَرُ رضي الله عنه:

- (1) أخرجه مسلم في كتاب: الصلاة، باب: استحباب القول مثل قول المؤذن... (الحديث: 848)، وأخرجه أبو داود في كتاب: الصلاة، باب: ما يقول إذا سمع المؤذن (الحديث: 527)، وأخرجه النسائي في كتاب: الأذان، باب: خفض الصوت في الترجيع في الأذان (الحديث: 628).
- (2) أخرجه البخاري في كتاب: الأذان، باب: الدعاء عند الأذان (الحديث: 614)، وأخرجه أيضاً في كتاب: التفسير، باب: عسى أن يبعثك ربك مقاماً محموداً (الحديث: 1719)، وأخرجه أبو داود في كتاب: الصلاة، باب: ما جاء في الدعاء عند الأذان (الحديث: 529)، وأخرجه الترمذي في كتاب: أبواب الصلاة، باب: منه آخر (الحديث: 211)، وأخرجه النسائي في كتاب: الأذان، باب: الدعاء عند الأذان (الحديث: 679)، وأخرجه ابن ماجه في كتاب: الأذان والسنة، باب: ما يقال إذا أذن المؤذن (الحديث: 722)، وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى (الحديث: 410/1).
- (3) أخرجه مسلم في كتاب: الصلاة، باب: استحباب القول مثل قول المؤذن... (الحديث: 849)، وأخرجه أبو داود في كتاب: الصلاة، باب: ما يقول إذا سمع المؤذن (الحديث: 525)، وأخرجه الترمذي في كتاب: الصلاة، باب: ما جاء ما يقول الرجل إذا أذن المؤذن من الدعاء (الحديث: 210)، وأخرجه النسائي في كتاب: الأذان، باب: الدعاء عند الأذان (الحديث: 678)، وأخرجه ابن ماجه في كتاب: الأذان، باب: ما يقال إذا أذن المؤذن (الحديث: 721).
- (4) أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (الحديث: 802/19).

هَذَا لِلنِّسَاءِ، فَمَا لِلرِّجَالِ؟ قَالَ: «ضِعْفَانِ يَا عُمَرُ»<sup>(1)</sup>. رواه الطبراني في الكبير، وفيه نكارة.

8 - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَقَامَ بِلَالٌ يُنَادِي، فَلَمَّا سَكَتَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «مَنْ قَالَ مِثْلَ مَا قَالَ هَذَا يَقِينًا دَخَلَ الْجَنَّةَ»<sup>(2)</sup>. رواه النسائي وابن ماجه في صحيحه والحاكم وقال: صحيح الإسناد ورواه أبو يعلى<sup>(3)</sup> عن يزيد الرقاشي عن أنس بن مالك. ولفظه: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم عَرَسَ ذَاتَ لَيْلَةٍ فَأَذَّنَ بِلَالٌ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «مَنْ قَالَ مِثْلَ مَقَالِيهِ، وَشَهِدَ مِثْلَ شَهَادَتِي فَلَهُ الْجَنَّةُ». «عَرَسَ الْمَسَافِرُ»: بِتَشْدِيدِ الرَّاءِ: إِذَا نَزَلَ آخِرَ اللَّيْلِ لِيَسْتَرِيحَ.

9 - وَعَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «مَنْ قَالَ حِينَ يُنَادِي الْمُتَنَادِي: اللَّهُمَّ رَبِّ هَذِهِ الدَّعْوَةُ الثَّامَّةُ، وَالصَّلَاةُ النَّافِعَةُ، صَلِّ عَلَيَّ مُحَمَّدٍ، وَأَرْضْ عَنِّي رِضًا لَا سَخَطَ بَعْدَهُ اسْتَجَابَ اللَّهُ لَهُ دَعْوَتَهُ»<sup>(4)</sup>. رواه أحمد والطبراني في الأوسط، وفيه ابن لهيعة، وسيأتي في باب الدعاء بين الأذان والإقامة حديث أبي امامة إن شاء الله تعالى.

10 - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما أَنَّ رَجُلًا قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ الْمُؤَذِّنِينَ يَفْضُلُونَنَا. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «قُلْ كَمَا يَقُولُونَ، فَإِذَا أَنْتَهَيْتَ فَسَلِّ تَغْطُهُ»<sup>(5)</sup>. رواه أبو داود والنسائي وابن حبان في صحيحه.

11 - وَعَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم كَانَ يَقُولُ إِذَا سَمِعَ الْمُؤَذِّنَ: «اللَّهُمَّ رَبِّ هَذِهِ الدَّعْوَةُ الثَّامَّةُ، وَالصَّلَاةُ النَّافِعَةُ صَلِّ عَلَيَّ مُحَمَّدٍ وَأَعْطِهِ سُؤْلَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»، وَكَانَ يُسْمِعُهَا مَنْ حَوْلَهُ، وَيُحِبُّ أَنْ يَقُولُوا مِثْلَ ذَلِكَ إِذَا سَمِعُوا الْمُؤَذِّنَ، قَالَ: «وَمَنْ قَالَ مِثْلَ ذَلِكَ إِذَا سَمِعَ الْمُؤَذِّنَ وَجَبَتْ لَهُ شَفَاعَةُ مُحَمَّدٍ صلى الله عليه وسلم يَوْمَ الْقِيَامَةِ»<sup>(6)</sup>. رواه الطبراني في الكبير والأوسط.

ولفظه: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم إِذَا سَمِعَ النَّدَاءَ قَالَ: «اللَّهُمَّ رَبِّ هَذِهِ الدَّعْوَةُ الثَّامَّةُ، وَالصَّلَاةُ النَّافِعَةُ، صَلِّ عَلَيَّ عَبْدِكَ وَرَسُولِكَ، وَأَجْمَلْنَا فِي شَفَاعَتِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ». قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «مَنْ قَالَ هَذَا عِنْدَ النَّدَاءِ جَعَلَهُ اللَّهُ فِي شَفَاعَتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ». وفي إسنادهما صدقة بن عبد الله السمين.

12 - وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «سَلُّوا اللَّهَ لِي الْوَسِيلَةَ، فَإِنَّهُ لَمْ يَسْأَلْهَا لِي عَبْدٌ فِي الدُّنْيَا إِلَّا كُنْتُ لَهُ شَهِيدًا أَوْ شَفِيعًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ»<sup>(7)</sup>. رواه الطبراني في الأوسط من رواية الوليد بن عبد الملك الحراني عن موسى بن أعين، والوليد مستقيم الحديث فيما رواه عن الثقات، وابن أعين ثقة مشهور.

- (1) ذكره الهيثمي في «مجمع الزوائد» (الحديث: 331/1) و(الحديث: 308/4)، وذكره الهندي في «كتر العمال» (الحديث: 21009).
- (2) أخرجه النسائي في كتاب: الأذان، باب: ثواب ذلك (الحديث: 673)، وأخرجه الحاكم في «المستدرک» (الحديث: 204/1).
- (3) أخرجه أبو يعلى في «مسنده» (الحديث: 4138/7).
- (4) أخرجه الإمام أحمد في مسنده (الحديث: 337/3)، وأخرجه الطبراني في «المعجم الأوسط» (الحديث: 196).
- (5) أخرجه أبو داود في كتاب: الصلاة، باب: ما يقول إذا سمع المؤذن (الحديث: 524)، وأخرجه النسائي في «عمل اليوم والليلة» (الحديث: 44)، وأخرجه ابن حبان في «صحيحه» في كتاب: الصلاة، باب: الأذان (الحديث: 1695).
- (6) أخرجه الطبراني في «المعجم الأوسط» (الحديث: 3675).
- (7) أخرجه الطبراني في «المعجم الأوسط» (الحديث: 637).

13 - وَرَوَاهُ فِي الْكَبِيرِ أَيْضاً، وَلَفْظُهُ قَالَ: «مَنْ سَمِعَ النُّدَاءَ فَقَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَخَدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَبَلِّغْهُ دَرَجَةَ الْوَسِيلَةِ عِنْدَكَ، وَأَجْعَلْنَا فِي شَفَاعَتِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَجَبَّتْ لَهُ الشَّفَاعَةُ»<sup>(1)</sup>. وفيه إسحاق بن عبد الله بن كيسان، وهو لئِن الحديث .

14 - وَعَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم كَانَ إِذَا سَمِعَ الْمُؤَذِّنَ يَتَشَهَّدُ قَالَ: «وَأَنَا وَأَنَا»<sup>(2)</sup>. رواه أبو داود واللفظ له، وابن حبان في صحيحه والحاكم وقال: صحيح الإسناد.

### الترغيب في الإقامة

1 - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «إِذَا نُودِيَ بِالصَّلَاةِ أَذْبَرَ الشَّيْطَانُ، وَلَهُ ضُرَاطٌ حَتَّى لَا يَسْمَعَ التَّأْيِينَ، فَإِذَا قُضِيَ الْأَذَانُ أَقْبَلَ، فَإِذَا ثُوبَ أَذْبَرَ»، الحديث تقدم، والمراد بالشوَب هنا الإقامة.

2 - وَعَنْ جَابِرٍ رضي الله عنه أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «إِذَا ثُوبَ بِالصَّلَاةِ فِتْحَتْ أَبْوَابُ السَّمَاءِ وَأَسْتَجِيبَ الدُّعَاءُ». رواه أحمد<sup>(3)</sup> من رواية ابن لهيعة.

3 - وَعَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «سَاعَتَانِ لَا تُرَدُّ عَلَى دَاعٍ دَعْوَتُهُ حِينَ تَقَامُ الصَّلَاةُ، وَفِي الصَّفِّ فِي سَبِيلِ اللَّهِ». رواه ابن حبان<sup>(4)</sup> في صحيحه.

### الترهيب من الخروج من المسجد بعد الأذان لغير عذر

1 - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: خَرَجَ رَجُلٌ بَعْدَمَا أَدَّنَ الْمُؤَذِّنُ، فَقَالَ: أَمَا هَذَا فَقَدْ عَصَى أَبَا الْقَاسِمِ صلى الله عليه وسلم، ثُمَّ قَالَ: أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «إِذَا كُنْتُمْ فِي الْمَسْجِدِ فَنُودِيَ بِالصَّلَاةِ فَلَا يَخْرُجُ أَحَدُكُمْ حَتَّى يُصَلِّيَ»<sup>(5)</sup>. رواه أحمد واللفظ له، وإسناده صحيح، ورواه مسلم وأبو داود والترمذي والنسائي وابن ماجه دون قوله: أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم إلخ.

2 - وَعَنْهُ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «لَا يَسْمَعُ النُّدَاءَ فِي مَسْجِدِي هَذَا، ثُمَّ يَخْرُجُ مِنْهُ إِلَّا لِحَاجَةٍ، ثُمَّ لَا يَرْجِعُ إِلَيْهِ إِلَّا مُتَافِقًا»<sup>(6)</sup>. رواه الطبراني في الأوسط، ورواه محتج بهم في الصحيح.

(1) أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (الحديث: 85/12).

(2) أخرجه أبو داود في كتاب: الصلاة، باب: ما يقول إذا سمع المؤذن (الحديث: 527)، وأخرجه الحاكم في «المستدرک» (الحديث: 204/1)،

وأخرجه ابن حبان في «صحيحه» في كتاب: الصلاة، باب: ما يقول المرء عند سماع الأذان بالصلاة (الحديث: 1683).

(3) أخرجه الإمام أحمد في «مسنده» (الحديث: 342/3).

(4) أخرجه ابن حبان في «صحيحه» في كتاب: الصلاة، باب: ذكر استحباب الاجتهاد في الدعاء (الحديث: 1764).

(5) أخرجه مسلم في كتاب: المساجد، باب: النهي عن الخروج من المسجد... (الحديث: 258)، وأخرجه أبو داود في كتاب: الصلاة،

باب: الخروج من المسجد بعد الأذان (الحديث: 536)، وأخرجه الترمذي في كتاب: أبواب الصلاة، باب: ما جاء في كراهية الخروج من

المسجد... (الحديث: 204)، وأخرجه النسائي في كتاب: الأذان، باب: التشديد في الخروج من المسجد... (الحديث: 682) بنحوه،

وأخرجه أيضاً في الكتاب نفسه (الحديث: 683) بنحوه، وأخرجه ابن ماجه في كتاب: الأذان، باب: إذا أذن وأنت في المسجد فلا تخرج

(الحديث: 733)، وأخرجه الإمام أحمد في «مسنده» (الحديث: 537/2).

(6) أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (الحديث: 3854).

3 - وَرَوَى عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَمَّانَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ أَدْرَكَهُ الْأَذَانُ فِي الْمَسْجِدِ، ثُمَّ خَرَجَ لَمْ يَخْرُجْ لِحَاجَةٍ، وَهُوَ لَا يُرِيدُ الرَّجْعَةَ فَهُوَ مُتَأَفِّقٌ». رواه ابن ماجه (1).

4 - وَعَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ رضي الله عنه أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «لَا يَخْرُجُ مِنَ الْمَسْجِدِ أَحَدٌ بَعْدَ النَّدَاءِ إِلَّا مُتَأَفِّقٌ إِلَّا لِعُذْرٍ، أَخْرَجَتْهُ حَاجَةٌ، وَهُوَ يُرِيدُ الرَّجُوعَ» (2). رواه أبو داود في مراسيله.

### الترغيب في الدعاء بين الأذان والإقامة

1 - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «الدُّعَاءُ بَيْنَ الْأَذَانِ وَالْإِقَامَةِ لَا يُرَدُّ» (3). رواه أبو داود والترمذي، واللفظ له، والنسائي وابن خزيمة وابن حبان في صحيحيهما، وزاد: «فَأَدْعُوا»، وزاد الترمذي في رواية:

قالوا: فَمَاذَا نَقُولُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «سَلُوا اللَّهَ الْعَافِيَةَ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ».

2 - وَعَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «سَاعَتَانِ تَفْتَحُ فِيهِمَا أَبْوَابُ السَّمَاءِ، وَقَلَّمَا تَرُدُّ عَلَى دَاعٍ دَعْوَتُهُ: عِنْدَ حُضُورِ النَّدَاءِ، وَالصَّفِّ فِي سَبِيلِ اللَّهِ» (4).

وفي لفظ قال: «ثِنْتَانِ لَا تُرَدَّانِ»، أَوْ قَالَ «مَا يُرَدَّانِ»: الدُّعَاءُ عِنْدَ النَّدَاءِ، وَعِنْدَ النَّبَأِ حِينَ يَلْحُمُ بَعْضُ بَعْضًا» (5). رواه أبو داود، وابن خزيمة، وابن حبان في صحيحيهما إلا أنه قال في هذه: «عِنْدَ حُضُورِ الصَّلَاةِ».

3 - وَفِي رِوَايَةٍ لَهُ: «سَاعَتَانِ لَا تَرُدُّ عَلَى دَاعٍ دَعْوَتُهُ: حِينَ تُقَامُ الصَّلَاةُ، وَفِي الصَّفِّ فِي سَبِيلِ اللَّهِ» (6). ورواه الحاكم وصححه، ورواه مالك موقوفاً.

قوله: «بلحم»، هو بالحاء المهملة: أي حين ينشِب بعضهم ببعض في الحرب.

4 - وَعَنْ أَبِي أُمَامَةَ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِذَا نَادَى الْمُتَنَادِي فُتِحَتْ أَبْوَابُ السَّمَاءِ، وَأَسْتَجِيبَ الدُّعَاءُ، فَمَنْ نَزَلَ بِهِ كَرْبٌ، أَوْ شِدَّةٌ فَلْيَتَحَيَّنِ الْمُتَنَادِي، فَإِذَا كَبَّرَ كَبْرًا، وَإِذَا تَشَهَّدَ تَشَهَّدًا، وَإِذَا قَالَ: حَيَّ عَلَى

(1) أخرجه ابن ماجه في كتاب: الأذان، باب: إذا أذن وأنت في المسجد فلا تخرج (الحديث: 734).

(2) أخرجه أبو داود في «مراسيله» (الحديث: 121).

(3) أخرجه أبو داود في كتاب: الصلاة، باب: ما جاء في الدعاء من الأذان والإقامة (الحديث: 521)، وأخرجه الترمذي في كتاب: الصلاة، باب: ما جاء في أن الدعاء لا يرد بين الأذان والإقامة (الحديث: 212)، وأخرجه النسائي في «عمل اليوم والليلة» (الحديث: 67)، وأخرجه ابن حبان في «صحيحه» في كتاب: الصلاة، باب: ذكر استحباب الإكثار من الدعاء بين الأذان والإقامة... (الحديث: 1696)، وأخرجه ابن خزيمة في «صحيحه» (الحديث: 425).

(4) أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (الحديث: 173/6)، وذكره الهندي في «كنز العمال» (الحديث: 3331).

(5) أخرجه أبو داود في كتاب: الجهاد، باب: الدعاء عند اللقاء (الحديث: 2540)، وأخرجه ابن حبان في «صحيحه» في كتاب: الصلاة، باب: ذكر فتح أبواب السماء... (الحديث: 1720)، وأخرجه ابن خزيمة في «صحيحه» (الحديث: 425).

(6) أخرجه الإمام مالك في «الموطأ» في كتاب: الصلاة، باب: ما جاء في النداء للصلاة (الحديث: 70/1)، وأخرجه الحاكم في «المستدرک» (الحديث: 198/1).

الصَّلَاةَ قَالَ: حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ، وَإِذَا قَالَ: حَيَّ عَلَى الْفَلَاحِ قَالَ: حَيَّ عَلَى الْفَلَاحِ، ثُمَّ يَقُولُ: اللَّهُمَّ رَبِّ هَذِهِ الدَّعْوَةَ النَّامَةَ الصَّادِقَةَ الْمُسْتَجَابَةَ، الْمُسْتَجَابَ لَهَا دَعْوَةُ الْحَقِّ، وَكَلِمَةُ الثَّقْوَى أُخِيْنَا عَلَيْهَا وَأَمِنْنَا عَلَيْهَا، وَأَبَعْنَا عَلَيْهَا، وَأَجْمَلْنَا مِنْ خِيَارِ أَهْلِهَا أَحْيَاءَ وَأَمْوَاتًا، ثُمَّ يَسْأَلُ اللَّهَ حَاجَتَهُ. رواه الحاكم<sup>(1)</sup> من رواية عفير بن معدان وهو واه، وقال: صحيح الإسناد.

قوله: «فليتحين المنادي»: أي ينتظر بدعوته حين يؤذن المؤذن فيحييه، ثم يسأل الله تعالى حاجته.

5 - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رضي الله عنه أَنَّ رَجُلًا قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ الْمُؤَذِّنِينَ يَفْضَلُونَنَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «قُلْ كَمَا يَقُولُونَ: فَإِذَا أَنْتَهَيْتَ فَسَلْ تُعْطَهُ»<sup>(2)</sup>. رواه أبو داود والنسائي، وابن حبان في صحيحه، وقالوا: تعط بغير هاء.

### الترغيب في بناء المساجد في الأمكنة المحتاجة إليها

- 1 - وَعَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَمَانَ رضي الله عنه أَنَّهُ قَالَ عِنْدَ قَوْلِ النَّاسِ فِيهِ حِينَ بَنَى مَسْجِدَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: إِنَّكُمْ أَكْثَرْتُمْ عَلَيَّ، وَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: «مَنْ بَنَى مَسْجِدًا يَنْتَفِي بِهِ وَجْهَ اللَّهِ، بَنَى اللَّهُ لَهُ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ»، وَفِي رِوَايَةٍ: «بَنَى اللَّهُ لَهُ مِثْلَهُ فِي الْجَنَّةِ»<sup>(3)</sup>. رواه البخاري ومسلم وغيرهما.
- 2 - وَعَنْ أَبِي دَرٍّ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «مَنْ بَنَى لِلَّهِ مَسْجِدًا قَدَرَ مَفْحَصٍ قَطَاةٍ بَنَى اللَّهُ لَهُ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ»<sup>(4)</sup>. رواه البزار واللفظ له، والطبراني في الصغير، وابن حبان في صحيحه.
- 3 - وَعَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رضي الله عنه قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: «مَنْ بَنَى لِلَّهِ مَسْجِدًا يَذْكُرُ فِيهِ اسْمَ اللَّهِ بَنَى اللَّهُ لَهُ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ»<sup>(5)</sup>. رواه ابن ماجه وابن حبان في صحيحه.
- 4 - وَعَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «مَنْ حَفَرَ بِئْرًا مَاءٍ لَمْ يَشْرَبْ مِنْهُ كَبِدَ حَرَى مِنْ

(1) أخرجه الحاكم في «المستدرک» (الحديث: 546/1).

(2) أخرجه أبو داود في كتاب: الصلاة، باب: ما يقول إذا سمع المؤذن (الحديث: 524)، وأخرجه النسائي في «عمل اليوم والليلة» (الحديث: 44)، وأخرجه ابن حبان في «صحيحه» في كتاب: الصلاة، باب: ذكر استجابة الدعاء... (الحديث: 1695).

(3) أخرجه البخاري في كتاب: الصلاة، باب: من بنى مسجداً... (الحديث: 450)، وأخرجه مسلم في كتاب: المساجد، باب: فضل بناء المساجد والحث عليها (الحديث: 533)، وأخرجه أبو داود في كتاب: الصلاة، باب: تفریح أبواب التطوع وركعات السنة (الحديث: 1250)، وأخرجه الترمذي في كتاب: أبواب الصلاة، باب: ما جاء فيمن صلى... (الحديث: 415)، وأخرجه النسائي في كتاب: قيام الليل، باب: ثواب من صلى في اليوم والليلة... (الحديث: 1800)، وأخرجه ابن ماجه في كتاب: المساجد، باب: من بنى لله مسجداً (الحديث: 736)، وأخرجه الإمام أحمد في «مسنده» (الحديث: 70/1)، وأخرجه الدارمي في «سننه» (الحديث: 323/1)، وأخرجه البيهقي في «السنن الكبرى» (الحديث: 437/2)، وأخرجه البغوي في «شرح السنة» (الحديث: 461)، وأخرجه الطحاوي في «مشكل الآثار» (الحديث: 486/1).

(4) أخرجه الطبراني في «المعجم الصغير» (الحديث: 138/2)، وأخرجه ابن حبان في «صحيحه» في كتاب: الصلاة، باب: ذكر الخبر الدال على أن الله جل وعلا يدخل... (الحديث: 1610)، وأخرجه البزار في «مسنده» (الحديث: 401).

(5) أخرجه ابن ماجه في كتاب: المساجد، باب: من بنى لله مسجداً (الحديث: 735)، وأخرجه ابن حبان في «صحيحه» في كتاب: الصلاة، باب: ذكر بناء الله جل وعلا بيتاً في الجنة لمن بنى مسجداً في الدنيا (الحديث: 1608).

جَنِّ، وَلَا إِنْسٍ، وَلَا طَائِرٍ إِلَّا آجَرَهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَمَنْ بَنَى لِلَّهِ مَسْجِدًا كَمَفْحَصِ قَطَاةٍ أَوْ أَضْعَرَ بَنَى اللَّهُ لَهُ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ<sup>(1)</sup>. رواه ابن خزيمة في صحيحه، وروى ابن ماجه منه ذكر المسجد فقط بإسناد صحيح، ورواه أحمد والبخاري عن ابن عباس عن النبي ﷺ إلا أنهما قالاً: «كَمَفْحَصِ قَطَاةٍ لِيَبْضِهَا».

«مفحص القطاة»: بفتح الميم والحاء المهملة: وهو مَجْمَعُهَا.

5 - وَرَوَى عَنْ أَنَسٍ ﷺ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ بَنَى لِلَّهِ مَسْجِدًا صَغِيرًا كَانَ أَوْ كَبِيرًا، بَنَى اللَّهُ لَهُ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ». رواه الترمذي<sup>(2)</sup>.

6 - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ بَنَى لِلَّهِ مَسْجِدًا بَنَى اللَّهُ لَهُ بَيْتًا أَوْسَعَ مِنْهُ». رواه أحمد<sup>(3)</sup> بإسناد لين.

7 - وَرَوَى عَنْ يَشْرِ بْنِ حَيَّانَ قَالَ: جَاءَ وَائِلَةُ بِنْتُ الْأَسْقَعِ، وَنَحْنُ نَبِييَ مَسْجِدًا قَالَ: فَوَقَفَ عَلَيْنَا فَسَلَّمْ، ثُمَّ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ بَنَى مَسْجِدًا يُصَلِّي فِيهِ بَنَى اللَّهُ عَرْزًا وَجَلُّ لَّهُ فِي الْجَنَّةِ أَفْضَلُ مِنْهُ»<sup>(4)</sup>. رواه أحمد والطبراني.

8 - وَرَوَى عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ بَنَى بَيْتًا يُعْبَدُ اللَّهُ فِيهِ مِنْ مَالٍ حَلَالٍ بَنَى اللَّهُ لَهُ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ مِنْ دُرٍّ وَيَاقُوتٍ»<sup>(5)</sup>. رواه الطبراني في الأوسط، والبخاري في صحيحه، قال: «مَنْ دُرٌّ وَيَاقُوتٍ».

9 - وَرَوَى عَنْ عَائِشَةَ ﷺ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ بَنَى مَسْجِدًا لَا يُرِيدُ بِهِ رِيَاءً وَلَا سُمْعَةً بَنَى اللَّهُ لَهُ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ»<sup>(6)</sup>. رواه الطبراني في الأوسط.

10 - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنْ مِمَّا يَلْحَقُ الْمُؤْمِنَ مِنْ عَمَلِهِ وَحَسَنَاتِهِ بَعْدَ مَوْتِهِ، عِلْمًا عَلَّمَهُ وَنَشَرَهُ، أَوْ وَلَدًا صَالِحًا تَرَكَهُ، أَوْ مَضْحَفًا وَرَّثَهُ، أَوْ مَسْجِدًا بَنَاهُ، أَوْ بَيْتًا لِابْنِ السَّبِيلِ بَنَاهُ، أَوْ نَهْرًا آجَرَاهُ، أَوْ صَدَقَةً أَخْرَجَهَا مِنْ مَالِهِ فِي صِحَّتِهِ وَحَيَاتِهِ تَلَحُّقَهُ مِنْ بَعْدِ مَوْتِهِ»<sup>(7)</sup>. رواه ابن ماجه، واللفظ له، وابن خزيمة في صحيحه، والبيهقي، وإسناد ابن ماجه حسن، والله أعلم.

### الترغيب في تنظيف المساجد وتطهيرها وما جاء في تجميرها

1 - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ أَنَّ أُمَّرَأَةً سَوْدَاءَ كَانَتْ تَقُمُ الْمَسْجِدَ فَمَقَدَّهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَسَأَلَ عَنْهَا بَعْدَ أَيَّامٍ،

- (1) أخرجه ابن ماجه في كتاب: المساجد، باب: من بنى لله مسجداً (الحديث: 738)، وأخرجه الإمام أحمد في «مسنده» (الحديث: 7/1) و(الحديث: 240/1)، وأخرجه ابن خزيمة في «صحيحه» (الحديث: 1292)، وأخرجه البخاري في «مسنده» (الحديث: 401).
- (2) أخرجه الترمذي في كتاب: الصلاة، باب: ما جاء في فضل بيان المساجد (الحديث: 318).
- (3) أخرجه الإمام أحمد في «مسنده» (الحديث: 221/2).
- (4) أخرجه الإمام أحمد في «مسنده» (الحديث: 61/1) و(الحديث: 70/1)، وأخرجه الطبراني في «المعجم الأوسط» (الحديث: 4638).
- (5) أخرجه الطبراني في «المعجم الأوسط» (الحديث: 5055)، وأخرجه البخاري في «مسنده» (الحديث: 405).
- (6) أخرجه الطبراني في «المعجم الأوسط» (الحديث: 7001).
- (7) أخرجه ابن ماجه في المقدمة، باب: ثواب معلم الناس الخير (الحديث: 242)، وأخرجه ابن خزيمة في «صحيحه» (الحديث: 249)، وأخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» (الحديث: 3448).

فَقِيلَ لَهُ: إِنَّهَا مَاتَتْ، فَقَالَ: «فَهَلَّا أَذْنُومُنِي»، فَأَتَى قَبْرَهَا فَصَلَّى عَلَيْهَا<sup>(1)</sup>. رواه البخاري ومسلم وابن ماجه بإسناد صحيح، واللفظ له وابن خزيمة<sup>(2)</sup> في صحيحه إلا أنه قال:

«إِنْ أَمْرَأَةً كَانَتْ تَلْقُطُ الْحَرْقَ، وَالْعِيدَانَ مِنَ الْمَسْجِدِ».

2 - وَرَوَاهُ ابْنُ مَاجَهٍ أَيْضاً وَابْنُ خُزَيْمَةَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ رضي الله عنه قَالَ: كَانَتْ سَوْدَاءُ تَقُمُ الْمَسْجِدَ، فَتُوَفِّيَتْ لَيْلًا، فَلَمَّا أَصْبَحَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم أَخْبَرَ بِهَا فَقَالَ: «أَلَا أَدْنُومُنِي» فَخَرَجَ بِأَصْحَابِهِ فَوَقَفَ عَلَى قَبْرِهَا فَكَبَّرَ عَلَيْهَا وَالتَّاسُ حَلَفَهُ وَدَعَا لَهَا، ثُمَّ انْصَرَفَ<sup>(3)</sup>.

3 - وَرَوَى الطَّبْرَانِيُّ<sup>(4)</sup> فِي الْكَبِيرِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه أَنَّ أَمْرَأَةً كَانَتْ تَلْقُطُ الْقَدَى مِنَ الْمَسْجِدِ فَتُوَفِّيَتْ فَلَمْ يُؤْذَنْ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم بِدَفْنِهَا. فَقَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: «إِذَا مَاتَ لَكُمْ مَيِّتٌ فَأَذْنُونِي»، وَصَلَّى عَلَيْهَا، وَقَالَ: «إِنِّي رَأَيْتُهَا فِي الْجَنَّةِ تَلْقُطُ الْقَدَى مِنَ الْمَسْجِدِ».

4 - وَرَوَى أَبُو الشَّيْخِ الْأَصْبَهَانِيُّ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ مَرْزُوقٍ قَالَ: كَانَتْ أَمْرَأَةٌ بِالْمَدِينَةِ تَقُمُ الْمَسْجِدَ فَمَاتَتْ فَلَمْ يَعْلَمْ بِهَا النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم، فَمَرَّ عَلَى قَبْرِهَا فَقَالَ: «مَا هَذَا الْقَبْرِ؟» فَقَالُوا: قَبْرُ أُمِّ مِخْجَنٍ. قَالَ: «الَّتِي كَانَتْ تَقُمُ الْمَسْجِدَ؟» قَالُوا: نَعَمْ. فَصَفَّ النَّاسَ فَصَلَّى عَلَيْهَا، ثُمَّ قَالَ: «أَيُّ الْعَمَلِ وَجَدْتِ أَفْضَلَ؟» قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَسْمَعُ؟ قَالَ: «مَا أَنْتُمْ بِأَسْمَعٍ مِنْهَا»، فَذَكَرَ أَنَّهَا أَجَابَتْهُ: «قُمِ الْمَسْجِدِ»، وَهَذَا مُرْسَلٌ.

«قَمِ الْمَسْجِدِ»: بِالْقَافِ وَتَشْدِيدِ الْمِيمِ: هُوَ كُنْيَتُهُ.

5 - وَرَوَى عَنْ أَبِي قِرْصَافَةَ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: «أَبْنُوا الْمَسَاجِدَ، وَأَخْرِجُوا الْقِمَامَةَ مِنْهَا، فَمَنْ بَنَى لِلَّهِ مَسْجِدًا بَنَى اللَّهُ لَهُ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ»، فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَهَذِهِ الْمَسَاجِدُ الَّتِي تُبْنَى فِي الطَّرِيقِ؟ قَالَ: «نَعَمْ، وَإِخْرَاجُ الْقِمَامَةِ مِنْهَا مَهْوُورُ الْحَوْرِ الْعَيْنِ»<sup>(5)</sup>. رواه الطبراني في الكبير.

«الْقِمَامَةُ»: بِالضَّمِّ: الْكِنَاسَةُ، وَاسْمُ أَبِي قِرْصَافَةَ بِكسر القاف: جندرة بن خيشنة.

6 - وَعَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «عُرِضَتْ عَلَيَّ أُجُورُ أُمَّتِي حَتَّى الْقَدَاةُ يُخْرِجُهَا الرَّجُلُ مِنَ الْمَسْجِدِ، وَعُرِضَتْ عَلَيَّ ذُنُوبُ أُمَّتِي فَلَمْ أَرْ ذَنْبًا أَعْظَمَ مِنْ سُورَةِ مِنَ الْقُرْآنِ، أَوْ آيَةٍ أَوْيِيهَا رَجُلٌ ثُمَّ نَسِيَهَا»<sup>(6)</sup>. رواه أبو داود والترمذي وابن ماجه وابن خزيمة في صحيحه، كلهم من رواية المطلب بن

(1) أخرجه البخاري في كتاب: الصلاة، باب: كنس المسجد والتقاط الخرق... (الحديث: 458)، وأخرجه مسلم في كتاب: الجنائز، باب:

الصلاة على القبر (الحديث: 2212)، وأخرجه ابن ماجه في كتاب: الجنائز، باب: ما جاء في الصلاة على القبر (الحديث: 1527).

(2) أخرجه ابن خزيمة في «صحيحه» (الحديث: 1299).

(3) أخرجه ابن ماجه في كتاب: الجنائز، باب: ما جاء في الصلاة على القبر (الحديث: 1527)، وأخرجه ابن خزيمة في «صحيحه» (الحديث:

1299).

(4) أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (الحديث: 7979 / 8).

(5) أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (الحديث: 2521 / 3).

(6) أخرجه أبو داود في كتاب: الصلاة، باب: كنس المسجد (الحديث: 461)، وأخرجه الترمذي في كتاب: فضائل القرآن، باب: 19:

(الحديث: 2716)، وأخرجه ابن خزيمة في «صحيحه» (الحديث: 1297).

عبد الله بن حنطب عن أنس، وقال الترمذي: حديث غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه قال: وذاكرت به محمد بن إسماعيل، يعني: البخاري فلم يعرفه واستغربه، وقال محمد: لا أعرف للمطلب بن عبد الله سماعاً من أحد من أصحاب النبي ﷺ إلا قوله: حدثني من شهد خطبة النبي ﷺ، وسمعت عبد الله بن عبد الرحمن يقول: لا نعرف للمطلب سماعاً من أحد من أصحاب النبي ﷺ، قال عبد الله: وأنكر علي بن المديني أن يكون المطلب سمع من أنس.

قال الحافظ عبد العظيم: قال أبو زرعة: المطلب ثقة أرجو أن يكون سمع من عائشة، ومع هذا ففي إسناده عبد المجيد بن عبد العزيز بن أبي رواد، وفي توثيقه خلاف يأتي في آخر الكتاب إن شاء الله تعالى.

7 - وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ أَخْرَجَ أَدَى مِنَ الْمَسْجِدِ بَنَى اللَّهُ لَهُ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ»<sup>(1)</sup>. رواه ابن ماجه، وفي إسناده احتمال للتحسين.

8 - وَعَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ رضي الله عنه قَالَ: أَمَرْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ نَتَّخِذَ الْمَسَاجِدَ فِي دِيَارِنَا، وَأَمَرْنَا أَنْ نُتَّظِفَهَا<sup>(2)</sup>. رواه أحمد والترمذي، وقال: حديث صحيح.

9 - وَعَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: أَمَرْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِنَاءِ الْمَسَاجِدِ فِي الدُّورِ، وَأَنْ تُتَّظَفَ وَتُطَيَّبَ<sup>(3)</sup>. رواه أحمد والترمذي، وقال: حديث صحيح، وأبو داود، وابن ماجه، وابن خزيمة في صحيحه، ورواه الترمذي مسنداً ومرسلاً، وقال في المرسل: هذا أصح.

10 - وَرَوَى عَنْ وَائِلَةَ بِنِ الْأَسْمَعِ أَنْ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «جَنَّبُوا مَسَاجِدَكُمْ صِبْيَانَكُمْ، وَمَجَانِبَتِكُمْ، وَشِرَاءَكُمْ وَيَبِعَكُمْ، وَخُصُومَاتِكُمْ، وَرَفَعَ أَضْوَاتِكُمْ، وَإِقَامَةَ حُدُودِكُمْ، وَسَلَّ سُلُوفِكُمْ، وَاتَّخَذُوا عَلَى أَبْوَابِهَا الْمَطَاهِرَ، وَجَمَرُوهَا فِي الْجَمْعِ»<sup>(4)</sup>. رواه ابن ماجه، ورواه الطبراني في الكبير عن أبي الدرداء وأبي أمامة ووائلته، ورواه في الكبير أيضاً بتقديم وتأخير من رواية مكحول عن معاذ، ولم يسمع منه.

«جمروها»: أي بخروها وزناً ومعنى.

### الترهيب من البصاق في المسجد، وإلى القبلة، ومن إنشاد الضالة

#### فيه، وغير ذلك مما يذكرها

1 - عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما قَالَ: بَيْنَمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَخْطُبُ يَوْمًا إِذْ رَأَى نُحَامَةً فِي قِبْلَةِ الْمَسْجِدِ فَتَعَيَّطَ

- (1) أخرجه ابن ماجه في كتاب: المساجد، باب: تطهير المساجد وتطبيها (الحديث: 757).
- (2) أخرجه الترمذي في كتاب: الجمعة، باب: ما ذكر في تطيب المساجد (الحديث: 594)، وأخرجه الإمام أحمد في «مسنده» (الحديث: 6/279).
- (3) أخرجه أبو داود في كتاب: الصلاة، باب: اتخاذ المساجد في الدور (الحديث: 455)، وأخرجه الترمذي في كتاب: أبواب الصلاة، باب: ما ذكر في تطيب المساجد (الحديث: 594)، وأخرجه ابن ماجه في كتاب: المساجد، باب: تطهير المساجد وتطبيها (الحديث: 758)، وأخرجه الإمام أحمد في «مسنده» (الحديث: 6/279)، وأخرجه ابن خزيمة في «صحيحه» (الحديث: 1334).
- (4) أخرجه ابن ماجه في كتاب: المساجد، باب: ما يكره في المساجد (الحديث: 750)، وأخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (الحديث: 22/136).

عَلَى النَّاسِ، ثُمَّ حَكَّهَا قَالَ: وَأَخْبِيئُهُ قَالَ: فَدَعَا بِرِزْقِ بْنِ قَلْبُوحَةَ بِهِ وَقَالَ: «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ قَبِلَ وَجْهِي أَحَدِكُمْ إِذَا صَلَّى فَلَا يَنْصُقُ بَيْنَ يَدَيْهِ»<sup>(1)</sup>. رواه البخاري ومسلم وأبو داود واللفظ له.

2 - وَرَوَى ابْنُ مَاجَهَ<sup>(2)</sup> عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مَهْرَانَ، وَهُوَ مَجْهُولٌ عَنْ أَبِي زَافِعٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَأَى نُخَامَةً فِي قِبْلَةِ الْمَسْجِدِ فَأَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ فَقَالَ: «مَا بَالُ أَحَدِكُمْ يَقُومُ مُسْتَقْبِلَ رَبِّهِ فَيَتَنَحَّضُ أَمَامَهُ، أَيْحِبُّ أَحَدَكُمْ أَنْ يُسْتَقْبَلَ فَيَتَنَحَّضَ فِي وَجْهِهِ؟ إِذَا بَصَقَ أَحَدُكُمْ فَلْيَنْصُقْ عَنْ شِمَالِهِ، أَوْ لِيَتَفَلَّحَ هَكَذَا فِي تَوْبِهِ»، ثُمَّ أَزَانِي إِسْمَاعِيلُ، يَعْنِي: ابْنَ عَلِيَّةَ يَنْصُقُ فِي تَوْبِهِ، ثُمَّ يَذَلُّكَهُ.

3 - وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُعْجِبُهُ الْعَرَابِيُّنَ أَنْ يُمَسِّكَهَا بِيَدِهِ، فَدَخَلَ الْمَسْجِدَ ذَاتَ يَوْمٍ، وَفِي يَدِهِ وَاحِدٌ مِنْهَا، فَرَأَى نُخَامَاتٍ فِي قِبْلَةِ الْمَسْجِدِ فَحَثَّهِنَّ حَتَّى أَتَقَاهُنَّ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ مُغْضِبًا فَقَالَ: «أَيْحِبُّ أَحَدُكُمْ أَنْ يُسْتَقْبَلَ رَجُلٌ فَيَنْصُقُ فِي وَجْهِهِ، إِنْ أَحَدُكُمْ إِذَا قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ، فَإِنَّمَا يُسْتَقْبَلُ رَبَّهُ، وَالْمَلَكُ عَنْ يَمِينِهِ، فَلَا يَنْصُقُ بَيْنَ يَدَيْهِ، وَلَا عَنْ يَمِينِهِ». الحديث. رواه ابن خزيمة<sup>(3)</sup> في صحيحه.

4 - وَفِي رِوَايَةٍ لَهُ بِنَحْوِهِ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ فِيهِ: «فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ بَيْنَ أَيْدِيكُمْ فِي صَلَاتِكُمْ، فَلَا تُوجِّهُوا شَيْئًا مِنَ الْأَيْدِي بَيْنَ أَيْدِيكُمْ». الحديث، وبوب عليه ابن خزيمة<sup>(4)</sup> باب الزجر عن توجيه جميع ما يقع عليه اسم أدى تلقاء القبلة في الصلاة.

5 - وَعَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: أَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي مَسْجِدِنَا، وَفِي يَدِي عُرْجُونٌ، فَرَأَى فِي قِبْلَةِ الْمَسْجِدِ نُخَامَةً، فَأَقْبَلَ عَلَيْهَا فَحَثَّهَا بِالْعُرْجُونِ، ثُمَّ قَالَ: «أَيْحِبُّ أَحَدُكُمْ أَنْ يُعْرِضَ اللَّهُ عَنْهُ؟ إِنْ أَحَدُكُمْ إِذَا قَامَ يَصَلِّي، فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَبْلَ وَجْهِهِ، فَلَا يَنْصُقَنَّ قَبْلَ وَجْهِهِ، وَلَا عَنْ يَمِينِهِ، وَلْيَنْصُقْ عَنْ يَسَارِهِ تَحْتَ رِجْلِهِ الْيُسْرَى، فَإِنْ عَجَلَتْ بِهِ بَادِرَةٌ فَلْيَتَفَلَّحْ بِتَوْبِهِ هَكَذَا»، وَرَضَعَهُ عَلَى فِيهِ، ثُمَّ ذَلِكَ<sup>(5)</sup>. الحديث رواه أبو داود وغيره.

6 - وَعَنْ حُدَيْفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ تَفَلَّحَ تَجَاهَ الْقِبْلَةِ جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَتَفَلَّحَتْهُ بَيْنَ عَيْنَيْهِ». رواه أبو داود وابن خزيمة، وابن حبان في صحيحهما، ورواه الطبراني في الكبير من حديث أبي

(1) أخرجه البخاري في كتاب: الصلاة، باب: حك البزاق باليد من المسجد (الحديث: 406)، وأخرجه مسلم في كتاب: المساجد، باب: النهي عن البصاق في المسجد... (الحديث: 50)، وأخرجه أبو داود في كتاب: الصلاة، باب: في كراهية البزاق في المسجد (الحديث: 479).

(2) أخرجه ابن ماجه في كتاب: الإقامة، باب: المصلي يتنخم (الحديث: 1022).

(3) أخرجه ابن خزيمة في «صحيحه» (الحديث: 880).

(4) أخرجه ابن خزيمة في «صحيحه» (الحديث: 926).

(5) أخرجه أبو داود في كتاب: الصلاة، باب: في كراهية البزاق في المسجد (الحديث: 485)، وأخرجه البيهقي في «السنن الكبرى» (الحديث: 294/2)، وأخرجه ابن حبان في «صحيحه» في كتاب: الصلاة، باب: ما يكره للمصلي وما لا يكره (الحديث: 2265).

أمامة، ولفظه قال: «مَنْ بَصَقَ فِي قِبْلَةٍ وَلَمْ يُوَارِهَا جَاءَتْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَخْمَى مَا تَكُونُ حَتَّى تَقَعَ بَيْنَ عَيْنَيْهِ»<sup>(1)</sup>.

«تفل»: بالتاء المشناة فوق: أي بصق بوزنه ومعناه.

7 - وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَنْعَثُ صَاحِبُ التُّخَامَةِ فِي الْقِبْلَةِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَهِيَ فِي وَجْهِهِ»<sup>(2)</sup>. رواه البزار وابن خزيمة في صحيحه، وهذا لفظه، وابن حبان في صحيحه.

8 - وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الْبُصَاقُ فِي الْمَسْجِدِ خَطِيئَةٌ، وَكَفَّارَتُهَا دَفْنُهَا»<sup>(3)</sup>. رواه البخاري ومسلم وأبو داود والترمذي والنسائي.

9 - وَعَنْ أَبِي أُمَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «التُّفْلُ فِي الْمَسْجِدِ سَيِّئَةٌ، وَدَفْنُهُ حَسَنَةٌ». رواه أحمد<sup>(4)</sup> بإسناد لا بأس به.

10 - وَعَنْ أَبِي سَهْلَةَ السَّائِبِ بْنِ خَلَادٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّ رَجُلًا أَمَّ قَوْمًا قَبِصَقَ فِي الْقِبْلَةِ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَنْظُرُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ فَرَغَ: «لَا يُصَلِّي لَكُمْ هَذَا»، فَأَرَادَ بَعْدَ ذَلِكَ أَنْ يُصَلِّيَ لَهُمْ فَمَنَعُوهُ وَأَخْبَرُوهُ بِقَوْلِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَذَكَرَ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «نَعَمْ»، وَحَسِبْتُ أَنَّهُ قَالَ: «إِنَّكَ آذَيْتَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ»<sup>(5)</sup>. رواه أبو داود وابن حبان في صحيحه.

11 - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ: أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَجُلًا يُصَلِّي بِالنَّاسِ الظُّهْرَ فَتَقَلَّ فِي الْقِبْلَةِ، وَهُوَ يُصَلِّي لِلنَّاسِ، فَلَمَّا كَانَتْ صَلَاةُ الْعَصْرِ أُرْسِلَ إِلَى آخَرَ، فَاشْفَقَ الرَّجُلُ الْأَوَّلُ، فَجَاءَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَتُرِي فِي شَيْءٍ؟ قَالَ: «لَا، وَلَكِنَّكَ تَقَلَّتْ بَيْنَ يَدَيْكَ وَأَنْتَ قَائِمٌ تَوْمُ النَّاسِ، فَأَذَيْتَ اللَّهَ وَالْمَلَائِكَةَ»<sup>(6)</sup>. رواه الطبراني في الكبير بإسناد جيد.

12 - وَعَنْ أَبِي أُمَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ الْعَبْدَ إِذَا قَامَ فِي الصَّلَاةِ فَتَحَّتْ لَهُ الْجَنَانُ، وَكُشِفَتْ لَهُ الْحُجُبُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ رَبِّهِ، وَأَسْتَقْبَلَهُ الْحُورُ الْعِينُ مَا لَمْ يَمْتَحِطْ، أَوْ يَتَمَخَّعْ»<sup>(7)</sup>. رواه الطبراني في الكبير، وفي إسناده نظر.

(1) أخرجه أبو داود في كتاب: الأطعمة، باب: في أكل التوم (الحديث: 3824)، وأخرجه ابن حبان في «صحيحه» في كتاب: الصلاة، باب: ذكر البيان بأن قوله ﷺ (الحديث: 1639)، وأخرجه ابن خزيمة في «صحيحه» (الحديث: 925) و(الحديث: 1314).

(2) أخرجه ابن حبان في «صحيحه» في كتاب: الصلاة، باب: ذكر مجيء من بصق... (الحديث: 1638)، وأخرجه ابن خزيمة في «صحيحه» (الحديث: 1313).

(3) أخرجه البخاري في كتاب: الصلاة، باب: كفارة البزاق في المسجد (الحديث: 415)، وأخرجه مسلم في كتاب: المساجد، باب: النهي عن البصاق في المسجد... (الحديث: 1231)، وأخرجه أبو داود في كتاب: الصلاة، باب: كراهية البزاق في المسجد (الحديث: 475)، وأخرجه الترمذي في كتاب: الجمعة، باب: ما جاء في كراهية البزاق في المسجد (الحديث: 572)، وأخرجه النسائي في كتاب: المساجد، باب: البصاق في المسجد (الحديث: 722).

(4) أخرجه الإمام أحمد في «مسنده» (الحديث: 289/3) و(الحديث: 260/5).

(5) أخرجه أبو داود في كتاب: الصلاة، باب: في كراهية البزاق في المسجد (الحديث: 481)، وأخرجه ابن حبان في «صحيحه» في كتاب: الصلاة، باب: ذكر إيذاء الله جل وعلا... (الحديث: 1636).

(6) ذكره الهيثمي في «مجمع الزوائد» (الحديث: 20/2).

(7) أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (الحديث: 7980/8).

13 - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: «مَنْ سَمِعَ رَجُلًا يَنْشُدُ ضَالَّةً فِي الْمَسْجِدِ فَلْيَقُلْ: لَا رَدَّهَا اللَّهُ عَلَيْكَ، فَإِنَّ الْمَسَاجِدَ لَمْ تُبْنِ لِهَذَا»<sup>(1)</sup>. رواه مسلم وأبو داود وابن ماجه وغيرهم.

14 - وَعَنْهُ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «إِذَا رَأَيْتُمْ مَنْ يَبِيعُ، أَوْ يَبْتَاعُ فِي الْمَسْجِدِ، فَقُولُوا: لَا أَرِيعَ اللَّهُ تِجَارَتَكَ، وَإِذَا رَأَيْتُمْ مَنْ يَنْشُدُ ضَالَّةً، فَقُولُوا: لَا رَدَّهَا اللَّهُ عَلَيْكَ»<sup>(2)</sup>. رواه الترمذي، وقال: حديث حسن صحيح، والنسائي وابن خزيمة والحاكم، وقال: صحيح على شرط مسلم، ورواه ابن حبان في صحيحه بنحوه بالشرط الأول.

15 - وَعَنْ بُرَيْدَةَ رضي الله عنه أَنَّ رَجُلًا نَشَدَ فِي الْمَسْجِدِ فَقَالَ: مَنْ دَعَا إِلَى الْجَمَلِ الْأَخْمَرِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «لَا وَجَدَتْ إِمْنَا بَيْتِ الْمَسَاجِدِ لِمَا بَيَّتَ لَهُ»<sup>(3)</sup>. رواه مسلم والنسائي وابن ماجه.

16 - وَعَنْ ابْنِ سِيرِينَ رضي الله عنه أَوْ غَيْرِهِ قَالَ: سَمِعَ ابْنَ مَسْعُودٍ رَجُلًا يَنْشُدُ ضَالَّةً فِي الْمَسْجِدِ فَأَسْكَتَهُ وَأَنْتَهَرَهُ، وَقَالَ: قَدْ نُهِينَا عَنْ هَذَا. رواه الطبراني<sup>(4)</sup> في الكبير، وابن سيرين لم يسمع من ابن مسعود، وتقدم حديث وثالثه في الباب قبله:

«جَتَبُوا مَسَاجِدَكُمْ صِبْيَانَكُمْ وَمَجَانِينَكُمْ، وَشِرَاءَكُمْ وَيَبِيعَكُمْ». الحديث.

17 - وَعَنْ مَوْلَى أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رضي الله عنه قَالَ: بَيْنَمَا أَنَا مَعَ أَبِي سَعِيدٍ وَهُوَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم إِذْ دَخَلْنَا الْمَسْجِدَ، فَإِذَا رَجُلٌ جَالِسٌ فِي وَسْطِ الْمَسْجِدِ مُحْتَبِيًا مُشْبِكًا أَصَابِعَهُ بَعْضَهَا فِي بَعْضٍ، فَأَشَارَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم، فَلَمْ يَقْطِعِ الرَّجُلُ لِإِشَارَةِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم، فَأَلْتَفَتَ إِلَى أَبِي سَعِيدٍ، فَقَالَ: «إِذَا كَانَ أَحَدُكُمْ فِي الْمَسْجِدِ فَلَا يُشْبِكَنَّ فَإِنَّ الشُّشْبِيكَ مِنَ الشَّيْطَانِ، وَإِنْ أَحَدُكُمْ لَا يَزَالُ فِي صَلَاةٍ مَا كَانَ فِي الْمَسْجِدِ حَتَّى يُخْرَجَ مِنْهُ». رواه أحمد<sup>(5)</sup> بإسناد حسن.

18 - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «إِذَا تَوَضَّأَ أَحَدُكُمْ فِي بَيْتِهِ، ثُمَّ أَتَى الْمَسْجِدَ كَانَ فِي الصَّلَاةِ حَتَّى يَزْجَعَ، فَلَا يَقُلْ هَكَذَا»<sup>(6)</sup>، وَشَبَّكَ بَيْنَ أَصَابِعِهِ. رواه ابن خزيمة في صحيحه والحاكم، وقال: صحيح على شرطهما، وفيما قاله نظر.

- (1) أخرجه مسلم في كتاب: المساجد، باب: النهي عن نشد الضالة في المسجد... (الحديث: 1260)، وأخرجه أبو داود في كتاب: الصلاة، باب: في كراهية إنشاد الضالة في المسجد (الحديث: 473)، وأخرجه ابن ماجه في كتاب: المساجد، باب: النهي عن إنشاد الضوال في المسجد (الحديث: 767)، وأخرجه الإمام أحمد في «مسنده» (الحديث: 349/2)، وأخرجه البيهقي في «السنن الكبرى» (الحديث: 2/447)، وأخرجه ابن خزيمة في «صحيحه» (الحديث: 1302).
- (2) أخرجه الترمذي في كتاب: البيوع، باب: النهي عن البيع في المسجد (الحديث: 1321)، وأخرجه النسائي في «عمل اليوم والليلة» (الحديث: 176)، وأخرجه ابن حبان في «صحيحه» في كتاب: الصلاة، باب: ذكر الزجر عن البيع والشراء... (الحديث: 1650)، وأخرجه ابن خزيمة في «صحيحه» (الحديث: 1305)، وأخرجه الحاكم في «المستدرک» (الحديث: 56/2).
- (3) أخرجه مسلم في كتاب: المساجد، باب: النهي عن نشد الضالة في المسجد... (الحديث: 1263)، وأخرجه ابن ماجه في كتاب: المساجد، باب: النهي عن إنشاد الضوال في المسجد (الحديث: 765).
- (4) أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (الحديث: 942/9).
- (5) أخرجه الإمام أحمد في «مسنده» (الحديث: 43/3) و(الحديث: 54/3).
- (6) أخرجه الحاكم في «المستدرک» (الحديث: 206/1)، وأخرجه ابن خزيمة في «صحيحه» (الحديث: 441).

19 - وَعَنْ كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: «إِذَا تَوَضَّأَ أَحَدُكُمْ ثُمَّ خَرَجَ عَامِداً إِلَى الصَّلَاةِ فَلَا يُسَبِّكَنَّ بَيْنَ يَدَيْهِ فَإِنَّهُ فِي صَلَاةٍ»<sup>(1)</sup>. رواه أحمد وأبو داود بإسناد جيد والترمذي، واللفظ له من رواية سعيد المقبري عن رجل عن كعب بن عجرة، وابن ماجه من رواية سعيد المقبري أيضاً عن كعب، وأسقط الرجل المبهم.

20 - وَفِي رِوَايَةٍ لِأَحْمَدَ رضي الله عنه قَالَ: دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فِي الْمَسْجِدِ، وَقَدْ شَبَّكَتُ بَيْنَ أَصَابِعِ، فَقَالَ لِي: «يَا كَعْبُ إِذَا كُنْتَ فِي الْمَسْجِدِ فَلَا تُسَبِّكَنَّ بَيْنَ أَصَابِعِكَ، فَأَنْتَ فِي صَلَاةٍ مَا أَنْتَظَرْتَ الصَّلَاةَ». ورواه ابن حبان<sup>(2)</sup> في صحيحه بنحو هذه.

21 - وَرُوِيَ عَنِ ابْنِ عَمَرَ رضي الله عنهما أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «خِصَالٌ لَا يَنْبَغِينَ فِي الْمَسْجِدِ: لَا يَتَّخِذُ طَرِيقاً، وَلَا يَشْهَرُ فِيهِ سِلَاحٌ، وَلَا يَنْبُضُ فِيهِ بِقَوْسٍ، وَلَا يَنْتَرُ فِيهِ نَبْلٌ، وَلَا يُمَرُّ فِيهِ بِلُحْمِ نِيءٍ، وَلَا يَضْرِبُ فِيهِ حَدًّا، وَلَا يُفْتَنُّ فِيهِ مِنْ أَحَدٍ، وَلَا يَتَّخِذُ سَوْقاً». رواه ابن ماجه<sup>(3)</sup>، وروى منه الطبراني<sup>(4)</sup> في الكبير: «وَلَا تَتَّخِذُوا الْمَسَاجِدَ طَرِيقاً إِلَّا لِلذِّكْرِ، أَوْ صَلَاةٍ». وإسناد الطبراني لا بأس به.

قوله: «ولا ينبض فيه بقوس»، يقال: أنبض القوس بالضاد المعجمة إذا حرَّك وترها لترن.

«نيء»: بكسر النون، وهمزة بعد الياء ممدوداً: هو الذي لم يطبخ، وقيل: لم ينضج.

22 - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ أَبُو بَدْرٍ: أَرَاهُ رَفَعَهُ إِلَى النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «إِنَّ الْحِصَاةَ تُنَاشِدُ الَّذِي يُخْرِجُهَا مِنَ الْمَسْجِدِ»<sup>(5)</sup>. رواه أبو داود بإسناد جيد، وقد سئل الدارقطني عن هذا الحديث فذكر أنه روي موقوفاً على أبي هريرة، وقال: رفعه وهم من أبي بدر، والله أعلم.

23 - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ، يَغْنِي: ابْنُ مَسْعُودٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «سَيَكُونُ فِي آخِرِ الزَّمَانِ قَوْمٌ يَكُونُ حَدِيثُهُمْ فِي مَسَاجِدِهِمْ، لَيْسَ لِلَّهِ فِيهِمْ حَاجَةٌ». رواه ابن حبان<sup>(6)</sup> في صحيحه.

### الترغيب في المشي إلى المساجد سيما في الظلم وما جاء في فضلها

1 - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «صَلَاةُ الرَّجُلِ فِي الْجَمَاعَةِ تُضَعَّفُ عَلَى صَلَاتِهِ فِي بَيْتِهِ، وَفِي سَوْقِهِ خَمْساً وَعِشْرِينَ دَرَجَةً وَذَلِكَ أَنَّهُ إِذَا تَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ الوُضُوءَ، ثُمَّ خَرَجَ إِلَى الصَّلَاةِ لَا يُخْرِجُهُ إِلَّا الصَّلَاةُ لَمْ يَخْطُ خَطْوَةً إِلَّا رُفِعَتْ لَهُ بِهَا دَرَجَةٌ، وَخَطَّ عَنْهُ بِهَا خَطِيئَةٌ، فَإِذَا صَلَّى لَمْ تَزَلِ الْمَلَائِكَةُ تُصَلِّي

- (1) أخرجه أبو داود في كتاب: الصلاة، باب: ماجاه في الهدى في المشي إلى الصلاة (الحديث: 562)، وأخرجه الترمذي في كتاب: الصلاة، باب: ماجاه في كراهية التشبيك بين الأصابع... (الحديث: 386)، وأخرجه الإمام أحمد في «مسنده» (الحديث: 241/4).
- (2) أخرجه ابن حبان في «صحيحه» في كتاب: الصلاة، باب: ذكر كنية الله جل وعلا الصلاة... (الحديث: 2036).
- (3) أخرجه ابن ماجه في كتاب: المساجد، باب: ما يكره في المساجد (الحديث: 748).
- (4) أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (الحديث: 314/12).
- (5) أخرجه أبو داود في كتاب: الصلاة، باب: في حصى المسجد (الحديث: 460).
- (6) أخرجه ابن حبان في «صحيحه» في كتاب: التاريخ، باب: إخباره صلى الله عليه وسلم عما يكون... (الحديث: 6766).

عَلَيْهِ مَا دَامَ فِي مُصَلَّاهُ: اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَيْهِ اللَّهُمَّ أَرْحَمَهُ، وَلَا يَزَالُ فِي صَلَاةٍ مَا أَنْتَظِرُ الصَّلَاةَ». وَفِي رَوَايَةٍ: «اللَّهُمَّ أَغْفِرْ لَهُ، اللَّهُمَّ تَبَّ عَلَيْهِ مَا لَمْ يُؤْذِ فِيهِ، مَا لَمْ يُحْدِثْ فِيهِ»<sup>(1)</sup>. رواه البخاري ومسلم وأبو داود والترمذي وابن ماجه باختصار. ومالك في الموطأ<sup>(2)</sup>، ولفظه:

«مَنْ تَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ الوُضُوءَ، ثُمَّ خَرَجَ عَامِداً إِلَى الصَّلَاةِ، فَإِنَّهُ فِي صَلَاةٍ مَا كَانَ يَنْعَمُ إِلَى الصَّلَاةِ، وَإِنَّهُ يَكْتُوبُ لَهُ بِإِحْدَى خَطَوَاتِهِ حَسَنَةً، وَيُمْحَى عَنْهُ بِالْأُخْرَى سَيِّئَةٌ، فَإِذَا سَمِعَ أَحَدَكُمْ الإِقَامَةَ فَلَا يَسْعَ، فَإِنَّ أَكْثَرَكُمْ أَجْرًا أَبْعَدَكُمْ دَارًا». قَالُوا: لِمَ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ؟ قَالَ: مِنْ أَجْلِ كَثْرَةِ الخُطَا.

2- وَرَوَاهُ ابْنُ حَبَّانَ فِي صَحِيحِهِ، وَلَفْظُهُ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَنْ جِئِن يَخْرُجُ أَحَدُكُمْ مِنْ مَنْزِلِهِ إِلَى مَسْجِدِي فَرَجُلٌ تَكْتُبُ لَهُ حَسَنَةً، وَرَجُلٌ تَحُطُّ عَنْهُ سَيِّئَةٌ حَتَّى يَرْجِعَ»<sup>(3)</sup>، ورواه النسائي والحاكم بنحو ابن حبان، وليس عندهما حتى يرجع، وقال الحاكم: صحيح على شرط مسلم، وتقدم في الباب قبله حديث أبي هريرة قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا تَوَضَّأَ أَحَدُكُمْ فِي بَيْتِهِ، ثُمَّ أَتَى الْمَسْجِدَ كَانَ فِي صَلَاةٍ حَتَّى يَرْجِعَ». الحديث.

3- وَعَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَامِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «إِذَا تَطَهَّرَ الرَّجُلُ، ثُمَّ أَتَى الْمَسْجِدَ يَزْعُمُ الصَّلَاةَ كَتَبَ لَهُ كَاتِبَاهُ أَوْ كَاتِبُهُ بِكُلِّ خُطْوَةٍ يَخْطُوهَا إِلَى الْمَسْجِدِ عَشْرَ حَسَنَاتٍ، وَالْقَاعِدُ يَزْعُمُ الصَّلَاةَ كَالْقَائِمِ، وَيَكْتُبُ مِنَ الْمُصَلِّينَ مَنْ جِئِن يَخْرُجُ مِنْ بَيْتِهِ حَتَّى يَرْجِعَ إِلَيْهِ»<sup>(4)</sup>. رواه أحمد وأبو يعلى والطبراني في الكبير والأوسط وبعض طرقه صحيح، وابن خزيمة في صحيحه، ورواه ابن حبان في صحيحه مفرداً في موضعين.

«القنوت»: يطلق بإزاء معان منها: السكوت، والدعاء، والطاعة، والتواضع، وإدانة الحج، وإدانة الغزو، والقيام في الصلاة، وهو المراد في هذا الحديث، والله أعلم.

4- وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ رَاحَ إِلَى مَسْجِدِ الْجَمَاعَةِ فَخُطْوَةٌ

(1) أخرجه البخاري في كتاب: الصلاة، باب: الصلاة في مسجد السوق (الحديث: 477)، وأخرجه مسلم في كتاب: المساجد ومواضع الصلاة، باب: فضل صلاة الجماعة وانتظار الصلاة (الحديث: 1504)، وأخرجه أبو داود في كتاب: الصلاة، باب: ما جاء في فضل المشي إلى الصلاة (الحديث: 559)، وأخرجه الترمذي في كتاب: الصلاة، باب: ما جاء في فضل الجماعة... (الحديث: 216)، وأخرجه ابن ماجه في كتاب: المساجد والجماعات، باب: في فضل الصلاة في جماعة (الحديث: 786، 787).

(2) أخرجه الإمام مالك في «الموطأ» في كتاب: الطهارة، باب: جامع الوضوء (الحديث: 65).

(3) أخرجه النسائي في كتاب: المساجد، باب: الفضل في إتيان المساجد (الحديث: 704)، وأخرجه الحاكم في «المستدرک» (الحديث: 1/217)، وأخرجه ابن حبان في «صحيحه» في كتاب: الصلاة، باب: ذكر الخبر الدال على أن الخارج... (الحديث: 1622).

(4) أخرجه الإمام أحمد في «مسنده» (الحديث: 157/4)، وأخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (الحديث: 831/17) و(الحديث: 842/17)، وأخرجه ابن خزيمة في «صحيحه» (الحديث: 1492)، وأخرجه ابن حبان في «صحيحه» في كتاب: الصلاة، باب: ذكر كتبه الله جل وعلا... (الحديث: 2038)، وأخرجه أيضاً في الكتاب نفسه، باب: ذكر تفضل الله... (الحديث: 2045)، وأخرجه أبو يعلى في «مسنده» (الحديث: 1747).

تَمْحُو سَيِّئَةً، وَخَطْوَةٌ تُكْتَبُ لَهُ حَسَنَةٌ ذَاهِبًا وَرَاجِعًا<sup>(1)</sup>. رواه أحمد بإسناد حسن والطبراني وابن حبان في صحيحه.

5 - وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «عَلَى كُلِّ مَيْسَمٍ مِنَ الْإِنْسَانِ صَلَاةٌ كُلُّ يَوْمٍ». فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ: هَذَا مِنْ أَشَدِّ مَا أُوتِينَا بِهِ. قَالَ: «أَمْرُكَ بِالْمَعْرُوفِ، وَنَهْيُكَ عَنِ الْمُنْكَرِ صَلَاةٌ، وَجِلْمُكَ عَلَى الضَّعِيفِ صَلَاةٌ، وَإِنْحَاؤُكَ الْقَدْرَ عَنِ الطَّرِيقِ صَلَاةٌ، وَكُلُّ خَطْوَةٍ تَخْطُوهَا إِلَى الصَّلَاةِ صَلَاةٌ». رواه ابن خزيمة<sup>(2)</sup> في صحيحه.

6 - وَعَنْ عَثْمَانَ رضي الله عنه أَنَّهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: «مَنْ تَوَضَّأَ فَأَسْبَغَ الوُضُوءَ، ثُمَّ مَشَى إِلَى صَلَاةٍ مَكْتُوبَةٍ فَصَلَّاهَا مَعَ الْإِمَامِ غُفِرَ لَهُ ذَنْبُهُ». رواه ابن خزيمة<sup>(3)</sup> أيضاً.

7 - وَعَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ رضي الله عنه قَالَ: حَضَرَ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ الْمَوْتَ فَقَالَ: إِنِّي مُحَدِّثُكُمْ حَدِيثًا مَا أَحَدْتُكُمْوهُ إِلَّا أَحْسَبَابًا؛ إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: «إِذَا تَوَضَّأَ أَحَدُكُمْ فَأَحْسَنَ الوُضُوءَ، ثُمَّ خَرَجَ إِلَى الصَّلَاةِ لَمْ يَرْفَعْ قَدَمَهُ الْيَمْنَى إِلَّا كَتَبَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لَهُ حَسَنَةً، وَلَمْ يَضَعْ قَدَمَهُ الْيَسْرَى إِلَّا حَطَّ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَنْهُ سَيِّئَةً، فَلْيَقْرُبْ أَحَدُكُمْ أَوْ لِيَنْفُذْ، فَإِنِ اتَى الْمَسْجِدَ فَصَلَّى فِي جَمَاعَةٍ غُفِرَ لَهُ، فَإِنِ اتَى الْمَسْجِدَ وَقَدْ صَلَّوْا بَعْضًا وَبَقِيَ بَعْضٌ صَلَّى مَا أَدْرَكَ وَأَتَمَّ مَا بَقِيَ كَمَا كَذَلِكَ، فَإِنِ اتَى الْمَسْجِدَ وَقَدْ صَلَّوْا فَاتَمَّ الصَّلَاةَ كَانَ كَذَلِكَ». رواه أبو داود<sup>(4)</sup>.

8 - وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «أَتَانِي اللَّيْلَةَ آتٍ مِنْ رَبِّي»، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ إِلَى أَنْ قَالَ: «قَالَ لِي: يَا مُحَمَّدُ أَتَدْرِي فِيْمَ يَخْتَصِمُ الْمَلَأُ الْأَعْلَى؟ قُلْتُ: نَعَمْ، فِي الدَّرَجَاتِ وَالْكَفَارَاتِ، وَنَقْلِ الْأَقْدَامِ إِلَى الْجَمَاعَةِ، وَإِسْبَاحِ الوُضُوءِ فِي السَّبْرَاتِ، وَاتِّبَاطِ الصَّلَاةِ بَعْدَ الصَّلَاةِ، وَمَنْ حَافِظَ عَلَيْهِنَّ عَاشَ بِخَيْرٍ، وَمَاتَ بِخَيْرٍ، وَكَانَ مِنْ ذُنُوبِهِ كَيَوْمٍ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ». الحديث رواه الترمذي<sup>(5)</sup>، وقال: حديث حسن غريب، ويأتي بتمامه إن شاء الله تعالى.

9 - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «لَا يَتَوَضَّأُ أَحَدُكُمْ فَيُخْسِنُ وُضُوءَهُ فَيَسْبِغُهُ، ثُمَّ يَأْتِي الْمَسْجِدَ لَا يُرِيدُ إِلَّا الصَّلَاةَ إِلَّا تَبَشَّشَ اللَّهُ إِلَيْهِ كَمَا يَتَبَشَّشُ أَهْلُ الْغَائِبِ بِطَلْعَتِهِ». رواه ابن خزيمة<sup>(6)</sup> في صحيحه.

10 - وَعَنْ جَابِرِ رضي الله عنه قَالَ: خَلَّتِ الْبِقَاعُ حَوْلَ الْمَسْجِدِ فَأَرَادَ بَنُو سَلَمَةَ أَنْ يَنْتَقِلُوا فُرْبَ الْمَسْجِدِ فَبَلَغَ

(1) أخرجه الإمام أحمد في «مسنده» (الحديث: 172/2)، وأخرجه ابن حبان في «صحيحه» في كتاب: الصلاة، باب: ذكر كتبه الله جل وعلا... (الحديث: 2038)، وأخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (الحديث: 831/17).

(2) أخرجه ابن خزيمة في «صحيحه» (الحديث: 1497).

(3) أخرجه ابن خزيمة في «صحيحه» (الحديث: 1489).

(4) أخرجه أبو داود في كتاب: الصلاة، باب: ما جاء في المشي إلى الصلاة في الظلم (الحديث: 563).

(5) أخرجه الترمذي في كتاب: التفسير، باب: ومن سورة ص (الحديث: 3234).

(6) أخرجه ابن خزيمة في «صحيحه» (الحديث: 1489).

ذَلِكَ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ لَهُمْ: «بَلِّغْنِي أَنْكُمْ تُرِيدُونَ أَنْ تَنْتَقِلُوا قُرْبَ الْمَسْجِدِ؟» قَالُوا: نَعَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَدْ أَرَدْنَا ذَلِكَ، فَقَالَ: «يَا بَنِي سَلَمٍ دِيَارَكُمْ تَكْتَبُ آثَارَكُمْ دِيَارَكُمْ تَكْتَبُ آثَارَكُمْ»، فَقَالُوا: مَا يَسُرُّنَا أَنَّا كُنَّا تَحْوِلُنَا<sup>(1)</sup>.  
رواه مسلم وغيره.

وَفِي رِوَايَةٍ لَهُ بِمَعْنَاهُ، وَفِي آخِرِهِ: «إِنَّ لَكُمْ بِكُلِّ خَطْوَةٍ دَرَجَةٌ».

11 - وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه قَالَ: كَانَتْ الْأَنْصَارُ بَعِيدَةً مَنَازِلَهُمْ مِنَ الْمَسْجِدِ فَأَرَادُوا أَنْ يَتَفَرَّبُوا فَتَزَلَّتْ: «وَتَكْتَبُ مَا قَدَّمُوا وَآثَرَهُمْ»<sup>(2)</sup> فَتَبَتُوا. رواه ابن ماجه<sup>(3)</sup> بإسناد جيد.

12 - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الْأَبْعَدُ فَالْأَبْعَدُ مِنَ الْمَسْجِدِ أَكْبَرُ أَجْرًا»<sup>(4)</sup>. رواه أحمد وأبو داود وابن ماجه والحاكم، وقال: حديث صحيح مدني الإسناد.

13 - وَعَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ رضي الله عنه قَالَ: كُنْتُ أَمْشِي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَنَحْنُ نُرِيدُ الصَّلَاةَ، فَكَانَ يَقَارِبُ الْخَطَا، فَقَالَ: «أَتَذَرُونَ لِمِ أَقَارِبِ الْخَطَا؟» قُلْتُ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. قَالَ: «لَا يَزَالُ الْعَبْدُ فِي صَلَاةٍ مَا دَامَ فِي طَلَبِ الصَّلَاةِ».

وَفِي رِوَايَةٍ: «إِنَّمَا فَعَلْتُ لِتُكْتَفِرَ خَطَايَ فِي طَلَبِ الصَّلَاةِ». رواه الطبراني<sup>(5)</sup> في الكبير مرفوعاً وموقوفاً على زيد، وهو الصحيح.

14 - وَعَنْ أَبِي مُوسَى رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ أَكْبَرَهُ النَّاسِ أَجْرًا فِي الصَّلَاةِ أَبْعَدُهُمْ إِلَيْهَا مَنْشَى فَأَبْعَدُهُمْ، وَالَّذِي يَنْتَظِرُ الصَّلَاةَ حَتَّى يُصَلِّيَهَا مَعَ الْإِمَامِ أَكْبَرُ أَجْرًا مِنَ الَّذِي يُصَلِّيَهَا ثُمَّ يَتَأَمَّ»<sup>(6)</sup>. رواه البخاري ومسلم وغيرهما.

15 - وَعَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ رضي الله عنه قَالَ: كَانَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ لَا أَعْلَمُ أَحَدًا أَبْعَدَ مِنَ الْمَسْجِدِ مِنْهُ كَانَتْ لَا تُحِطُّهُ صَلَاةً، فَبَقِيَ لَهُ: لَوْ أَشْتَرَيْتُ جِمَارًا تَرَكَبْتُهُ فِي الظُّلَمَاءِ وَفِي الرَّمْضَاءِ، فَقَالَ: مَا يَسُرُّنِي أَنْ مَثَلِي إِلَى جَنْبِ الْمَسْجِدِ، إِنِّي أُرِيدُ أَنْ يُكْتَبَ لِي مُمْشَايَ إِلَى الْمَسْجِدِ، وَرَجُوعِي إِذَا رَجَعْتُ إِلَى أَهْلِي، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قَدْ جَمَعَ اللَّهُ لَكَ ذَلِكَ كُلَّهُ».

(1) أخرجه مسلم في كتاب: المساجد، باب: فضل كثرة الخطا إلى المساجد (الحديث: 1518)، وأخرجه الإمام أحمد في «مسنده» (الحديث: 332/3)، وأخرجه البيهقي في «السنن الكبرى» (الحديث: 64/3)، وأخرجه عبد الرزاق في «مصنفه» (الحديث: 1982)، وأخرجه أبو عوانة في «مسنده» (الحديث: 387/1).

(2) سورة: يس، الآية: 12.

(3) أخرجه ابن ماجه في كتاب: المساجد، باب: الأبعد فالأبعد من المسجد أعظم أجراً (الحديث: 785).

(4) أخرجه أبو داود في كتاب: الصلاة، باب: في فضل صلاة الجماعة (الحديث: 556)، وأخرجه ابن ماجه في كتاب: المساجد، باب: الأبعد فالأبعد من المسجد... (الحديث: 782)، وأخرجه الإمام أحمد في «مسنده» (الحديث: 351/2) و(الحديث: 428/2)، وأخرجه الحاكم في «المستدرک» (الحديث: 208/1).

(5) أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (الحديث: 4799/5).

(6) أخرجه البخاري في كتاب: الأذان، باب: فضل صلاة الفجر في جماعة (الحديث: 651)، وأخرجه مسلم في كتاب: المساجد، باب: كثرة الخطا إلى المساجد (الحديث: 1511).

وَفِي رِوَايَةٍ: فَتَوَجَّعْتُ لَهُ، فَقُلْتُ لَهُ: يَا فُلَانُ لَوْ أَنَّكَ أَشْتَرَيْتَ جِمَاراً يَبْقِيكَ الرُّمُضَاءَ وَهَوَامَ الْأَرْضِ؟ قَالَ: أَمَا وَاللَّهِ مَا أَحِبُّ أَنْ يَبْنِي مُطَّئِبٌ بِنْتِ مُحَمَّدٍ ﷺ قَالَ: فَحَمَلْتُ بِهِ جِفلاً حَتَّى أَتَيْتُ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ فَأَخْبَرْتُهُ فَدَعَاهُ، فَقَالَ لَهُ مِثْلَ ذَلِكَ، وَذَكَرَ أَنَّهُ يَزُجُو أَجْرَ الْأَنْثَرِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَكَ مَا أَخْسَبْتَ»<sup>(1)</sup>. رواه مسلم وغيره، ورواه ابن ماجه بنحو الثانية.

«الرمضاء» ممدوداً: هي الأرض الشديدة الحرارة من وقع الشمس.

16 - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كُلُّ سَلَامَى مِنَ النَّاسِ عَلَيْهِ صَدَقَةٌ كُلُّ يَوْمٍ تَطْلُعُ فِيهِ الشَّمْسُ: تَعْدُلُ بَيْنَ الْأَثْنَيْنِ صَدَقَةٌ، وَتُعِينُ الرَّجُلَ فِي دَابَّتِهِ فَتَحْمِلُهُ عَلَيْهَا، أَوْ تَرْفَعُ لَهُ عَلَيْهَا مَنَاعَهُ صَدَقَةٌ، وَالْكَلِمَةُ الطَّيِّبَةُ صَدَقَةٌ، وَبِكُلِّ خَطْوَةٍ يَمْشِيهَا إِلَى الصَّلَاةِ صَدَقَةٌ، وَتُمِيطُ الْأَذَى عَنِ الطَّرِيقِ صَدَقَةٌ»<sup>(2)</sup>. رواه البخاري ومسلم.

«السلامى»: بضم السين، وتخفيف اللام، والميم مقصور: هو واحد السلاميات وهي: مفاصل الأصابع. قال أبو عبيد: هو في الأصل عظم يكون في فرسن البعير، فكان المعنى على كل عظم من عظام ابن آدم صدقة. «تعديل بين الاثنتين»: أي تصلح بينهما بالعدل.

«تميط الأذى عن الطريق»: أي تنحيه وتبعده عنها.

17 - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أَلَا أَدُلُّكُمْ عَلَى مَا يَمْحُو اللَّهُ بِهِ الْخَطَايَا، وَيَرْفَعُ بِهِ الدَّرَجَاتِ؟» قَالُوا: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: «إِسْبَاغُ الْوُضُوءِ عَلَى الْمَكَارِهِ، وَكَثْرَةُ الْخَطَا إِلَى الْمَسَاجِدِ، وَانْتِظَارُ الصَّلَاةِ بَعْدَ الصَّلَاةِ، فَذَلِكَ الرِّبَاطُ، فَذَلِكَ الرِّبَاطُ، فَذَلِكَ الرِّبَاطُ»<sup>(3)</sup>. رواه مالك ومسلم والترمذي والنسائي وابن ماجه.

وَلَفْظُهُ: أَنْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «كَفَّارَاتُ الْخَطَايَا: إِسْبَاغُ الْوُضُوءِ عَلَى الْمَكَارِهِ، وَإِعْمَالُ الْأَقْدَامِ إِلَى الْمَسَاجِدِ، وَانْتِظَارُ الصَّلَاةِ بَعْدَ الصَّلَاةِ».

18 - وَرَوَاهُ ابْنُ مَاجَهَ<sup>(4)</sup> أَيْضاً مِنْ حَدِيثِ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ﷺ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: «أَلَا أَدُلُّكُمْ عَلَى مَا يَكْفُرُ اللَّهُ بِهِ الْخَطَايَا، وَيَرْفَعُ بِهِ الدَّرَجَاتِ؟» قَالُوا: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَذَكَرَهُ.

(1) أخرجه مسلم في كتاب: المساجد، باب: فضل كثرة الخطا إلى المساجد (الحديث: 1512)، وأخرجه أبو داود في كتاب: الصلاة، باب: ما جاء في فضل المشي إلى الصلاة (الحديث: 557)، وأخرجه ابن ماجه في كتاب: المساجد، باب: الأبعد فالأبعد من المسجد أعظم أجراً (الحديث: 783).

(2) أخرجه البخاري في كتاب: الصلح، باب: فضل الإصلاح بين الناس والعدل بينهم (الحديث: 2707)، وأخرجه أيضاً في كتاب: الجهاد والسير، باب: فضل من حمل متاع صاحبه في السفر (الحديث: 2891)، وأخرجه أيضاً في الكتاب نفسه، باب: من أخذ بالركاب ونحوه (الحديث: 2989)، وأخرجه مسلم في كتاب: الزكاة، باب: بيان أن اسم الصدقة يقع على كل نوع من المعروف (الحديث: 2332).

(3) أخرجه مسلم في كتاب: الطهارة، باب: فضل إسباغ الوضوء على المكاره (الحديث: 41)، وأخرجه الترمذي في كتاب: الطهارة، باب: ما جاء في إسباغ الوضوء (الحديث: 51)، وأخرجه ابن ماجه في كتاب: الطهارة، باب: ما جاء في إسباغ الوضوء (الحديث: 428)، وأخرجه النسائي في كتاب: الطهارة، باب: الفضل في ذلك (الحديث: 143).

(4) أخرجه ابن ماجه في كتاب: الطهارة، باب: ما جاء في إسباغ الوضوء (الحديث: 427).

19 - وَرَوَاهُ ابْنُ حَبَّانَ<sup>(1)</sup> فِي صَحِيحِهِ مِنْ حَدِيثِ جَابِرٍ، وَعِنْدَهُ: «أَلَا أَدْلُكُمْ عَلَى مَا يَمْحُو اللَّهُ بِهِ الْخَطَايَا، وَيَكْتُمُ بِهِ الذُّنُوبَ؟».

20 - وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عليه السلام أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «إِسْبَاحُ الْوُضُوءِ فِي الْمَكَارِهِ، وَإِعْمَالُ الْأَقْدَامِ إِلَى الْمَسَاجِدِ وَأَتَيْتَظَارُ الصَّلَاةَ بَعْدَ الصَّلَاةِ تَفْسِيلُ الْخَطَايَا عَسَلًا». رواه أبو يعلى<sup>(2)</sup> والبخاري بإسناد صحيح.

21 - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «مَنْ عَدَا إِلَى الْمَسْجِدِ، أَوْ رَاحَ أَعَدَّ اللَّهُ لَهُ فِي الْجَنَّةِ نُرًّا كُلَّمَا عَدَا أَوْ رَاحَ»<sup>(3)</sup>. رواه البخاري ومسلم وغيرهما.

22 - وَعَنْ أَبِي أَمَامَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «الْعُدُوُّ وَالرَّوَاحُ إِلَى الْمَسْجِدِ مِنَ الْجِهَادِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ». رواه الطبراني<sup>(4)</sup> في الكبير من طريق القاسم عن أبي أمامة.

23 - وَعَنْ بُرَيْدَةَ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «بَشِّرِ الْمَشَائِينَ فِي الظُّلَمِ إِلَى الْمَسَاجِدِ بِالنُّورِ الثَّامِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»<sup>(5)</sup>. رواه أبو داود والترمذي وقال: حديث غريب.

قال الحافظ عبد العظيم رحمته الله: ورجال إسناده ثقات، ورواه ابن ماجه بلفظ من حديث أنس.

24 - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ لَيُضِيءُ لِلَّذِينَ يَتَخَلَّوْنَ إِلَى الْمَسَاجِدِ فِي الظُّلَمِ نُورًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ»<sup>(6)</sup>. رواه الطبراني في الأوسط بإسناد حسن.

25 - وَعَنْ أَبِي الدُّدَاءِ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «مَنْ مَشَى فِي ظُلْمَةِ اللَّيْلِ إِلَى الْمَسْجِدِ لَقِيَ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»<sup>(7)</sup>. رواه الطبراني في الكبير بإسناد حسن، وابن حبان في صحيحه.

ولفظه قال: «مَنْ مَشَى فِي ظُلْمَةِ اللَّيْلِ إِلَى الْمَسَاجِدِ آتَاهُ اللَّهُ نُورًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

26 - وَعَنْ أَبِي أَمَامَةَ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «بَشِّرِ الْمُذَلِّجِينَ إِلَى الْمَسَاجِدِ فِي الظُّلَمِ بِمَنَابِرٍ مِنَ النُّورِ

(1) أخرجه ابن حبان في «صحيحه» في كتاب: الطهارة، باب: فضل الوضوء (الحديث: 1039).

(2) أخرجه أبو يعلى في «مسنده» (الحديث: 488/1).

(3) أخرجه البخاري في كتاب: الأذان، باب: فضل من غدا إلى المسجد ومن راح (الحديث: 662)، وأخرجه مسلم في كتاب: المساجد، باب: المشي إلى الصلاة تُحمى به الخطايا وترفع به الدرجات (الحديث: 669)، وأخرجه الإمام أحمد في «مسنده» (الحديث: 508/2)، وأخرجه ابن حبان في «صحيحه» في كتاب: الصلاة، باب: ذكر إعداد الله المنزل... (الحديث: 2037)، وأخرجه ابن خزيمة في «صحيحه» (الحديث: 1496)، وأخرجه البيهقي في «السنن الكبرى» (الحديث: 62/3).

(4) أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (الحديث: 7739/8).

(5) أخرجه أبو داود في كتاب: الصلاة، باب: ما جاء في المشي إلى الصلاة في الظلم (الحديث: 561)، وأخرجه الترمذي في كتاب: المواقيت، باب: ما جاء في فضل العشاء والفجر في جماعة (الحديث: 223)، وأخرجه ابن ماجه في كتاب: المساجد، باب: المشي إلى الصلاة (الحديث: 780).

(6) أخرجه الطبراني في «المعجم الأوسط» (الحديث: 847).

(7) أخرجه ابن حبان في «صحيحه» في كتاب: الصلاة، باب: الأمانة والجماعة (الحديث: 2046).

يَوْمَ الْقِيَامَةِ، يَفْرَعُ النَّاسُ وَلَا يَفْرَعُونَ<sup>(1)</sup>. رواه الطبراني في الكبير، وفي إسناده نظر.

27 - وَعَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدِ السَّاعِدِيِّ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَيَبْسُرَ الْمَشَاوُونَ فِي الظُّلْمِ إِلَى الْمَسَاجِدِ بِالنُّورِ التَّامِّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»<sup>(2)</sup>. رواه ابن ماجه وابن خزيمة في صحيحه، واللفظ له، والحاكم وقال: صحيح على شرط الشيخين كذا قال.

قال الحافظ: وقد روي هذا الحديث، عن ابن عباس، وابن عمر، وأبي سعيد الخدري وزيد بن حارثة، وعائشة وغيرهم.

28 - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْمَشَاوُونَ إِلَى الْمَسَاجِدِ فِي الظُّلْمِ أَوْلِيكَ الْخَوَاضُونَ فِي رَحْمَةِ اللَّهِ تَعَالَى». رواه ابن ماجه<sup>(3)</sup>، وفي إسناده إسماعيل بن رافع تكلم فيه الناس، وقال الترمذي: ضعفه بعض أهل العلم، وسمعت محمداً، يعني البخاري يقول: هو ثقة مقارب الحديث.

29 - وَعَنْ أَبِي أَمَامَةَ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ خَرَجَ مِنْ بَيْتِهِ مُتَطَهِّراً إِلَى صَلَاةٍ مَكْتُوبَةٍ، فَأَجْرُهُ كَأَجْرِ الْحَيِّ الْمُحْرَمِ، وَمَنْ خَرَجَ إِلَى تَسْبِيحِ الضُّحَى لَا يَنْصِبُهُ إِلَّا إِيَّاهُ فَأَجْرُهُ كَأَجْرِ الْمُعْتَمِرِ، وَصَلَاةٌ عَلَى إِثْرِ صَلَاةٍ لَا لَفْوَ بَيْنَهُمَا كِتَابٌ فِي عِلْيَيْنَ». رواه أبو داود<sup>(4)</sup> من طريق القاسم بن عبد الرحمن عن أبي أمامة. تسبيح الضحى يريد صلاة الضحى، وكل صلاة يتطوع بها فهي تسبيح وسبحة.

قوله: «لا ينصبه»: أي لا يتعبه، ولا ينصبه: «إلا ذلك».

«والنصب»: بفتح النون والصاد المهملة جميعاً: هو التعب.

30 - وَعَنْهُ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «ثَلَاثَةٌ كُلُّهُمْ ضَامِنٌ عَلَى اللَّهِ، إِنْ عَاشَ رُزُقَ وَكَفِيَ، وَإِنْ مَاتَ أَذْخَلَهُ اللَّهُ الْجَنَّةَ؛ مَنْ دَخَلَ بَيْتَهُ فَسَلَّمَ فَهُوَ ضَامِنٌ عَلَى اللَّهِ، وَمَنْ خَرَجَ إِلَى الْمَسْجِدِ فَهُوَ ضَامِنٌ عَلَى اللَّهِ، وَمَنْ خَرَجَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَهُوَ ضَامِنٌ عَلَى اللَّهِ»<sup>(5)</sup>. رواه أبو داود وابن حبان في صحيحه، ويأتي أحاديث من هذا النوع في الجهاد وغيره إن شاء الله تعالى.

31 - وَعَنْ سَلْمَانَ رضي الله عنه أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَنْ تَوَضَّأَ فِي بَيْتِهِ فَأَحْسَنَ الوُضُوءَ، ثُمَّ أَتَى الْمَسْجِدَ فَهُوَ زَائِرُ اللَّهِ، وَحَقٌّ عَلَى الْمَرْوَرِ أَنْ يُكْرِمَ الزَّائِرَ»، رواه الطبراني<sup>(6)</sup> في الكبير بإسنادين أحدهما جيد، وروى البيهقي نحوه موقوفاً على أصحاب رسول الله ﷺ بإسناد صحيح.

(1) أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (الحديث: 168/8).

(2) أخرجه ابن ماجه في كتاب: المساجد، باب: المشي إلى الصلاة (الحديث: 780)، وأخرجه ابن خزيمة في «صحيحه» (الحديث: 1498).

(3) أخرجه ابن ماجه في كتاب: المساجد، باب: المشي إلى المساجد (الحديث: 779).

(4) أخرجه أبو داود في كتاب: الصلاة، باب: في فضل المشي إلى الصلاة (الحديث: 558).

(5) أخرجه أبو داود في كتاب: الجهاد، باب: فضل الغزو في البحر (الحديث: 2494)، وأخرجه ابن حبان في «صحيحه» (الحديث: 499).

(6) أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (الحديث: 6139/6).

32 - وَرَوَى عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ خَرَجَ مِنْ بَيْتِهِ إِلَى الصَّلَاةِ، فَقَالَ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ بِحَقِّ السَّائِلِينَ عَلَيْنِكَ، وَبِحَقِّ مَمْسَايَ هَذَا، فَإِنِّي لَمْ أَخْرُجْ أَشْرَأَ، وَلَا بَطْرَأَ، وَلَا رِيَاءَ، وَلَا سُمْعَةً، وَخَرَجْتُ أَتَقَاءَ سَخَطِكَ، وَأَبْتِغَاءَ مَرْضَاتِكَ، فَأَسْأَلُكَ أَنْ تُعِيدَنِي مِنَ النَّارِ، وَأَنْ تُغْفِرَ لِي ذُنُوبِي إِنَّهُ لَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ أَقْبَلَ اللَّهُ عَلَيْهِ بِوَجْهِهِ وَأَسْتَغْفِرُ لَهُ سَبْعُونَ أَلْفَ مَلَكٍ». رواه ابن ماجه (1).

قال المملي رضي الله عنه: ويأتي باب فيما يقوله إذا خرج إلى المسجد إن شاء الله تعالى.

قال الهروي: إذا قيل: فعل فلان ذلك أشراً وبطراً، فالمعنى: أنه لَجَّ في البطر.

وقال الجوهري: الأشر والبطر بمعنى واحد.

33 - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «أَحَبُّ الْبِلَادِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى مَسَاجِدُهَا، وَأَبْعَضُ الْبِلَادِ إِلَى اللَّهِ أَسْوَاقُهَا». رواه مسلم (2).

34 - وَعَنْ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ رضي الله عنه أَنَّ رَجُلًا قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيُّ الْبُلْدَانِ أَحَبُّ إِلَى اللَّهِ، وَأَيُّ الْبُلْدَانِ أَبْغَضُ إِلَى اللَّهِ؟ قَالَ: «لَا أُدْرِي حَتَّى أَسْأَلَ جُبَيْرِ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ» (3)، فَأَتَاهُ فَأَخْبَرَهُ جُبَيْرُ: أَنَّ أَحْسَنَ الْبِقَاعِ إِلَى اللَّهِ الْمَسَاجِدُ، وَأَبْغَضُ الْبِقَاعِ إِلَى اللَّهِ الْأَسْوَاقُ. رواه أحمد والبخاري واللفظ له، وأبو يعلى والحاكم وقال: صحيح الإسناد.

35 - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رضي الله عنه أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ: أَيُّ الْبِقَاعِ خَيْرٌ، وَأَيُّ الْبِقَاعِ شَرٌّ؟ قَالَ: «لَا أُدْرِي حَتَّى أَسْأَلَ جُبَيْرِ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ» (4)، فَسَأَلَ جُبَيْرُ، فَقَالَ: لَا أُدْرِي حَتَّى أَسْأَلَ مِيكَائِيلَ فَجَاءَهُ فَقَالَ: خَيْرُ الْبِقَاعِ الْمَسَاجِدُ، وَشَرُّ الْبِقَاعِ الْأَسْوَاقُ. رواه الطبراني في الكبير، وابن حبان في صحيحه.

36 - وَرَوَى عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِجُبَيْرِ: «أَيُّ الْبِقَاعِ خَيْرٌ؟» قَالَ: لَا أُدْرِي. قَالَ: «فَأَسْأَلُ عَنْ ذَلِكَ رَبِّكَ عَزَّ وَجَلَّ». قَالَ: فَبَكَى جُبَيْرُ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ وَلَنَا أَنْ نَسْأَلَهُ، هُوَ الَّذِي يُخْبِرُنَا بِمَا يَشَاءُ، فَعَرَجَ إِلَى السَّمَاءِ، ثُمَّ أَتَاهُ فَقَالَ: خَيْرُ الْبِقَاعِ بَيْتُ اللَّهِ فِي الْأَرْضِ. قَالَ: «فَأَيُّ الْبِقَاعِ شَرٌّ؟» فَعَرَجَ إِلَى السَّمَاءِ، ثُمَّ أَتَاهُ فَقَالَ: شَرُّ الْبِقَاعِ الْأَسْوَاقُ (5). رواه الطبراني في الأوسط.

### الترغيب في لزوم المساجد والجلوس فيها

1 - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «سَبْعَةٌ يَظِلُّهُمْ اللَّهُ فِي ظِلِّهِ يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلُّهُ: الْإِمَامُ الْعَادِلُ، وَالشَّابُّ نَشَأَ فِي حِبَادَةِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَرَجُلٌ قَلْبُهُ مَمْلُوقٌ بِالْمَسَاجِدِ، وَرَجُلَانِ تَحَابَّانِ فِي اللَّهِ اجْتَمَعَا عَلَى ذَلِكَ وَتَفَرَّقَا عَلَيْهِ، وَرَجُلٌ دَعَتْهُ امْرَأَةٌ ذَاتُ مَنْصِبٍ وَجَمَالٍ، فَقَالَ: إِنِّي أَخَافُ اللَّهَ، وَرَجُلٌ

(1) أخرجه ابن ماجه في كتاب: المساجد، باب: المشي إلى الصلاة (الحديث: 778).

(2) أخرجه مسلم في كتاب: المساجد، باب: ما روي أحب البلاد إلى الله مساجدها (الحديث: 1526).

(3) أخرجه الإمام أحمد في «مسنده» (الحديث: 81/4)، وأخرجه أبو يعلى في «مسنده» (الحديث: 7403/13).

(4) أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (الحديث: 1545/2)، وأخرجه ابن حبان في «صحيحه» (الحديث: 1597).

(5) ذكره الهيثمي في «معجم الزوائد» (الحديث: 23/2).

تَصَدَّقَ بِصَدَقَةٍ فَأَخْفَاهَا حَتَّى لَا تَعْلَمَ شِمَالَهُ مَا تُنْفِقُ يَمِينُهُ، وَرَجُلٌ ذَكَرَ اللَّهُ خَالِيًا فَقَاضَتْ عَيْنَاهُ<sup>(1)</sup>. رواه البخاري ومسلم وغيرهما.

2 - وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «إِذَا رَأَيْتُمُ الرَّجُلَ يَغْتَاذُ الْمَسَاجِدَ فَأَشْهَدُوا لَهُ بِالْإِيمَانِ. قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿إِنَّمَا يَصْرُحُ مَسْجِدَ اللَّهِ مِنْ أُمَّتِكَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ﴾»<sup>(2)(3)</sup>. رواه الترمذي واللفظ له، وقال: حديث حسن غريب، وابن ماجه، وابن خزيمة وابن حبان في صحيحيهما والحاكم، كلهم من طريق دزاج أبي السمع عن أبي الهيثم عن أبي سعيد، وقال الحاكم: صحيح الإسناد.

3 - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «مَا تَوَطَّنَ رَجُلٌ الْمَسَاجِدَ لِلصَّلَاةِ، وَالذِّكْرِ إِلَّا تَبَشَّشَ اللَّهُ تَعَالَى إِلَيْهِ كَمَا يَتَبَشَّشُ أَهْلُ الْغَائِبِ بِغَائِبِهِمْ إِذَا قَدِمَ عَلَيْهِمْ»<sup>(4)</sup>. رواه ابن أبي شيبة وابن ماجه وابن خزيمة وابن حبان في صحيحيهما والحاكم، وقال: صحيح على شرط الشيخين.

وَفِي رِوَايَةٍ لِابْنِ خُرَيْمَةَ<sup>(5)</sup> قَالَ: «مَا مِنْ رَجُلٍ كَانَ تَوَطَّنَ الْمَسَاجِدَ فَشَغَلَهُ أَمْرٌ أَوْ عِلَّةٌ، ثُمَّ عَادَ إِلَى مَا كَانَ إِلَّا يَتَبَشَّشُ اللَّهُ إِلَيْهِ كَمَا يَتَبَشَّشُ أَهْلُ الْغَائِبِ بِغَائِبِهِمْ إِذَا قَدِمَ».

4 - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رضي الله عنه عَنِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «سِتُّ مَجَالِسَ الْمُؤْمِنِ ضَامِنٌ عَلَى اللَّهِ تَعَالَى مَا كَانَ فِي شَيْءٍ مِنْهَا: فِي مَسْجِدٍ جَمَاعَةٍ وَعِنْدَ مَرِيضٍ، أَوْ فِي جَنَازَةٍ، أَوْ فِي بَيْتِهِ، أَوْ عِنْدَ إِمَامٍ مُقْسِطٍ يَعْزُرُهُ وَيُوقِرُهُ، أَوْ فِي مَشْهَدٍ جِهَادٍ»<sup>(6)</sup>. رواه الطبراني في الكبير والبخاري، وليس إسناده بذلك، لكن روي من حديث معاذ بإسناد صحيح، ويأتي في الجهاد وغيره إن شاء الله تعالى.

5 - وَرُوِيَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: «إِنَّ عُمَارَ بَيْوتِ اللَّهِ هُمْ أَهْلُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ». رواه الطبراني<sup>(7)</sup> في الأوسط.

(1) أخرجه البخاري في كتاب: الأذان، باب: من جلس ينتظر الصلاة... (الحديث: 660)، وأخرجه أيضاً في كتاب: الزكاة، باب: الصدقة باليمين (الحديث: 1423)، وأخرجه أيضاً في كتاب: الرقاق، باب: البكاء من خشية الله (الحديث: 6479) مختصراً، وأخرجه مسلم في كتاب: الزكاة، باب: فضل إخفاء الصدقة (الحديث: 2377)، وأخرجه الترمذي في كتاب: الزهد، باب: ما جاء في الحب في الله (الحديث: 2391).

(2) سورة: التوبة، الآية: 18.

(3) أخرجه الترمذي في كتاب: التفسير، باب: ومن سورة التوبة (الحديث: 3093)، وأخرجه أيضاً في كتاب: الإيمان، باب: ما جاء في حرمة الصلاة (الحديث: 2617)، وأخرجه الحاكم في «المستدرک» (الحديث: 332/2)، وأخرجه ابن خزيمة في «صحيحه» (الحديث: 1502)، وأخرجه ابن حبان في «صحيحه» في كتاب: الصلاة، باب: إثبات الإيمان للمحافظ على الصلوات (الحديث: 1721).

(4) أخرجه ابن ماجه في كتاب: المساجد، باب: لزوم المساجد وانتظار الصلاة (الحديث: 800)، وأخرجه ابن خزيمة في «صحيحه» (الحديث: 359)، وأخرجه الحاكم في «المستدرک» (الحديث: 213/1).

(5) أخرجه ابن خزيمة في «صحيحه» (الحديث: 1503).

(6) أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (الحديث: 7993/8)، وأخرجه البزار في «مسنده» (الحديث: 435).

(7) أخرجه الطبراني في «المعجم الأوسط» (الحديث: 2523).

6 - وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ أَلِفَ الْمَسْجِدَ أَلِفَهُ اللَّهُ». رواه الطبراني<sup>(1)</sup> في الأوسط، وفيه ابن لهيعة.

7 - وَعَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ الشَّيْطَانَ ذُنُوبَ الْإِنْسَانِ كَذُنُوبِ الْغَنَمِ يَأْخُذُ الشَّاةَ الْقَاصِيَةَ وَالنَّاجِيَةَ فَيَأْتِيكُمْ وَالشُّعَابَ، وَعَلَيْكُمْ بِالْجَمَاعَةِ وَالْعَامَةِ وَالْمَسْجِدِ». رواه أحمد<sup>(2)</sup> من رواية العلاء بن زياد عن معاذ ولم يسمع منه.

8 - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ لِلْمَسَاجِدِ أَوْلَادًا، الْمَلَائِكَةُ جُلَسَاؤُهُمْ، إِنْ غَابُوا يَفْتَقِدُوهُمْ، وَإِنْ مَرَضُوا عَادُوهُمْ، وَإِنْ كَانُوا فِي حَاجَةٍ أَعَانُوهُمْ، ثُمَّ قَالَ: جَلِيسُ الْمَسْجِدِ عَلَى ثَلَاثِ خِصَالٍ: أَحَى مُسْتَفَادٍ أَوْ كَلِمَةً حَكْمَةٍ، أَوْ رَحْمَةً مُنْتَظَرَةً»<sup>(3)</sup>. رواه أحمد من رواية ابن لهيعة، ورواه الحاكم من حديث عبد الله بن سلام دون قوله: «جلس المسجد» إلى آخره، فإنه ليس في أصلي، وقال: صحيح على شرطهما.

9 - وَعَنْ أَبِي الدُّدَاءِ رضي الله عنه قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «الْمَسْجِدُ بَيْنَ كُلِّ تَقِيٍّ، وَتَكْفَلُ اللَّهُ لِمَنْ كَانَ الْمَسْجِدُ بَيْتَهُ بِالرُّوحِ وَالرَّحْمَةِ وَالْجَوَازِ عَلَى الصُّرَاطِ إِلَى رِضْوَانِ اللَّهِ إِلَى الْجَنَّةِ»<sup>(4)</sup>. رواه الطبراني في الكبير والأوسط والبخاري، وقال: إسناده حسن، وهو كما قال ﷺ تعالى، وفي الباب أحاديث غير ما ذكرنا تأتي في انتظار الصلاة إن شاء الله تعالى.

### الترهيب من إتيان المسجد لمن أكل بصلًا أو ثومًا

#### أو كراثًا أو فجلًا ونحو ذلك مما له رائحة كريهة

1 - عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَنْ أَكَلَ مِنْ هَذِهِ الشَّجَرَةِ - يَغْنِي الثُّومَ - فَلَا يَقْرَبَنَّ مَسْجِدَنَا»<sup>(5)</sup>. رواه البخاري ومسلم، وفي رواية لمسلم: «فَلَا يَقْرَبَنَّ مَسَاجِدَنَا»، وفي رواية لهما: «فَلَا يَأْتِيَنَّ الْمَسَاجِدَ»، وفي رواية لأبي داود<sup>(6)</sup>: «مَنْ أَكَلَ مِنْ هَذِهِ الشَّجَرَةِ فَلَا يَقْرَبَنَّ الْمَسَاجِدَ».

2 - وَعَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَنْ أَكَلَ مِنْ هَذِهِ الشَّجَرَةِ فَلَا يَقْرَبْنَا وَلَا يُصَلِّينَ مَعَنَا»<sup>(7)</sup>.

(1) أخرجه الطبراني في «المعجم الأوسط» (الحديث: 6379).

(2) أخرجه الإمام أحمد في «مسنده» (الحديث: 223/5) و(الحديث: 243/5).

(3) أخرجه الإمام أحمد في «مسنده» (الحديث: 418/2)، وأخرجه الحاكم في «المستدرک» (الحديث: 398/2).

(4) أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (الحديث: 6143/6).

(5) أخرجه البخاري في كتاب: الأذان، باب: ما جاء في الثوم... (الحديث: 853)، وأخرجه مسلم في كتاب: المساجد، باب: نهي من أكل ثومًا أو بصلًا... (الحديث: 1248).

(6) أخرجه أبو داود في كتاب: الأطعمة، باب: في أكل الثوم (الحديث: 3825).

(7) أخرجه البخاري في كتاب: الأذان، باب: ما جاء في الثوم... (الحديث: 856)، وأخرجه مسلم في كتاب: المساجد، باب: نهي من أكل ثومًا أو بصلًا... (الحديث: 1250).

الترهيب من إتيان المسجد لمن أكل بصلًا أو ثوماً

رواه البخاري ومسلم ورواه الطبراني<sup>(1)</sup> ولفظه قال: «إِنَّا كُمْ وَهَاتَيْنِ الْبَقْلَتَيْنِ الْمُتَنَتَيْنِ أَنْ تَأْكُلُوهُمَا وَتَدْخُلُوا مَسَاجِدَنَا، فَإِنْ كُنْتُمْ لَا بُدَّ أَكَلُوهُمَا أَقْتَلُوهُمَا بِالْكَارِ قِتْلًا».

3 - وَعَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَنْ أَكَلَ بَصَلًا، أَوْ ثُومًا، فَلْيَغْتَزِلْنَا، أَوْ فَلْيَغْتَزِلْ مَسَاجِدَنَا، وَلْيَقْعُدْ فِي بَيْتِهِ»<sup>(2)</sup>. رواه البخاري ومسلم وأبو داود والترمذي والنسائي.

وَفِي رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ<sup>(3)</sup>: «مَنْ أَكَلَ الْبَصَلَ، وَالثُّومَ، وَالْكَرَاثَ فَلَا يَقْرَبَنَّ مَسْجِدَنَا؛ فَإِنَّ الْمَلَائِكَةَ تَتَأَدَّى مِمَّا يَتَأَدَّى مِنْهُ بَنُو آدَمَ».

وَفِي رِوَايَةٍ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ أَكْلِ الْبَصَلِ وَالْكَرَاثِ، فَقَلَبْنَا الْحَاجَةَ فَأَكَلْنَا مِنْهَا، فَقَالَ: «مَنْ أَكَلَ مِنْ هَذِهِ الشَّجَرَةِ الْخَبِيثَةِ فَلَا يَقْرَبَنَّ مَسْجِدَنَا، فَإِنَّ الْمَلَائِكَةَ تَتَأَدَّى مِمَّا يَتَأَدَّى مِنْهُ النَّاسُ»<sup>(4)</sup>. رواه الطبراني في الأوسط والصغير ولفظه قال:

إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ أَكَلَ مِنْ هَذِهِ الْخَضِرَاوَاتِ الثُّومِ وَالْبَصَلِ وَالْكَرَاثِ وَالْفُجْجِ فَلَا يَقْرَبَنَّ مَسْجِدَنَا، فَإِنَّ الْمَلَائِكَةَ تَتَأَدَّى مِمَّا يَتَأَدَّى مِنْهُ بَنُو آدَمَ». ورواه ثقات إلا يحيى بن راشد البصري.

4 - وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ ذَكَرَ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الثُّومَ، وَالْبَصَلَ، وَالْكَرَاثَ. وَقِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَأَشَدُّ ذَلِكَ كُلِّهِ الثُّومُ أَفْتَحَرُمُهُ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كُلُّهُ، مَنْ أَكَلَهُ مِنْكُمْ فَلَا يَقْرَبْ هَذَا الْمَسْجِدَ حَتَّى يَذْهَبَ رِيحُهُ مِنْهُ». رواه ابن خزيمة<sup>(5)</sup> في صحيحه.

5 - وَعَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ حَظَبَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فَقَالَ فِي حُطْبَتِهِ: ثُمَّ إِنَّكُمْ أَيُّهَا النَّاسُ تَأْكُلُونَ شَجَرَتَيْنِ لَا أَرَاهُمَا إِلَّا خَبِيثَتَيْنِ، الْبَصَلَ وَالثُّومَ، لَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ إِذَا وَجَدَ رِيحَهُمَا مِنَ الرَّجُلِ فِي الْمَسْجِدِ أَمَرَ بِهِ فَأُخْرِجَ إِلَى الْبَيْعِ فَمَنْ أَكَلَهُمَا فَلْيَبْتِغِ طَبْخًا<sup>(6)</sup>. رواه مسلم والنسائي وابن ماجه.

6 - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ أَكَلَ مِنْ هَذِهِ الشَّجَرَةِ الثُّومِ فَلَا يُؤَدِّئْنَا بِهَا فِي

(1) أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (الحديث: 10041/10).

(2) أخرجه البخاري في كتاب: الأذان، باب: ما جاء في الثوم... (الحديث: 854)، وأخرجه مسلم في كتاب: المساجد، باب: نهي من أكل ثوماً أو بصلًا... (الحديث: 1253)، وأخرجه أبو داود في كتاب: الأطعمة، باب: في أكل الثوم (الحديث: 3822)، وأخرجه الترمذي في كتاب: الأطعمة، باب: ما جاء في كراهية أكل الثوم والبصل (الحديث: 1806)، وأخرجه النسائي في كتاب: المساجد، باب: من يمنع من المسجد (الحديث: 706).

(3) أخرجه مسلم في كتاب: المساجد، باب: نهي من أكل ثوماً أو بصلًا... (الحديث: 1254).

(4) أخرجه الطبراني في «المعجم الأوسط» (الحديث: 193)، وأخرجه أيضاً في «المعجم الصغير» (الحديث: 422)، و (الحديث: 860).

(5) أخرجه ابن خزيمة في «صحيحه» (الحديث: 1669).

(6) أخرجه مسلم في كتاب: المساجد، باب: إخراج من وجد منه ريح... (الحديث: 1258)، وأخرجه النسائي في كتاب: المساجد، باب: من يخرج من المسجد (الحديث: 707)، وأخرجه ابن ماجه في كتاب: إقامة الصلاة والسنة فيها، باب: من أكل ثوماً فلا يقرب المسجد (الحديث: 1014).

مَسْجِدِنَا هَذَا»<sup>(1)</sup>. رواه مسلم والنسائي وابن ماجه واللفظ له.

7 - وَعَنْ أَبِي ثَعْلَبَةَ رضي الله عنه أَنَّهُ عَزَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم خَيْرَ فَوَجَدُوا فِي جَنَابِهَا بَصَلًا وَثُومًا فَأَكَلُوا مِنْهُ وَهُمْ جِيَاعٌ، فَلَمَّا رَاحَ النَّاسُ إِلَى الْمَسْجِدِ إِذَا رِيحُ الْمَسْجِدِ بَصَلٌ وَثُومٌ، فَقَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: «مَنْ أَكَلَ مِنْ هَذِهِ الشُّجْرَةِ الْخَبِيثَةِ فَلَا يَقْرَبْنَا». فذكر الحديث بطوله. رواه الطبراني<sup>(2)</sup> بإسناد حسن وهو في مسلم من حديث أبي سعيد الخدري بنحوه ليس فيه ذكر البصل.

8 - وَعَنْ حُذَيْفَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «مَنْ تَقَلَّ تَجَاةَ الْقِبْلَةِ جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَتَقَلُّهُ بَيْنَ عَيْنَيْهِ، وَمَنْ أَكَلَ مِنْ هَذِهِ الْبَقْلَةِ الْخَبِيثَةِ فَلَا يَقْرَبَنَّ مَسْجِدَنَا ثَلَاثًا». رواه ابن خزيمة<sup>(3)</sup> في صحيحه.

### ترغيب النساء في الصلاة في بيوتهن ولزومها

#### وترهيبهن من الخروج منها

1 - عَنْ أُمِّ حُمَيْدٍ أَمْرَأَةَ أَبِي حُمَيْدِ السَّاعِدِيِّ رضي الله عنه أَنَّهَا جَاءَتْ إِلَى النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي أُحِبُّ الصَّلَاةَ مَعَكَ، قَالَ: «قَدْ عَلِمْتُ أَنَّكَ تُحِبِّينِ الصَّلَاةَ مَعِي، وَصَلَاتِكَ فِي بَيْتِكَ خَيْرٌ مِنْ صَلَاتِكَ فِي حُجْرَتِكَ، وَصَلَاتِكَ فِي حُجْرَتِكَ خَيْرٌ مِنْ صَلَاتِكَ فِي دَارِكَ، وَصَلَاتِكَ فِي دَارِكَ خَيْرٌ مِنْ صَلَاتِكَ فِي مَسْجِدِ قَوْمِكَ، وَصَلَاتِكَ فِي مَسْجِدِ قَوْمِكَ خَيْرٌ مِنْ صَلَاتِكَ فِي مَسْجِدِي». قَالَ: فَأَمَرْتُ قَبِيئِي لَهَا مَسْجِدًا فِي أَفْصَى شَيْءٍ مِنْ بَيْتِهَا وَأَظْلَمِيهِ، وَكَانَتْ تُصَلِّي فِيهِ حَتَّى لَقِيَتْ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ<sup>(4)</sup>. رواه أحمد وابن خزيمة وابن حبان في صحيحهما.

وبوب عليه ابن خزيمة: باب آخِيَارِ صَلَاةِ الْمَرْأَةِ فِي حُجْرَتِهَا عَلَى صَلَاتِهَا فِي دَارِهَا، وَصَلَاتِهَا فِي مَسْجِدِ قَوْمِهَا عَلَى صَلَاتِهَا فِي مَسْجِدِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم، وَإِنْ كَانَتْ صَلَاةً فِي مَسْجِدِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم تَعْدِلُ أَلْفَ صَلَاةٍ فِي غَيْرِهِ مِنَ الْمَسَاجِدِ، وَالذَّلِيلُ عَلَى أَنَّ قَوْلَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم: «صَلَاةً فِي مَسْجِدِي هَذَا أَفْضَلُ مِنْ أَلْفِ صَلَاةٍ فِيمَا سِوَاهُ مِنَ الْمَسَاجِدِ» إِنَّمَا أَرَادَ بِهِ صَلَاةَ الرِّجَالِ دُونَ صَلَاةِ النِّسَاءِ. هَذَا كَلَامُهُ.

2 - وَعَنْ أُمِّ سَلَمَةَ رضي الله عنها عَنِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «خَيْرُ مَسَاجِدِ النِّسَاءِ قَعْرُ بَيْتِوْتِهِنَّ»<sup>(5)</sup>. رواه أحمد والطبراني في الكبير، وفي إسناده ابن لهيعة، ورواه ابن خزيمة في صحيحه والحاكم من طريق دزاج أبي

(1) أخرجه مسلم في كتاب: المساجد، باب: نهي من أكل ثوماً أو بصلاً... (الحديث: 1251)، وأخرجه النسائي في كتاب: المساجد، باب: من يمنع من المسجد (الحديث: 706)، وأخرجه ابن ماجه في كتاب: إقامة الصلاة والسنة فيها، باب: من أكل الثوم فلا يقربن المسجد (الحديث: 1015).

(2) أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (الحديث: 3536).

(3) أخرجه ابن خزيمة في «صحيحه» (الحديث: 925) و(الحديث: 1314).

(4) أخرجه الإمام أحمد في «مسنده» (الحديث: 371/6)، وأخرجه ابن حبان في «صحيحه» في كتاب: الصلاة، باب: ذكر البيان بأن صلاة... (الحديث: 2217)، وأخرجه ابن خزيمة في «صحيحه» (الحديث: 1689).

(5) أخرجه الإمام أحمد في «مسنده» (الحديث: 297/6) و(الحديث: 301/6)، وأخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (الحديث: 709/23).

السمح عن السائب مولى أم سلمة عنها، وقال ابن خزيمة: لا أعرف السائب مولى أم سلمة بعدالة ولا جرح، وقال الحاكم: صحيح الإسناد.

3 - وَعَنْهَا ﷺ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «صَلَاةُ الْمَرْأَةِ فِي بَيْتِهَا خَيْرٌ مِنْ صَلَاتِهَا فِي حُجْرَتِهَا، وَصَلَاتُهَا فِي حُجْرَتِهَا خَيْرٌ مِنْ صَلَاتِهَا فِي دَارِهَا، وَصَلَاتُهَا فِي دَارِهَا خَيْرٌ مِنْ صَلَاتِهَا فِي مَسْجِدِ قَوْمِهَا». رواه الطبراني<sup>(1)</sup> في الأوسط بإسناد جيد.

4 - وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَمْنَعُوا نِسَاءَكُمْ الْمَسَاجِدَ وَيُوتِهِنَّ خَيْرَ لَهْنٍ». رواه أبو داود<sup>(2)</sup>.

5 - وَعَنْهُ ﷺ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «الْمَرْأَةُ عَوْرَةٌ وَإِنَّمَا إِذَا خَرَجَتْ مِنْ بَيْتِهَا اسْتَشْرَفَهَا الشَّيْطَانُ، وَإِنَّمَا لَا تَكُونُ أَقْرَبَ إِلَى اللَّهِ مِنْهَا فِي قَعْرِ بَيْتِهَا». رواه الطبراني<sup>(3)</sup> في الأوسط ورجاله رجال الصحيح.

6 - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ ﷺ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «صَلَاةُ الْمَرْأَةِ فِي بَيْتِهَا أَفْضَلُ مِنْ صَلَاتِهَا فِي حُجْرَتِهَا، وَصَلَاتُهَا فِي مَخْدَعِهَا أَفْضَلُ مِنْ صَلَاتِهَا فِي بَيْتِهَا»<sup>(4)</sup>. رواه أبو داود وابن خزيمة في صحيحه، وتردّد في سماع قتادة هذا الخبر من مورق.

«والمخدع»: بكسر الميم وإسكان الخاء المعجمة وفتح الدال المهملة: هو الخزانة في البيت.

7 - وَعَنْهُ ﷺ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الْمَرْأَةُ عَوْرَةٌ فَإِذَا خَرَجَتْ اسْتَشْرَفَهَا الشَّيْطَانُ». رواه الترمذي وقال: حديث حسن صحيح غريب، وابن خزيمة وابن حبان في صحيحهما بلفظه، وزاد: «وَأَقْرَبُ مَا تَكُونُ مِنْ وَجْهِ رَبِّهَا وَهِيَ فِي قَعْرِ بَيْتِهَا»<sup>(5)</sup>.

8 - وَعَنْهُ أَيْضاً ﷺ قَالَ: «مَا صَلَّتْ امْرَأَةٌ مِنْ صَلَاةٍ أَحَبَّ إِلَى اللَّهِ مِنْ أَشَدِّ مَكَانٍ فِي بَيْتِهَا ظُلْمَةً». رواه الطبراني<sup>(6)</sup> في الكبير.

9 - وَرَوَاهُ ابْنُ حُرَيْمَةَ<sup>(7)</sup> فِي صَحِيحِهِ مِنْ رِوَايَةِ إِبْرَاهِيمَ الْهَجْرِيِّ عَنْ أَبِي الْأَخْوَصِ عَنْهُ ﷺ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنْ أَحَبَّ صَلَاةُ الْمَرْأَةِ إِلَى اللَّهِ فِي أَشَدِّ مَكَانٍ فِي بَيْتِهَا ظُلْمَةً».

(1) أخرجه الطبراني في «المعجم الأوسط» (الحديث: 9097).

(2) أخرجه أبو داود في كتاب: الصلاة، باب: في خروج النساء إلى المسجد (الحديث: 567).

(3) أخرجه الطبراني في «المعجم الأوسط» (الحديث: 2911).

(4) أخرجه أبو داود في كتاب: الصلاة، باب: التشديد في ذلك (الحديث: 570)، وأخرجه ابن خزيمة في «صحيحه» (الحديث: 1690).

(5) أخرجه الترمذي في كتاب: الرضاع، باب: 18 (الحديث: 1173)، وأخرجه ابن حبان في «صحيحه» في كتاب: الحظر والإباحة (الحديث: 5598)، وأخرجه ابن خزيمة في «صحيحه» (الحديث: 1686).

(6) أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (الحديث: 9472/9).

(7) أخرجه ابن خزيمة في «صحيحه» (الحديث: 1691).

10 - وَفِي رِوَايَةٍ عِنْدَ الطَّبْرَانِيِّ<sup>(1)</sup> قَالَ: «النِّسَاءُ عَوْرَةٌ، وَإِنَّ الْمَرْأَةَ لَتَخْرُجُ مِنْ بَيْتِهَا وَمَا بِهَا بَأْسٌ فَيَسْتَشْرِفُهَا الشَّيْطَانُ فَيَقُولُ: إِنَّكَ لَا تَمُرِينَ بِأَحَدٍ إِلَّا أَعَجَبْتِي، وَإِنَّ الْمَرْأَةَ لَتَلْبَسُ ثِيَابَهَا، فَيَقَالُ: أَيْنَ تُرِيدِينَ؟ فَيَقُولُ: أَعُوذُ مَرِيضًا، أَوْ أَشْهَدُ جَنَازَةً، أَوْ أَصَلِّي فِي مَسْجِدٍ، وَمَا عَبَدَتِ امْرَأَةٌ رَبِّهَا مِثْلَ أَنْ تُعْبُدَهُ فِي بَيْتِهَا». وإسناد هذه حسن.

قوله: «فيستشرفها الشيطان»، أي: ينتصب، ويرفع بصره إليها، ويهتم بها لأنها قد تعاطت سبباً من أسباب تسلطه عليها، وهو خروجها من بيتها.

11 - وَعَنْ أَبِي عَمْرٍو الشَّيْبَانِيِّ أَنَّهُ رَأَى عَبْدَ اللَّهِ يُخْرِجُ النِّسَاءَ مِنَ الْمَسْجِدِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، وَيَقُولُ: أَخْرُجْنَ إِلَيَّ يُبَوِّئَنَّ خَيْرَ لَكُنَّ. رواه الطبراني<sup>(2)</sup> في الكبير بإسناد لا بأس به.

### الترغيب في الصلوات الخمس والمحافظة عليها والإيمان بوجوبها

#### فيه حديث ابن عمر وغيره

1 - عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «بُنِيَ الْإِسْلَامُ عَلَى خَمْسٍ: شَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنْ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، وَإِقَامِ الصَّلَاةِ، وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ، وَصَوْمِ رَمَضَانَ، وَحَجِّ الْبَيْتِ». رواه البخاري<sup>(3)</sup> ومسلم وغيرهما عن غير واحد من الصحابة.

2 - وَعَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ ؓ قَالَ: بَيْنَمَا نَحْنُ جُلُوسٌ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِذْ طَلَعَ عَلَيْنَا رَجُلٌ شَدِيدُ بَيَاضِ الثِّيَابِ شَدِيدُ سَوَادِ الشَّعْرِ، لَا يُرَى عَلَيْهِ أَثَرُ السَّفَرِ وَلَا يَعْرِفُهُ مِنَّا أَحَدٌ حَتَّى جَلَسَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَأَسْنَدَ رُكْبَتَيْهِ إِلَى رُكْبَتَيْهِ، وَوَضَعَ كَفَّيْهِ عَلَى فَخْذَيْهِ، فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ، أَخْبِرْنِي عَنِ الْإِسْلَامِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَنْ تَشْهَدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنْ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، وَتَقِيمَ الصَّلَاةَ، وَتُؤْتِيَ الزَّكَاةَ، وَتَصُومَ رَمَضَانَ، وَتَحُجَّ الْبَيْتَ»<sup>(4)</sup>. الحديث، رواه البخاري ومسلم، وهو مروى عن غير واحد من الصحابة في الصحيح وغيرها.

3 - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؓ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «أُرَأَيْتُمْ لَوْ أَنَّ نَهْرًا بَيْنَ أَحَدِكُمْ يَنْتَقِلُ فِيهِ كُلَّ يَوْمٍ خَمْسَ مَرَّاتٍ هَلْ يَبْقَى مِنْ دَرَنِهِ شَيْءٌ؟» قَالُوا: لَا يَبْقَى مِنْ دَرَنِهِ شَيْءٌ. قَالَ: «فَكَذَلِكَ مَثَلُ الصَّلَوَاتِ الْخَمْسِ يَمْحُو اللَّهُ بِهِنَّ الْخَطَايَا»<sup>(5)</sup>. رواه البخاري ومسلم والترمذي والنسائي، ورواه ابن ماجه من حديث عثمان.

(1) أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (الحديث: 9480 / 9).

(2) أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (الحديث: 9475 / 9).

(3) أخرجه البخاري في كتاب: الإيمان، باب: دعاؤكم إيمانكم (الحديث: 8)، وأخرجه مسلم في كتاب: الإيمان، باب: بيان أركان الإسلام ودعائمه العظام (الحديث: 114)، وأخرجه الترمذي في كتاب: الإيمان، باب: ما جاء بني الإسلام على خمس (الحديث: 2609م).

(4) أخرجه البخاري في كتاب: تفسير القراءة، باب: أن الله عنده علم الساعة (الحديث: 4777)، وأخرجه مسلم في كتاب: الإيمان، باب: بيان الإيمان والإسلام (الحديث: 93).

(5) أخرجه البخاري في كتاب: مواقيت الصلاة، باب: الصلوات الخمس كفارة (الحديث: 528)، وأخرجه مسلم في كتاب: المساجد، باب: المشي إلى الصلاة تمحى به الخطايا... (الحديث: 1520)، وأخرجه الترمذي في كتاب: الأمثال، باب: مثل الصلوات الخمس (الحديث: =

«الدرن»: بفتح الدال المهملة والراء جميعاً: هو الوسخ.

4 - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَيْضاً ﷺ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «الصلوات الخمس، والجمعة إلى الجمعة كفارة لما بينهن ما لم تغش الكبائر»<sup>(1)</sup>. رواه مسلم والترمذي وغيرهما.

5 - وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ﷺ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «الصلوات الخمس كفارة لما بينهن»، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَرَأَيْتَ لَوْ أَنَّ رَجُلًا كَانَ يَغْتَمِلُ وَكَانَ بَيْنَ مَنْزِلِهِ وَبَيْنَ مُعْتَمَلِهِ خَمْسَةَ أَتْهَارٍ، فَإِذَا أَتَى مُعْتَمَلَهُ عَمِلَ فِيهِ مَا شَاءَ اللَّهُ فَأَصَابَهُ الْوَسْخُ أَوْ الْعَرَقُ، فَكَلَّمَا مَرَّ بِنَهْرٍ اغْتَسَلَ، مَا كَانَ ذَلِكَ يُبْقِي مِنْ دَرَنِهِ، فَكَذَلِكَ الصَّلَاةُ كُلَّمَا عَمِلَ خَطِيئَةً فَذَعَا وَاسْتَغْفَرَ غُفِرَ لَهُ مَا كَانَ قَبْلَهَا»<sup>(2)</sup>. رواه البزار والطبراني في الأوسط والكبير بإسناد لا بأس به، وشواهد كثيرة.

6 - وَعَنْ جَابِرٍ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَثَلُ الصَّلَوَاتِ الْخَمْسِ كَمَثَلِ نَهْرِ جَارٍ غَمْرٍ عَلَى بَابِ أَحَدِكُمْ يَغْتَسِلُ مِنْهُ كُلُّ يَوْمٍ خَمْسَ مَرَّاتٍ». رواه مسلم<sup>(3)</sup>.

«والغمر»: بفتح الغين المعجمة وإسكان الميم بعدهما راء: هو الكثير.

7 - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «تَحْتَرِقُونَ تَحْتَرِقُونَ، فَإِذَا صَلَّيْتُمْ الصُّبْحَ غَسَلْتَهَا، ثُمَّ تَحْتَرِقُونَ تَحْتَرِقُونَ فَإِذَا صَلَّيْتُمْ الظُّهْرَ غَسَلْتَهَا ثُمَّ تَحْتَرِقُونَ تَحْتَرِقُونَ، فَإِذَا صَلَّيْتُمْ الْعَصْرَ غَسَلْتَهَا، ثُمَّ تَحْتَرِقُونَ تَحْتَرِقُونَ، فَإِذَا صَلَّيْتُمْ الْمَغْرِبَ غَسَلْتَهَا، ثُمَّ تَحْتَرِقُونَ تَحْتَرِقُونَ، فَإِذَا صَلَّيْتُمْ الْعِشَاءَ غَسَلْتَهَا، ثُمَّ تَنَامُونَ، فَلَا يَكْتَبُ عَلَيْكُمْ حَتَّى تَسْتَيْقِظُوا»<sup>(4)</sup>. رواه الطبراني في الصغير والأوسط، وإسناده حسن، ورواه في الكبير موقوفاً عليه وهو أشبه، ورواه محتج بهم في الصحيح.

8 - وَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ لِلَّهِ مَلَكَ يُنَادِي عِنْدَ كُلِّ صَلَاةٍ: يَا بَنِي آدَمَ قُومُوا إِلَىٰ نِيْرَانِكُمْ الَّتِي أَوْقَدْتُمُوهَا فَاطْفِئُوهَا»<sup>(5)</sup>. رواه الطبراني في الأوسط والصغير، وقال: تفرد به يحيى بن زهير القرشي.

قال المملي ﷺ: ورجاله كلهم محتج بهم في الصحيح سراً.

9 - وَرُوِيَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ ﷺ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «يُبْعَثُ مُنَادٍ عِنْدَ حَضْرَةِ كُلِّ

<sup>1</sup> (2868)، وأخرجه النسائي في كتاب: الصلاة، باب: فضل الصلوات الخمس (الحديث: 461)، وأخرجه ابن ماجه في كتاب: إقامة الصلاة والسنة فيها، باب: ما جاء في أن الصلاة كفارة (الحديث: 1397).

(1) أخرجه مسلم في كتاب: الطهارة، باب: الصلوات الخمس والجمعة إلى الجمعة... (الحديث: 549)، وأخرجه الترمذي في الصلاة، باب: ما جاء في فضل الصلوات الخمس (الحديث: 214)، وأخرجه الإمام أحمد في «مسنده» (الحديث: 484/2)، وأخرجه البيهقي في «السنن الكبرى» (الحديث: 467/2).

(2) أخرجه الطبراني في «المعجم الأوسط» (الحديث: 200)، وأخرجه البزار في «مسنده» (الحديث: 344).

(3) أخرجه مسلم في كتاب: المساجد، باب: المشي إلى الصلاة تمحى به الخطايا... (الحديث: 1521).

(4) أخرجه الطبراني في «المعجم الأوسط» (الحديث: 2245).

(5) أخرجه الطبراني في «المعجم الأوسط» (الحديث: 9448)، وأخرجه أيضاً في «المعجم الصغير» (الحديث: 1106).

صَلَاةٍ، فَيَقُولُ: يَا بَنِي آدَمَ قُومُوا فَأَطِئُوا مَا أَوْقَدْتُمْ عَلَىٰ أَنْفُسِكُمْ، فَيَقُومُونَ فَيَتَطَهَّرُونَ وَيُصَلُّونَ الظُّهْرَ فَيُغْفَرُ لَهُمْ مَا بَيْنَهُمَا فَإِذَا حَضَرَتِ الْعَصْرُ فَمِثْلُ ذَلِكَ، فَإِذَا حَضَرَتِ الْمَغْرِبُ فَمِثْلُ ذَلِكَ، فَإِذَا حَضَرَتِ الْعَتَمَةُ فَمِثْلُ ذَلِكَ فَيَنَامُونَ فَمُذَلِّجٌ فِي خَيْرٍ، وَمُذَلِّجٌ فِي شَرٍّ. رواه الطبراني<sup>(1)</sup> في الكبير.

10 - وَعَنْ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ أَنَّهُ بَاتَ عِنْدَ سَلْمَانَ الْفَارِسِيِّ رضي الله عنه لِيَنْظُرَ مَا أَحْتَجَاهُ. قَالَ: فَقَامَ يُصَلِّي مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ فَكَأَنَّهُ لَمْ يَرَ الَّذِي كَانَ يَنْظُرُ، فُذِكِرَ ذَلِكَ لَهُ فَقَالَ سَلْمَانُ: حَافِظُوا عَلَيَّ هَذِهِ الصَّلَوَاتِ الْخَمْسَ، فَإِنَّهُنَّ كَفَّارَاتٌ لِهَذِهِ الْجِرَاحَاتِ مَا لَمْ تُصِبِ الْمَقْتَلَةَ. رواه الطبراني في الكبير موقوفاً هكذا بإسناد لا بأس به، ويأتي بتمامه إن شاء الله تعالى.

11 - وَعَنْ عُمَرَ بْنِ مَرْثَةَ الْجُهَنِيِّ رضي الله عنه قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَرَأَيْتَ إِنْ شَهِدْتُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ وَصَلَّيْتُ الصَّلَوَاتِ الْخَمْسَ، وَأَدَيْتُ الرُّكَاةَ، وَصُمْتُ رَمَضَانَ وَفُتِنْتُ فَمِمَّنْ أَنَا؟ قَالَ: «مِنَ الصَّادِقِينَ وَالشَّهَادَةِ»<sup>(2)</sup>. رواه البزار، وابن خزيمة، وابن حبان في صحيحهما واللفظ لابن حبان.

12 - وَعَنْ أَبِي مُسْلِمٍ الثُّغَلِيِّ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى أَبِي أَمَانَةَ رضي الله عنه وَهُوَ فِي الْمَسْجِدِ، فَقُلْتُ: يَا أَبَا أَمَانَةَ إِنْ رَجُلًا حَدَّثَنِي عَنْكَ أَنَّكَ سَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: «مَنْ تَوَضَّأَ فَأَسْبَغَ الْوُضُوءَ، فَسَلَّ يَدَيْهِ، وَوَجَّهَهُ، وَمَسَّحَ عَلَى رَأْسِهِ، وَأَذْنَيْهِ، ثُمَّ قَامَ إِلَى صَلَاةٍ مَفْرُوضَةٍ غَفَرَ اللَّهُ لَهُ فِي ذَلِكَ الْيَوْمِ مَا مَسَّتْ إِلَيْهِ رِجْلَاهُ، وَقَبِضَتْ عَلَيْهِ يَدَاهُ، وَسَمِعَتْ إِلَيْهِ أَدْنَاهُ، وَنَظَرَتْ إِلَيْهِ حَيْنَاهُ، وَحَدَّثَتْ بِهِ نَفْسَهُ مِنْ سُوءٍ». فَقَالَ: وَاللَّهِ قَدْ سَمِعْتُهُ مِنَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم أَمْرًا. رواه أحمد<sup>(3)</sup>، والغالب على سنده الحسن، وتقدم له شواهد في الوضوء، والله أعلم.

13 - وَعَنْ سَلْمَانَ الْفَارِسِيِّ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «الْمُسْلِمُ يُصَلِّي وَخَطَايَاهُ مَرْفُوعَةٌ عَلَى رَأْسِهِ كُلَّمَا سَجَدَ تَحَاتَّ عَنْهُ فَيُغْفَرُ مِنْ صَلَاتِهِ، وَقَدْ تَحَاتَّتْ عَنْهُ خَطَايَاهُ»<sup>(4)</sup>. رواه الطبراني في الكبير والصغير، وفيه أشعث بن أشعث السعداني لم أقف على ترجمته.

14 - وَعَنْ أَبِي عُثْمَانَ قَالَ: كُنْتُ مَعَ سَلْمَانَ رضي الله عنه تَحْتَ شَجَرَةٍ فَأَخَذَ غُضْنَا مِنْهَا يَابِسًا فَهَزَّهُ حَتَّى تَحَاتَّ وَرَقُهُ، ثُمَّ قَالَ: يَا أَبَا عُثْمَانَ أَلَا تَسْأَلُنِي لِمَ أَفْعَلُ هَذَا. قُلْتُ: وَلِمَ تَفْعَلُهُ؟ قَالَ: هَكَذَا فَعَلَ بِي رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم وَأَنَا مَعَهُ تَحْتَ شَجَرَةٍ، وَأَخَذَ مِنْهَا غُضْنَا يَابِسًا فَهَزَّهُ حَتَّى تَحَاتَّ وَرَقُهُ. فَقَالَ: «يَا سَلْمَانُ أَلَا تَسْأَلُنِي لِمَ أَفْعَلُ هَذَا». قُلْتُ: وَلِمَ تَفْعَلُهُ؟ قَالَ: «إِنَّ الْمُسْلِمَ إِذَا تَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ الْوُضُوءَ، ثُمَّ صَلَّى الصَّلَوَاتِ الْخَمْسَ، تَحَاتَّتْ

(1) أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (الحديث: 826/18).

(2) أخرجه البزار في «مسنده» (الحديث: 25)، وأخرجه ابن حبان في «صحيحه» (الحديث: 3438)، وأخرجه ابن خزيمة في «صحيحه» (الحديث: 2212).

(3) أخرجه الإمام أحمد في «مسنده» (الحديث: 263/5).

(4) أخرجه الطبراني في «المعجم الصغير» (الحديث: 1124).

خَطَايَاهُ كَمَا تَحَاتُ هَذَا الْوَرَقُ»، وَقَالَ: «وَأَوْبَرِ الْمَسَلَّةَ طَرَفِي النَّهَارِ وَرُؤَاكَ مِنْ أَيْلٍ إِنَّ الْحَسَنَاتِ يَدْوِينَ أَلْسِنَاتِي ذَلِكَ دِكْرِي لِلذِّكْرِينَ»<sup>(1)</sup>. رواه أحمد<sup>(2)</sup> والنسائي والطبراني، ورواه أحمد محتج بهم في الصحيح إلا علي بن زيد.

15 - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَأَبِي سَعِيدٍ رضي الله عنهما قَالَ: حَظَبْنَا رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَوْمًا فَقَالَ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ» ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، ثُمَّ أَكَبَ فَأَكَبَ كُلُّ رَجُلٍ مِثْلَ يَبِيكِي، لَا تَذْرِي عَلَيَّ مَاذَا حَلَفَ، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ، وَفِي وَجْهِهِ الْبُشْرَى وَكَانَتْ أَحَبَّ إِلَيْنَا مِنْ حُمْرِ النَّعَمِ. قَالَ: «مَا مِنْ رَجُلٍ يُصَلِّي الصَّلَوَاتِ الْخَمْسَ، وَيَصُومُ رَمَضَانَ، وَيُخْرِجُ الزَّكَاةَ، وَيَجْتَنِبُ الْكِبَائِرَ السَّبْعَ إِلَّا فَتَحَتْ لَهُ أَبْوَابَ الْجَنَّةِ الثَّمَانِيَةَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حَتَّى إِذَا لَتَصَطَّفُونَ»، ثُمَّ تَسَلَّى: «إِنْ جَعَلْتُمْ كِبَائِرَ مَا نَهَوْنَا عَنْهُ نَكَفَرْنَا عَنْكُمْ سَعْيَايَكُمُ وَنَدَخَلَكُمُ مِثْلَ كَرِيمًا»<sup>(3)</sup>. وقال الحاكم<sup>(4)</sup>: صحيح الإسناد.

16 - وَعَنْ عُثْمَانَ رضي الله عنه قَالَ: حَدَّثَنَا رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم عِنْدَ أَنْصَرَفْنَا مِنْ صَلَاتِنَا، أَرَاهُ قَالَ: الْعَصْرَ. فَقَالَ: «مَا أَدْرِي أَحَدْتُكُمْ أَوْ أَسَكْتُ؟» قَالَ: فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنْ خَيْرًا فَحَدَّثْنَا، وَإِنْ كَانَ غَيْرَ ذَلِكَ فَاللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. قَالَ: «مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَتَطَهَّرُ فَيَتِمُّ الطَّهَارَةَ الَّتِي كَتَبَ اللَّهُ عَلَيْهِ فَيُصَلِّي هَذِهِ الصَّلَوَاتِ الْخَمْسَ إِلَّا كَانَتْ كَفَّارَاتٍ لِمَا بَيْنَهَا».

وَفِي رِوَايَةٍ: أَنَّ عُثْمَانَ رضي الله عنه قَالَ: وَاللَّهِ لِأَحَدْتُكُمْ حَدِيثًا لَوْلَا آيَةٌ فِي كِتَابِ اللَّهِ مَا حَدَّثْتُكُمْوه؛ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: «لَا يَتَوَضَّأُ رَجُلٌ فَيُحْسِنُ وَضُوءَهُ، ثُمَّ يُصَلِّي الصَّلَاةَ إِلَّا غَفَرَ اللَّهُ لَهُ مَا بَيْنَهَا وَبَيْنَ الصَّلَاةِ الَّتِي تَلِيهَا»<sup>(5)</sup>. رواه البخاري ومسلم.

17 - وَفِي رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ<sup>(6)</sup> قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: «مَنْ تَوَضَّأَ لِلصَّلَاةِ، فَأَسْبَغَ الْوُضُوءَ، ثُمَّ مَشَى إِلَى الصَّلَاةِ الْمَكْتُوبَةِ فَصَلَّاهَا مَعَ النَّاسِ أَوْ مَعَ الْجَمَاعَةِ، أَوْ فِي الْمَسْجِدِ غَفَرَ لَهُ ذُنُوبَهُ».

18 - وَفِي رِوَايَةٍ أَيْضًا قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: «مَا مِنْ أَمْرِيءٍ مُسْلِمٍ تَخَضَّرَهُ صَلَاةٌ مَكْتُوبَةٌ، فَيُحْسِنُ وَضُوءَهَا وَخُشُوعَهَا وَرُكُوعَهَا إِلَّا كَانَتْ كَفَّارَةً لِمَا قَبْلَهَا مِنَ الذُّنُوبِ مَا لَمْ تُؤْتِ كَبِيرَةً، وَذَلِكَ الدَّهْرَ كُلَّهُ».

19 - وَعَنْ أَبِي أَيُّوبٍ رضي الله عنه أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: «إِنْ كُلُّ صَلَاةٍ تَحُطُّ مَا بَيْنَ يَدَيْهَا مِنْ خَطِيئَةٍ». رواه أحمد<sup>(7)</sup> بإسناد حسن.

(1) سورة: هود، الآية: 114.

(2) أخرجه الإمام أحمد في «مسنده» (الحديث: 437/5).

(3) سورة: النساء، الآية: 31.

(4) أخرجه الحاكم في «المستدرک» (الحديث: 193/4).

(5) أخرجه البخاري في كتاب: الوضوء، باب: الوضوء ثلاثاً ثلاثاً (الحديث: 160)، وأخرجه مسلم في كتاب: الطهارة، باب: فضل الوضوء والصلاة عقبه (الحديث: 539).

(6) أخرجه مسلم في كتاب: الطهارة، باب: فضل الوضوء والصلاة عقبه (الحديث: 547).

(7) أخرجه الإمام أحمد في «مسنده» (الحديث: 413/5).

20 - وَعَنِ الْحَارِثِ مَوْلَى عُمَانَ قَالَ: جَلَسَ عُثْمَانُ ﷺ يَوْمًا وَجَلَسْنَا مَعَهُ فَجَاءَ الْمُؤَدَّدُ فَدَعَا بِمَاءٍ فِي إِنَاءٍ أَطْلُغُهُ يَكُونُ فِيهِ مُدٌّ فَتَوَضَّأَ، ثُمَّ قَالَ: رَأَيْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَتَوَضَّأُ وَضُورِي هَذَا، ثُمَّ قَالَ: «مَنْ تَوَضَّأَ وَضُورِي هَذَا ثُمَّ قَامَ يَصَلِّي صَلَاةَ الظُّهْرِ غُفِرَ لَهُ مَا كَانَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ الصُّبْحِ، ثُمَّ صَلَّى العَصْرَ، ثُمَّ صَلَّى العِشَاءَ غُفِرَ لَهُ مَا كَانَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ الظُّهْرِ، ثُمَّ صَلَّى المَغْرِبَ غُفِرَ لَهُ مَا كَانَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ العَصْرِ، ثُمَّ صَلَّى العِشَاءَ غُفِرَ لَهُ مَا كَانَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ المَغْرِبِ، ثُمَّ لَعَلَّهُ يَبِيْتُ يَتَمَرَّعُ لَيْلَتَهُ، ثُمَّ إِنْ قَامَ فَتَوَضَّأَ فَصَلَّى الصُّبْحَ غُفِرَ لَهُ مَا بَيْنَهَا وَبَيْنَ صَلَاةِ العِشَاءِ، وَهِنَّ الحَسَنَاتُ يَذْهَبْنَ السَّيِّئَاتِ». قَالُوا: هَذِهِ الحَسَنَاتُ فَمَا البَّاقِيَاتُ يَا عُثْمَانُ؟ قَالَ: هِيَ لِإِلَهٍ إِلَّا اللَّهُ، وَسُبْحَانَ اللَّهِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ<sup>(1)</sup>. رواه أحمد بإسناد حسن، وأبو يعلى والبخاري.

21 - وَعَنْ جُنْدُبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ صَلَّى الصُّبْحَ فَهُوَ فِي ذِمَّةِ اللَّهِ فَلَا يَطْلُبُكُمُ اللَّهُ مِنْ ذِمَّتِهِ بِشَيْءٍ، فَإِنَّهُ مَنْ يَطْلُبُهُ مِنْ ذِمَّتِهِ بِشَيْءٍ يَذْرُكُهُ ثُمَّ يَكْبُهُ عَلَى وَجْهِهِ فِي نَارِ جَهَنَّمَ»<sup>(2)</sup>. رواه مسلم واللفظ له وأبو داود والترمذي وغيرهم. ويأتي في باب صلاة الصبح والعصر إن شاء الله تعالى.

22 - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «يَتَعَاقَبُونَ فِيكُمْ مَلَائِكَةٌ بِاللَّيْلِ وَمَلَائِكَةٌ بِالنَّهَارِ، وَيَجْتَمِعُونَ فِي صَلَاةِ الصُّبْحِ، وَصَلَاةِ العَصْرِ، ثُمَّ يَرْجِعُ الَّذِينَ بَاتُوا فِيكُمْ فَيَسْأَلُهُمْ رَبُّهُمْ، وَهُوَ أَعْلَمُ بِهِمْ: كَيْفَ تَرَكْتُمْ عِبَادِي؟ فَيَقُولُونَ: تَرَكْنَاهُمْ وَهُمْ يُصَلُّونَ، وَأَتَيْنَاهُمْ وَهُمْ يُصَلُّونَ»<sup>(3)</sup>. رواه مالك والبخاري ومسلم والنسائي.

23 - وَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنْ أَوْلَى مَا أَفْتَرَضَ اللَّهُ عَلَى النَّاسِ مِنْ دِينِهِمُ: الصَّلَاةُ، وَأَخْرَجَ مَا يَبْقَى الصَّلَاةُ، وَأَوْلَى مَا يُحَاسَبُ بِهِ: الصَّلَاةُ، وَيَقُولُ اللَّهُ: أَنْظَرُوا فِي صَلَاةِ عَبْدِي، فَإِنْ كَانَتْ تَامَّةً كَبِيَّتْ تَامَّةً، وَإِنْ كَانَتْ نَاقِصَةً يَقُولُ: أَنْظَرُوا هَلْ لِعَبْدِي مِنْ تَطَوُّعٍ؟ فَإِنْ وَجَدَ لَهُ تَطَوُّعًا تَمَّتْ الفَرِيضَةُ مِنَ التَّطَوُّعِ، ثُمَّ قَالَ: أَنْظَرُوا هَلْ زَكَاتُهُ تَامَّةٌ؟ فَإِنْ كَانَتْ تَامَّةً كَبِيَّتْ تَامَّةً، وَإِنْ كَانَتْ نَاقِصَةً، قَالَ: أَنْظَرُوا هَلْ لَهُ صَدَقَةٌ؟ فَإِنْ كَانَتْ لَهُ صَدَقَةٌ تَمَّتْ لَهُ زَكَاتُهُ». رواه أبو يعلى<sup>(4)</sup>.

24 - وَعَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «خُمْسٌ مِنْ جَاءَ بِهِمْ مَعَ إِيمَانٍ دَخَلَ النِّجْتَةَ: مَنْ

(1) أخرجه الإمام أحمد في «مسنده» (الحديث: 71/1)، وأخرجه أبو يعلى في «مسنده» (الحديث: 4086/7)، وأخرجه البخاري في «مسنده» (الحديث: 3076).

(2) أخرجه مسلم في كتاب: المساجد، باب: فضل صلاة العشاء والصبح في جماعة (الحديث: 1491)، وأخرجه الترمذي في كتاب: الصلاة، باب: ما جاء في فضل العشاء والفجر في جماعة (الحديث: 222)، وأخرجه الإمام أحمد في «مسنده» (الحديث: 312/4)، وأخرجه أبو داود الطيالسي (الحديث: 938)، وأخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (الحديث: 1654).

(3) أخرجه البخاري في كتاب: مواقيت الصلاة، باب: فضل صلاة العصر (الحديث: 555)، وأخرجه أيضاً في كتاب: التوحيد، باب: كلام الرب مع جبريل ونداء الله الملائكة (الحديث: 7486)، وأخرجه مسلم في كتاب: المساجد، باب: فضل صلاتي الصبح والعصر والمحافظة عليهما (الحديث: 1430)، وأخرجه النسائي في كتاب: الصلاة، باب: فضل صلاة الجماعة (الحديث: 484)، وأخرجه الإمام مالك في «الموطأ» في كتاب: قصر الصلاة في السفر، باب: جامع الصلاة (الحديث: 1/170).

(4) أخرجه أبو يعلى في «مسنده» (الحديث: 4124/7).

حَافِظًا عَلَى الصَّلَاةِ الْخَمْسِ، عَلَى وَضُوءَيْهِ، وَرُكُوعَيْهِ، وَسُجُودَيْهِ، وَمَوَاقِيَتَيْهِ، وَصَامَ رَمَضَانَ، وَحَجَّ النَّبِيَّ إِذْ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا، وَآتَى الرُّكَاةَ طَيِّبَةً بِهَا نَفْسُهُ، وَأَدَّى الْأَمَانَةَ. قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَمَا آدَاءُ الْأَمَانَةِ؟ قَالَ: «الْفَسْلُ مِنَ الْجَنَابَةِ، إِنْ اللَّهُ لَمْ يَأْمُرْ ابْنَ آدَمَ عَلَى شَيْءٍ مِنْ دِينِهِ غَيْرَهَا»<sup>(1)</sup>. رواه الطبراني بإسناد جيد .

25- وَعَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ رضي الله عنه قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: «خَمْسُ صَلَوَاتٍ كَتَبَهُنَّ اللَّهُ عَلَى الْعِبَادِ، فَمَنْ جَاءَ بِهِنَّ وَلَمْ يُضَيِّعْ مِنْهُنَّ شَيْئًا اسْتِخْفَافًا بِحَقِّهِمْ كَانَ لَهُ عِنْدَ اللَّهِ عَهْدٌ أَنْ يَدْخُلَهُ الْجَنَّةَ، وَمَنْ لَمْ يَأْتِ بِهِنَّ فَلَيْسَ لَهُ عِنْدَ اللَّهِ عَهْدٌ إِنْ شَاءَ عَذْبُهُ، وَإِنْ شَاءَ أَدْخَلَهُ الْجَنَّةَ»<sup>(2)</sup>. رواه مالك وأبو داود والنسائي وابن حبان في صحيحه .

26- وَفِي رِوَايَةٍ لِأَبِي دَاوُدَ<sup>(3)</sup>: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: «خَمْسُ صَلَوَاتٍ أَفْتَرَضَهُنَّ اللَّهُ، مَنْ أَحْسَنَ وَضُوءَهُنَّ، وَصَلَّاهُنَّ لَوْفَتِيهِنَّ، وَأَتَمَّ رُكُوعَهُنَّ وَسُجُودَهُنَّ، وَخَشِعَ عَنَهُنَّ كَانَ لَهُ عَلَى اللَّهِ عَهْدٌ أَنْ يَغْفِرَ لَهُ، وَمَنْ لَمْ يَفْعَلْ فَلَيْسَ عَلَى اللَّهِ عَهْدٌ، إِنْ شَاءَ حَقْرُهُ، وَإِنْ شَاءَ عَذْبُهُ» .

27- وَعَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ رضي الله عنه قَالَ: كَانَ رَجُلَانِ أَحْوَانِ فَهَلَكَ أَحَدُهُمَا قَبْلَ صَاحِبِهِ بِأَرْبَعِينَ لَيْلَةً، فَذَكَرَتْ فَضِيلَةَ الْأَوَّلِ مِنْهُمَا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «أَلَمْ يَكُنِ الْآخِرُ مُسْلِمًا؟» قَالُوا: بَلَى وَكَانَ لَا بَأْسَ بِهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «وَمَا يُذَرِّكُمْ مَا بَلَّغْتُ بِهِ صَلَاتَهُ إِذْ كَانَ مَثَلُ الصَّلَاةِ كَمَثَلِ نَهْرٍ عَذِبٍ غَمْرٍ بِبَابِ أَحَدِكُمْ يَفْتَحُهُ فِيهِ كُلُّ يَوْمٍ خَمْسَ مَرَّاتٍ فَمَا تَرَوْنَ فِي ذَلِكَ يُبْقِي مِنْ ذَرِيَّتِهِ، فَإِنَّكُمْ لَا تَذَرُونَ مَا بَلَّغْتُ بِهِ صَلَاتَهُ»<sup>(4)</sup>. رواه مالك واللفظ له، وأحمد بإسناد حسن والنسائي وابن خزيمة في صحيحه إلا أنه قال عن عامر بن سعد بن أبي وقاص: قَالَ:

سَمِعْتُ سَعْدًا وَنَاسًا مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُونَ: كَانَ رَجُلَانِ أَحْوَانِ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم، وَكَانَ أَحَدُهُمَا أَفْضَلَ مِنَ الْآخَرِ، فَتَوَفَّى الَّذِي هُوَ أَفْضَلُهُمَا، ثُمَّ عَمَرَ الْآخَرَ بَعْدَ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً ثُمَّ تَوَفَّى، فَذَكَرَ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم، فَقَالَ: «أَلَمْ يَكُنْ يُصَلِّي؟» قَالُوا: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَكَانَ لَا بَأْسَ بِهِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «وَمَاذَا يُذَرِّكُمْ مَا بَلَّغْتُ بِهِ صَلَاتَهُ» . الحديث .

28- وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: كَانَ رَجُلَانِ مِنْ بَلِيٍّ حَيٍّ مِنْ قُضَاعَةَ أَسْلَمَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَاسْتَشْهِدَ أَحَدُهُمَا، وَأَخَّرَ الْآخَرَ سَنَةً، قَالَ طَلْحَةُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ: فَرَأَيْتُ الْمُؤَخَّرَ مِنْهُمَا أُدْخِلَ الْجَنَّةَ قَبْلَ الشَّهِيدِ

(1) أخرجه الطبراني في «المعجم الصغير» (الحديث: 772)، وذكره الهيثمي في «مجمع الزوائد» (الحديث: 47/1).

(2) أخرجه أبو داود في كتاب: الوتر، باب: فيمن لم يوتر (الحديث: 1419)، وأخرجه النسائي في كتاب: الصلاة، باب: المحافظة على الصلوات الخمس (الحديث: 460)، وأخرجه الإمام مالك في «الموطأ» في كتاب: الصلاة، باب: الأمر بالوتر (الحديث: 1/123).

(3) أخرجه أبو داود في كتاب: الصلاة، باب: في المحافظة في وقت الصلوات (الحديث: 425).

(4) أخرجه النسائي في كتاب: الصلاة، باب: فضل الصلوات الخمس (الحديث: 491)، وأخرجه الإمام أحمد في «مسنده» (الحديث: 1/177)، وأخرجه الإمام مالك في «الموطأ» في كتاب: قصر الصلاة، باب: جامع الصلاة (الحديث: 91)، وأخرجه ابن خزيمة في «صحيحه» (الحديث: 310).

فَتَعَجِبْتُ لِذَلِكَ فَأَضْبَحْتُ فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ، أَوْ ذَكَرَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: «أَلَيْسَ قَدْ صَامَ بَعْدَهُ رَمَضَانَ، وَصَلَّى سِتَّةَ آلَافِ رَكْعَةٍ، وَكَذَا وَكَذَا رَكْعَةَ صَلَاةِ سَنَةٍ»<sup>(1)</sup>. رواه أحمد بإسناد حسن، ورواه ابن ماجه وابن حبان في آخره: «فَلَمَّا بَيَّنَّهُمَا أَبْعَدُ مِنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ».

29 - وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «ثَلَاثٌ أُخْلِِفَ عَلَيْهِنَّ: لَا يَجْعَلُ اللَّهُ مِنْ لَهْ سَهْمٌ فِي الْإِسْلَامِ كَمَنْ لَا سَهْمَ لَهُ، وَأَسْهُمُ الْإِسْلَامِ ثَلَاثَةٌ: الصَّلَاةُ وَالصَّوْمُ وَالزَّكَاةُ، وَلَا يَتَوَلَّى اللَّهُ عَبْدًا فِي الدُّنْيَا فَيُؤَلِّيه غَيْرَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَلَا يُحِبُّ رَجُلٌ قَوْمًا إِلَّا جَعَلَهُ اللَّهُ مَعَهُمْ، وَالرَّابِعَةُ لَوْ خَلَقْتُ عَلَيْهَا رَجُوتُ أَنْ لَا آتَمَ: لَا يَسْتُرُ اللَّهُ عَبْدًا فِي الدُّنْيَا إِلَّا سَتَرَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»<sup>(2)</sup>. رواه أحمد بإسناد جيد، ورواه الطبراني في الكبير من حديث ابن مسعود.

30 - وَعَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مِفْتَاحُ الْجَنَّةِ الصَّلَاةُ»<sup>(3)</sup>. رواه الدارمي، وفي إسناده أبو يحيى القتات.

31 - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قُرَيْظٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَوَّلُ مَا يُحَاسَبُ بِهِ الْعَبْدُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ الصَّلَاةُ، فَإِنْ صَلَحَتْ صَلَحَ سَائِرُ عَمَلِهِ، وَإِنْ فَسَدَتْ فَسَدَ سَائِرُ عَمَلِهِ»<sup>(4)</sup>. رواه الطبراني في الأوسط، ولا بأس بإسناده إن شاء الله.

32 - وَرَوَى عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَوَّلُ مَا يُحَاسَبُ بِهِ الْعَبْدُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ الصَّلَاةُ، يَنْظُرُ فِي صَلَاتِهِ، فَإِنْ صَلَحَتْ فَقَدْ أَفْلَحَ وَإِنْ فَسَدَتْ خَابَ وَخَسِرَ»<sup>(5)</sup>. رواه في الأوسط أيضاً.

33 - وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا إِيمَانَ لِمَنْ لَا أَمَانَةَ لَهُ، وَلَا صَلَاةَ لِمَنْ لَا طَهْوَرَ لَهُ، وَلَا دِينَ لِمَنْ لَا صَلَاةَ لَهُ، إِنَّمَا مَوْضِعُ الصَّلَاةِ مِنَ الدِّينِ كَمَوْضِعِ الرَّأْسِ مِنَ الْجَسَدِ»<sup>(6)</sup>. رواه الطبراني في الأوسط والصغير، وقال: تفرد به الحسين بن الحكم الحبري.

34 - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ لِمَنْ حَوَّلَهُ مِنْ أُمَّتِهِ: «أَكْفَلُوا لِي بِسِتِّ أَكْفَلُ لَكُمْ بِالْجَنَّةِ». قَالُوا: وَمَا هِيَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «الصَّلَاةُ، وَالزَّكَاةُ وَالْأَمَانَةُ، وَالْفَرَجُ، وَالنَّبْطُنُ، وَاللِّسَانُ». رواه الطبراني<sup>(7)</sup> في الأوسط، وقال: لا يروى عن النبي ﷺ إلا بهذا الإسناد.

قال الحافظ: ولا بأس بإسناده.

- (1) أخرجه الإمام أحمد في «مسنده» (الحديث: 2 / 333)، وأخرجه ابن ماجه في كتاب: تعبير الرؤيا: باب: تعبير الرؤيا (الحديث: 3925)، وأخرجه ابن حبان في «صحيحه» (الحديث: 2971)، وأخرجه البيهقي في «الزهد» (الحديث: 632).
- (2) أخرجه الإمام أحمد في «مسنده» (الحديث: 6 / 145) و(الحديث: 6 / 160)، وأخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (الحديث: 9 / 8800).
- (3) أخرجه الإمام أحمد في «مسنده» (الحديث: 3 / 340)، وذكره العجلوني في «كشف الخفاء» (2 / 229).
- (4) أخرجه الطبراني في «المعجم الأوسط» (الحديث: 1880).
- (5) أخرجه الطبراني في «المعجم الأوسط» (الحديث: 3794).
- (6) أخرجه الطبراني في «المعجم الأوسط» (الحديث: 2113).
- (7) أخرجه الطبراني في «المعجم الأوسط» (الحديث: 2560).

35 - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رضي الله عنه قَالَ: أَنَّ رَجُلًا أَتَى رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَسَأَلَهُ عَنْ أَفْضَلِ الْأَعْمَالِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «الصَّلَاةُ»، قَالَ: ثُمَّ مَهْ؟ قَالَ: «ثُمَّ الصَّلَاةُ»، قَالَ: ثُمَّ مَهْ؟ قَالَ: «ثُمَّ الصَّلَاةُ» ثَلَاثَ مَرَّاتٍ. قَالَ: ثُمَّ مَهْ؟ قَالَ: «الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ»، فذكر الحديث. رواه أحمد<sup>(1)</sup> وابن حبان في صحيحه واللفظ له.

36 - وَعَنْ ثَوْبَانَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «أَسْتَقِيمُوا وَلَنْ تُخْصُوا، وَأَعْلَمُوا أَنْ خَيْرَ أَعْمَالِكُمُ الصَّلَاةُ، وَلَنْ يُحَافِظَ عَلَى الْوُضُوءِ إِلَّا مُؤْمِنٌ». رواه الحاكم<sup>(2)</sup> وقال: صحيح على شرطهما، ولا علة له سوى وهَم أَبِي بِلَالٍ، ورواه ابن حبان في صحيحه من غير طريق أبي بلال بنحوه، وتقدم هو وغيره في المحافظة على الوضوء، ورواه الطبراني<sup>(3)</sup> في الأوسط من حديث سلمة بن الأكوع، وقال فيه: «وَأَعْلَمُوا أَنْ أَفْضَلَ أَعْمَالِكُمُ الصَّلَاةُ».

37 - وَعَنْ حَنْظَلَةَ الْكَاتِبِ رضي الله عنه قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: «مَنْ حَافِظَ عَلَى الصَّلَاةِ الْخَمْسِ: رُكُوعِهِمْ وَسُجُودِهِمْ، وَمَوَاقِيْتِهِمْ، وَعَلِمَ أَنَّهُمْ حَقٌّ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ دَخَلَ الْجَنَّةَ»، أَوْ قَالَ: «وَجَبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ»، أَوْ قَالَ: «حَرَّمَ عَلَى النَّارِ». رواه أحمد<sup>(4)</sup> بإسناد جيد، ورواه رواة الصَّحِيح.

38 - وَعَنْ عُثْمَانَ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «مَنْ عَلِمَ أَنَّ الصَّلَاةَ حَقٌّ مَكْتُوبٌ وَاجِبٌ دَخَلَ الْجَنَّةَ». رواه أبو يعلى، وعبد الله ابن الإمام أحمد على المسند، والحاكم<sup>(5)</sup>، وصححه، وليس عنده ولا عند عبد الله لفظه: «مكتوب».

قال الحافظ رضي الله تعالى عنه: وستأتي أحاديث أخر تنتظم في سلك هذا الباب في الزكاة والحج وغيرهما إن شاء الله تعالى.

### الترغيب في الصلاة مطلقاً، وفضل الركوع والسجود والخشوع

1 - عَنْ أَبِي مَالِكٍ الْأَشْعَرِيِّ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «الطُّهُورُ شَطْرُ الْإِيمَانِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ تَمْلَأُ الْمِيزَانَ، وَسُبْحَانَ اللَّهِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ تَمْلَأُنِ، أَوْ تَمْلَأُ مَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ، وَالصَّلَاةُ نُورٌ، وَالصَّدَقَةُ بُرْهَانٌ، وَالصَّبْرُ ضِيَاءٌ، وَالْقُرْآنُ حُجَّةٌ لَكَ، أَوْ عَلَيْكَ»<sup>(6)</sup>. رواه مسلم وغيره، وتقدم.

2 - وَعَنْ أَبِي دَرٍّ رضي الله عنه أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم خَرَجَ فِي الشِّتَاءِ، وَالْوَرَقُ يَتَهَافَتُ فَأَخَذَ بِعُضْنِ مِنْ شَجَرَةٍ. قَالَ: فَجَعَلَ ذَلِكَ الْوَرَقُ يَتَهَافَتُ، فَقَالَ: «يَا أَبَا دَرٍّ». قُلْتُ: لَبَّيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «إِنَّ الْعَبْدَ الْمُسْلِمَ لَيُصَلِّي

(1) أخرجه الإمام أحمد في «مسنده» (الحديث: 172/2)، وأخرجه ابن حبان في «صحيحه» (الحديث: 1722).

(2) أخرجه الحاكم في «المستدرک» (الحديث: 130/1).

(3) أخرجه الطبراني في «المعجم الأوسط» (الحديث: 7015).

(4) أخرجه الإمام أحمد في «مسنده» (الحديث: 267/4).

(5) أخرجه الحاكم في «المستدرک» (الحديث: 72/1).

(6) أخرجه مسلم في كتاب: الطهارة، باب: فضل الوضوء (الحديث: 533)، وأخرجه الترمذي في كتاب: الدعوات، باب: 86 (الحديث: 3517).

الصَّلَاةَ يُرِيدُ بِهَا وَجْهَ اللَّهِ فَتَهَافَّتْ عَنْهُ دُنُوبُهُ كَمَا تَهَافَّتْ هَذَا الْوَرَقُ عَنِ هَذِهِ الشَّجَرَةِ». رواه أحمد<sup>(1)</sup> بإسناد حسن.

3 - وَعَنْ مَعْدَانَ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ رضي الله عنه قَالَ: لَقِيْتُ ثُوْبَانَ مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم، فَقُلْتُ: أَخْبِرْنِي بِعَمَلٍ أَعْمَلُهُ يُدْخِلُنِي اللَّهُ بِهِ الْجَنَّةَ، أَوْ قَالَ: قُلْتُ: بِأَحَبِّ الْأَعْمَالِ إِلَى اللَّهِ، فَسَكَتَ، ثُمَّ سَأَلْتُهُ فَسَكَتَ، ثُمَّ سَأَلْتُهُ الثَّالِثَةَ، فَقَالَ: سَأَلْتُ عَنْ ذَلِكَ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم، فَقَالَ: «عَلَيْكَ بِكَثْرَةِ السُّجُودِ، فَإِنَّكَ لَا تَسْجُدُ لِلَّهِ سَجْدَةً إِلَّا رَفَعَكَ اللَّهُ بِهَا دَرَجَةً، وَحَطَّ بِهَا عَنْكَ خَطِيئَةٌ»<sup>(2)</sup>. رواه مسلم والترمذي والنسائي وابن ماجه.

4 - وَعَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ رضي الله عنه أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: «مَا مِنْ عَبْدٍ يَسْجُدُ لِلَّهِ سَجْدَةً إِلَّا كَتَبَ اللَّهُ لَهُ بِهَا حَسَنَةً وَمَحَا عَنْهُ بِهَا سَيِّئَةٌ، وَرَفَعَ لَهُ بِهَا دَرَجَةً فَاسْتَكْبَرُوا مِنَ السُّجُودِ». رواه ابن ماجه<sup>(3)</sup> بإسناد صحيح.

5 - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «أَقْرَبُ مَا يَكُونُ الْعَبْدُ مِنْ رَبِّهِ عَزْرٌ وَجَلٌّ وَهُوَ سَاجِدٌ، فَأَكْثِرُوا الدُّعَاءَ». رواه مسلم<sup>(4)</sup>.

6 - وَعَنْ رَبِيعَةَ بْنِ كَعْبٍ رضي الله عنه قَالَ: كُنْتُ أَخْدُمُ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم نَهَارِي، فَإِذَا كَانَ اللَّيْلُ آوَيْتُ إِلَى بَابِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَبِتُّ عِنْدَهُ فَلَا أَزَالُ أَسْمَعُهُ يَقُولُ: «سُبْحَانَ اللَّهِ، سُبْحَانَ اللَّهِ، سُبْحَانَ رَبِّي» حَتَّى أَمْلَأُ أَوْ تَغْلِبُنِي عَيْنِي فَأَنَامُ، فَقَالَ يَوْمًا: «يَا رَبِيعَةُ سَلْنِي فَأَعْطِيكَ؟» فَقُلْتُ: أَنْظِرْنِي حَتَّى أَنْظَرَ، وَتَذَكَّرْتُ أَنَّ الدُّنْيَا فَانِيَةٌ مُنْقَطِعَةٌ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَسْأَلُكَ أَنْ تَدْعُوَ اللَّهَ أَنْ يُنَجِّنِي مِنَ النَّارِ، وَيُدْخِلَنِي الْجَنَّةَ، فَسَكَتَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم، ثُمَّ قَالَ: «مَنْ أَمَرَكَ بِهَذَا؟» قُلْتُ: مَا أَمَرَنِي بِهِ أَحَدٌ، وَلَكِنِّي عَلِمْتُ أَنَّ الدُّنْيَا مُنْقَطِعَةٌ فَانِيَةٌ، وَأَنْتَ مِنَ اللَّهِ بِالْمَكَانِ الَّذِي أَنْتَ مِنْهُ فَأَحْبَبْتُ أَنْ تَدْعُوَ اللَّهَ لِي، قَالَ: «إِنِّي فَأَعِلُّ فَأَعِنِّي عَلَى نَفْسِكَ بِكَثْرَةِ السُّجُودِ»<sup>(5)</sup>. رواه الطبراني في الكبير من رواية ابن إسحاق واللفظ له، ورواه مسلم وأبو داود مختصراً، ولفظ مسلم قال: كُنْتُ أَبِيتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَاتَيْتُهُ بِوَضُوءِهِ وَحَاجَتِهِ، فَقَالَ لِي: «سَلْنِي؟». فَقُلْتُ: أَسْأَلُكَ مُرَافَقَتَكَ فِي الْجَنَّةِ. قَالَ: «أَوْ غَيْرَ ذَلِكَ؟» قُلْتُ: هُوَ ذَاكَ قَالَ: «فَأَعِنِّي عَلَى نَفْسِكَ بِكَثْرَةِ السُّجُودِ»<sup>(6)</sup>.

7 - وَعَنْ أَبِي قَاتِمَةَ رضي الله عنه قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَخْبِرْنِي بِعَمَلٍ أَسْتَقِيمُ عَلَيْهِ، وَأَعْمَلُهُ؟ قَالَ: «عَلَيْكَ

(1) أخرجه الإمام أحمد في «مسنده» (الحديث: 179/5).

(2) أخرجه مسلم في كتاب: الصلاة، باب: فضل السجود والحث عليه (الحديث: 225)، وأخرجه الترمذي في كتاب: الصلاة، باب: ما جاء في كثرة الركوع والسجود وفضله (الحديث: 388)، وأخرجه ابن ماجه في كتاب: الإقامة، باب: ما جاء في طول القيام في الصلوات (الحديث: 1423)، وأخرجه النسائي في كتاب: التطبيق، باب: ثواب من سجد لله عز وجل سجدة (الحديث: 1138).

(3) أخرجه ابن ماجه في كتاب: الإقامة، باب: ما جاء في كثرة السجود (الحديث: 1424).

(4) أخرجه مسلم في كتاب: الصلاة، باب: ما يقال في الركوع والسجود (الحديث: 1083).

(5) أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (الحديث: 578/5).

(6) أخرجه مسلم في كتاب: الصلاة، باب: فضل السجود والحث عليه (الحديث: 1094)، وأخرجه أبو داود في كتاب: التطوع، باب: وقت قيام النبي صلى الله عليه وسلم من الليل (الحديث: 1320).

بِالسُّجُودِ فَإِنَّكَ لَا تَسْجُدُ لِلَّهِ سَجْدَةً إِلَّا رَفَعَكَ اللَّهُ بِهَا دَرَجَةً، وَحَطَّ عَنْكَ بِهَا خَطِيئَةٌ<sup>(1)</sup>. رواه ابن ماجه بإسناد جيد، ورواه أحمد مختصراً.

ولفظه قال: قَالَ لِي نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ: «يَا أَبَا فَاطِمَةَ إِنَّ أَرَدْتَ أَنْ تَلْقَانِي فَأَكْثِرِ السُّجُودَ».

8 - وَعَنْ حُذَيْفَةَ ؓ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا مِنْ حَالَةٍ يَكُونُ الْعَبْدُ عَلَيْهَا أَحَبَّ إِلَى اللَّهِ مِنْ أَنْ يَرَاهُ سَاجِداً يُعْفَرُ وَجْهَهُ فِي التُّرَابِ»<sup>(2)</sup>. رواه الطبراني في الأوسط، وقال: تفرد به عثمان.

قال الحافظ: عثمان هذا هو ابن القاسم ذكره ابن حبان في الثقات.

9 - وَرَوَى عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؓ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الصَّلَاةُ خَيْرٌ مَوْضُوعٍ فَمَنْ اسْتَطَاعَ أَنْ يَسْتَكْبِرَ فَلْيَسْتَكْبِرْ»<sup>(3)</sup>. رواه الطبراني في الأوسط.

10 - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَيْضاً ؓ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَرَّ بِقَبْرِ فَقَالَ: «مَنْ صَاحَبَ هَذَا الْقَبْرِ؟» فَقَالُوا: فُلَانٌ، فَقَالَ: «رَكْعَتَانِ أَحَبُّ إِلَيَّ هَذَا مِنْ بَقِيَّةِ دُنْيَاكُمْ»<sup>(4)</sup>. رواه الطبراني في الأوسط بإسناد حسن.

11 - وَعَنْ مُطَرِّبٍ ؓ قَالَ: قَعَدْتُ إِلَى نَفَرٍ مِنْ قُرَيْشٍ، فَجَاءَ رَجُلٌ فَجَعَلَ يُصَلِّي، وَيَرْفَعُ وَيَسْجُدُ، وَلَا يَقْعُدُ، فَقُلْتُ: وَاللَّهِ مَا أَرَى هَذَا يَذِرِي تَنْصَرِفَ عَلَى شَفْعٍ، أَوْ عَلَى وَتِرٍ، فَقَالُوا: أَلَا تَقُومُ إِلَيْهِ فَتَقُولُ لَهُ؟ قَالَ: فَقُمْتُ فَقُلْتُ لَهُ: يَا عَبْدَ اللَّهِ، مَا أَرَاكَ تَذِرِي تَنْصَرِفَ عَلَى شَفْعٍ، أَوْ عَلَى وَتِرٍ؟ قَالَ: وَلِكِنَّ اللَّهَ يَذِرِي، وَسَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ سَجَدَ لِلَّهِ سَجْدَةً كَتَبَ اللَّهُ لَهُ بِهَا حَسَنَةً، وَحَطَّ عَنْهُ بِهَا خَطِيئَةٌ، وَرَفَعَ لَهُ بِهَا دَرَجَةً»، فَقُلْتُ: مَنْ أَنْتَ؟ فَقَالَ: أَبُو ذَرٍّ، فَزَجَعْتُ إِلَى أَصْحَابِي، فَقُلْتُ: جَزَاكُمْ اللَّهُ مِنْ جُلَسَاءِ شَرِّ أُمَّرْتُمُونِي أَنْ أَعْلَمَ رَجُلًا مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ.

وفي رواية: فَرَأَيْتُهُ يُطِيلُ الْقِيَامَ، وَيَكْثُرُ الرُّكُوعَ وَالسُّجُودَ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهُ فَقَالَ: مَا أَلَزَمْتُ أَنْ أَحْسِبَنَّ، إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ رَكَعَ رَكْعَةً، أَوْ سَجَدَ سَجْدَةً رَفَعَ اللَّهُ لَهُ بِهَا دَرَجَةً، وَحَطَّ عَنْهُ بِهَا خَطِيئَةٌ». رواه أحمد<sup>(5)</sup> والبخاري بنحوه، وهو بمجموع طُرُقِهِ حسن أو صحيح.

«ما أكلت»: أي قصرت .

12 - وَعَنْ يُونُسَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ قَالَ: أَتَيْتُ أَبَا الدُّدَاءِ ؓ فِي مَرَضِهِ الَّذِي قُبِضَ فِيهِ، فَقَالَ: يَا ابْنَ أَخِي مَا عَلِمْتُ إِلَى هَذِهِ الْبَلَدَةِ، أَوْ مَا جَاءَ بِكَ؟ قَالَ: قُلْتُ: لَأَ؛ إِلَّا صَلَةٌ مَا كَانَ بَيْنَكَ وَبَيْنَ وَالِدِي عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ، فَقَالَ: بِئْسَ سَاعَةً الْكَذِبِ هَذِهِ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ تَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ

(1) أخرجه ابن ماجه في كتاب: الإقامة، باب: ما جاء في كثرة السجود (الحدِيث: 1422)، وأخرجه الإمام أحمد في «مسنده» (الحدِيث: 3/428).

(2) أخرجه الطبراني في «المعجم الأوسط» (الحدِيث: 6072).

(3) أخرجه الطبراني في «المعجم الأوسط» (الحدِيث: 245).

(4) أخرجه الطبراني في «المعجم الأوسط» (الحدِيث: 124).

(5) أخرجه الإمام أحمد في «مسنده» (الحدِيث: 147/5).

الْوُضُوءِ، ثُمَّ قَامَ فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ، أَوْ أَرْبَعًا - يَشْكُ سَهْلًا - يُحْسِنُ فِيهِنَّ الرُّكُوعَ وَالْخُشُوعَ ثُمَّ يَسْتَغْفِرُ اللَّهَ غُفْرًا لَهُ». رواه أحمد<sup>(1)</sup> بإسناد حسن.

13 - وَعَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدِ الْجُهَنِيِّ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «مَنْ تَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ وُضُوءَهُ، ثُمَّ صَلَّى رَكَعَتَيْنِ لَا يَسْهُو فِيهِمَا غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ». رواه أبو داود<sup>(2)</sup>.

وَفِي رِوَايَةٍ عِنْدَهُ: «مَا مِنْ أَحَدٍ يَتَوَضَّأُ فَيُحْسِنُ الْوُضُوءَ وَيُصَلِّي رَكَعَتَيْنِ يُقْبِلُ بِقَلْبِهِ وَيُوجِّهُهُ عَلَيْهِمَا إِلَّا وَجِبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ».

14 - وَعَنْ عُقْبَةَ بْنِ غَامِرٍ رضي الله عنه قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم خُدَّامَ أَنْفُسِنَا نَتَنَاطَبُ الرُّعَايَةَ رِعَايَةَ إِبِلِنَا، فَكَانَتْ عَلَيَّ رِعَايَةُ الْإِبِلِ فَرَوَّخْتُهَا بِالْعَشِيِّ، فَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَخْطُبُ النَّاسَ فَسَمِعْتُهُ يَوْمًا يَقُولُ: «مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ يَتَوَضَّأُ فَيُحْسِنُ الْوُضُوءَ، ثُمَّ يَقُومُ فَيَرْكَعُ رَكَعَتَيْنِ يُقْبِلُ عَلَيْهِمَا بِقَلْبِهِ وَيُوجِّهُهُ، فَقَدْ أُوجِبَ»<sup>(3)</sup>، فَقُلْتُ: بَيْحَ بَيْحٍ مَا أَجُودَ هَذِهِ! رواه مسلم وأبو داود واللفظ له، والنسائي وابن ماجه وابن خزيمة في صحيحه، وهو بعض حديث، ورواه الحاكم<sup>(4)</sup> إلا أنه قال:

«مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَتَوَضَّأُ فَيُسَبِّغُ الْوُضُوءَ، ثُمَّ يَقُومُ فِي صَلَاتِهِ فَيَعْلَمُ مَا يَقُولُ إِلَّا أَنْفَقَ، وَهُوَ كَيَوْمٍ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ». الحديث، وقال: صحيح الإسناد.

«أوجب»: أي: أتى بما يوجب له الجنة.

15 - وَعَنْ عَاصِمِ بْنِ سُفْيَانَ الثَّقَفِيِّ رضي الله عنه أَنَّهُمْ غَزَوْا غَزْوَةَ السَّلَاسِلِ فَكَانَتْهُمْ الْغَزْوُ فَرَابَطُوا ثُمَّ رَجَعُوا إِلَى مُعَاوِيَةَ، وَعِنْدَهُ أَبُو أَيُّوبَ، وَعُقْبَةُ بْنُ غَامِرٍ، فَقَالَ عَاصِمٌ: يَا أَبَا أَيُّوبَ، فَاتْنَا الْغَزْوُ الْعَامَ، وَقَدْ أَخْبَرْنَا أَنَّهُ مَنْ صَلَّى فِي الْمَسَاجِدِ الْأَرْبَعَةِ غُفِرَ لَهُ ذَنْبُهُ، فَقَالَ: يَا بَنَ أَخِي أَلَا أَدُلُّكَ عَلَى أَيْسَرَ مِنْ ذَلِكَ، إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: «مَنْ تَوَضَّأَ كَمَا أَمَرَ، وَصَلَّى كَمَا أَمَرَ، غُفِرَ لَهُ مَا قَدَّمَ مِنْ عَمَلٍ» كَذَلِكَ يَا عُقْبَةُ؟ قَالَ: نَعَمْ<sup>(5)</sup>. رواه النسائي وابن ماجه وابن حبان في صحيحه، وتقدم في الوضوء حديث عمرو بن عبسة، وفي آخره:

«إِنِ هُوَ قَامَ فَصَلَّى فَحَمِدَ اللَّهَ، وَأَثْنَى عَلَيْهِ، وَمَجَّدَهُ بِالَّذِي هُوَ لَهُ أَهْلٌ، وَفَرَّغَ قَلْبَهُ لِلَّهِ تَعَالَى إِلَّا

(1) أخرجه الإمام أحمد في «مسنده» (الحديث: 450/6).

(2) أخرجه أبو داود في كتاب: الصلاة، باب: كراهية الوسوسة وحديث النفس (الحديث: 905).

(3) أخرجه مسلم في كتاب: الطهارة، باب: الذكر المستحب عقب الوضوء (الحديث: 552)، وأخرجه أبو داود في كتاب: الطهارة، باب: ما يقول الرجل إذا توضع (الحديث: 169) و(الحديث: 170)، وأخرجه النسائي في كتاب: الطهارة، باب: القول بعد الفراغ من الوضوء (الحديث: 148)، وأخرجه ابن ماجه في كتاب: الطهارة، باب: ما يقال بعد الوضوء (الحديث: 470)، وأخرجه ابن خزيمة في «صحيحه» (الحديث: 2).

(4) أخرجه الحاكم في «المستدرک» (الحديث: 399/2).

(5) أخرجه النسائي في كتاب: الطهارة، باب: الفضل في ذلك (الحديث: 143)، وأخرجه ابن ماجه في كتاب: الإقامة، باب: ما جاء في الصلاة كفارة (الحديث: 1396)، وأخرجه ابن حبان في «صحيحه» (الحديث: 1042).

أَنْصَرَفَ مِنْ خُطْبَتَيْهِ كَيَوْمٍ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ». رواه مسلم، وتقدم في الباب قبله حديث عثمان، وفيه:  
 سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَا مِنْ أَمْرٍ مِنْ أَمْرِ مُسْلِمٍ تَخَضَّرُهُ صَلَاةٌ مَكْتُوبَةٌ فَيُحْسِنُ وَضُوءَهَا،  
 وَخُشُوعَهَا، وَرُكُوعَهَا إِلَّا كَانَتْ كَنَازَةً لِمَا قَبْلَهَا مِنَ الذُّنُوبِ مَا لَمْ يَأْتِ بِكَبِيرَةٍ، وَكَذَلِكَ الدَّهْرُ كُلُّهُ». رواه  
 مسلم<sup>(1)</sup>، وتقدم أيضاً حديث عبادة:  
 سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «خَمْسُ صَلَوَاتٍ أَفْتَرَضَهُنَّ اللَّهُ، مَنْ أَحْسَنَ وَضُوءَهُنَّ وَصَلَاةَهُنَّ  
 لَوْ قَتِهِنَّ، وَأَتَمَّ رُكُوعَهُنَّ، وَسُجُودَهُنَّ، وَخُشُوعَهُنَّ كَانَ لَهُ عَلَى اللَّهِ عَهْدٌ أَنْ يَغْفِرَ لَهُ»<sup>(2)</sup>. ويأتي في الباب  
 بعده حديث أنس إن شاء الله تعالى.

### الترغيب في الصلاة في أول وقتها

- 1 - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه قَالَ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَيُّ الْعَمَلِ أَحَبُّ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى؟ قَالَ:  
 «الصَّلَاةُ عَلَى وَثْقَتِهَا»، قُلْتُ: ثُمَّ أَيُّ؟ قَالَ: «بُرِّ الْوَالِدَيْنِ». قُلْتُ: ثُمَّ أَيُّ، قَالَ: «الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ» قَالَ:  
 حَدَّثَنِي بِهِنَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَلَوْ أَسْتَرَدْتُهُ لَزَادَنِي<sup>(3)</sup>. رواه البخاري ومسلم والترمذي والنسائي.
- 2 - وَرَوَى عَنْ رَجُلٍ مِنْ بَنِي عَبْدِ الْقَيْسِ يُقَالُ لَهُ: عِيَاضُ، أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «عَلَيْكُمْ بِذِكْرِ  
 رَبِّكُمْ، وَصَلُوا صَلَاتَكُمْ فِي أَوَّلِ وَقْتِكُمْ فَإِنَّ اللَّهَ يُضَاعِفُ لَكُمْ». رواه الطبراني<sup>(4)</sup> في الكبير.
- 3 - وَرَوَى عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «الْوَقْتُ الْأَوَّلُ مِنَ الصَّلَاةِ رِضْوَانُ اللَّهِ، وَالْآخِرُ  
 عَفْوُ اللَّهِ»<sup>(5)</sup>. رواه الترمذي والدارقطني.
- 4 - وَرَوَى الدَّارِقُطَنِيُّ<sup>(6)</sup> أَيْضاً مِنْ حَدِيثِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي مَخْدُورَةَ عَنْ  
 أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَوَّلُ الْوَقْتِ رِضْوَانُ اللَّهِ، وَوَسَطُ الْوَقْتِ رَحْمَةٌ مِنَ اللَّهِ، وَالْآخِرُ الْوَقْتُ  
 عَفْوُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ».
- 5 - وَرَوَى عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «فَضَّلْ أَوَّلَ الْوَقْتِ عَلَى آخِرِهِ كَفَضْلِ الْآخِرَةِ عَلَى  
 الدُّنْيَا»<sup>(7)</sup>، رواه أبو منصور الديلمي في مسند الفردوس.
- 6 - وَعَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَيُّ الْعَمَلِ أَفْضَلُ؟ قَالَ شَغْبَةُ:

(1) أخرجه مسلم في كتاب: الطهارة، باب: فضل الوضوء والصلاة عقبه (الحديث: 542).  
 (2) أخرجه أبو داود في كتاب: الصلاة، باب: في المحافظة في وقت الصلوات (الحديث: 425).  
 (3) أخرجه البخاري في كتاب: المواقيت، باب: فضل الصلاة لوقتها (الحديث: 527)، وأخرجه مسلم في كتاب: الإيمان، باب: كون الإيمان  
 بالله تعالى أفضل الأعمال (الحديث: 137)، وأخرجه الترمذي في كتاب: الصلاة، باب: ما جاء في الوقت الأول من الفضل (الحديث:  
 173)، وأخرجه النسائي في كتاب: المواقيت، باب: فضل الصلوات لمواقيتها (الحديث: 609).  
 (4) أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (الحديث: 1013/18).  
 (5) أخرجه الترمذي في كتاب: الصلاة، باب: ما جاء في الوقت الأول من الفضل (الحديث: 172)، وأخرجه الدارقطني في «سننه» (الحديث:  
 249/1).  
 (6) أخرجه الدارقطني في «سننه» (الحديث: 250/1).  
 (7) ذكره الهندي في «كنز العمال» (الحديث: 19266).

قَالَ: «أَفْضَلُ الْعَمَلِ الصَّلَاةُ لَوْ قِيَّتَهَا، وَبِرُّ الْوَالِدَيْنِ، وَالْجِهَادُ»<sup>(1)</sup>. رواه أحمد، ورواه محتج بهم في الصحيح.

7 - وَعَنْ أُمِّ فَرْوَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا وَكَانَتْ مِنْ بَنَاتِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَتْ: سُئِلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَيُّ الْأَعْمَالِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «الصَّلَاةُ لِأَوْلَى وَقِيَّتَهَا»<sup>(2)</sup>. رواه أبو داود، والترمذي، وقال: لا يروى إلا من حديث عبد الله بن عمر العمري. وليس بالقوي عند أهل الحديث. واضطربوا في هذا الحديث.

قال الحافظ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: عبد الله هذا صدوق حسن الحديث فيه لين. قال أحمد: صالح الحديث لا بأس به، وقال ابن معين: يكتب حديثه، وقال ابن عدي: صدوق لا بأس به، وضعفه أبو حاتم، وابن المديني. وأم فروة هذه هي أخت أبي بكر الصديق لأبيه، ومن قال فيها أم فروة الأنصارية فقد وهم.

8 - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّامِتِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: أَشْهَدُ أَنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «خَمْسُ صَلَوَاتٍ أَنْتَرَضَهُنَّ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ، مَنْ أَحْسَنَ وَضُوءَهُنَّ وَصَلَاهُنَّ لَوْ قِيَّتَهُنَّ وَأَتَمَّ رُكُوعَهُنَّ وَسُجُودَهُنَّ وَخُشُوعَهُنَّ كَانَ لَهُ عَلَى اللَّهِ عَهْدٌ أَنْ يَغْفِرَ لَهُ، وَمَنْ لَمْ يَفْعَلْ فَلَيْسَ لَهُ عَلَى اللَّهِ عَهْدٌ، إِنْ شَاءَ غَفَرَ لَهُ، وَإِنْ شَاءَ عَذَّبَهُ»<sup>(3)</sup>. رواه مالك وأبو داود والنسائي، وابن حبان في صحيحه.

9 - وَرَوَى عَنْ كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَنَحْنُ سَبْعَةٌ نَقَرٍ؛ أَرْبَعَةٌ مِنْ مَوَالِنَا وَثَلَاثَةٌ مِنْ غُرَبَائِنَا مُسَيِّدِي ظُهُورِنَا إِلَى مَسْجِدِهِ، فَقَالَ: «مَا أَجْلَسَكُمْ؟» قُلْنَا: جَلَسْنَا نَنْتَظِرُ الصَّلَاةَ، قَالَ: فَأَزَمَ قَلِيلاً، ثُمَّ أَتْبَلَ عَلَيْنَا، فَقَالَ: «هَلْ تَذَرُونَ مَا يَقُولُ رَبُّكُمْ؟» قُلْنَا: لَا، قَالَ: «فَإِنْ رَبُّكُمْ يَقُولُ: مَنْ صَلَّى الصَّلَاةَ لَوْ قِيَّتَهَا، وَحَافِظَ عَلَيْهَا، وَلَمْ يَضِعْهَا اسْتِخْفَافاً بِحَقِّهَا، فَلَهُ عَلَى اللَّهِ عَهْدٌ أَنْ أَدْخِلَهُ الْجَنَّةَ، وَمَنْ لَمْ يَصِلْهَا لَوْ قِيَّتَهَا، وَلَمْ يَحَافِظْ عَلَيْهَا، وَضَيَعَهَا اسْتِخْفَافاً بِحَقِّهَا، فَلَا عَهْدَ لَهُ عَلَيَّ، إِنْ شِئْتُ عَذَّبْتُهُ، وَإِنْ شِئْتُ غَفَرْتُ لَهُ»<sup>(4)</sup>. رواه الطبراني في الكبير والأوسط، وأحمد بنحوه.

«أَزَمَ»: هو بفتح الراء وتشديد الميم: أي سكت.

10 - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَرَّ عَلَى أَصْحَابِهِ يَوْمًا، فَقَالَ لَهُمْ: «هَلْ تَذَرُونَ مَا يَقُولُ رَبُّكُمْ تَبَارَكَ وَتَعَالَى؟» قَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَهَا ثَلَاثًا، قَالَ: «وَعِزَّتِي وَجَلَالِي لَا يَصْلِيهَا أَحَدٌ لَوْ قِيَّتَهَا، إِلَّا أَدْخَلْتُهُ الْجَنَّةَ، وَمَنْ صَلَّى بِغَيْرِ وَقْتِهَا، إِنْ شِئْتُ رَحِمْتُهُ، وَإِنْ شِئْتُ عَذَّبْتُهُ»<sup>(5)</sup>. رواه الطبراني في الكبير وإسناده حسن إن شاء الله تعالى.

(1) أخرجه الإمام أحمد في «مسنده» (الحديث: 368/5).

(2) أخرجه أبو داود في كتاب: الصلاة، باب: المحافظة على الصلوات (الحديث: 426)، وأخرجه الترمذي في كتاب: أبواب الصلاة، باب: ما جاء في الوقت الأول من الفضل (الحديث: 170).

(3) أخرجه أبو داود في كتاب: الصلاة، باب: المحافظة على الصلوات (الحديث: 425)، وأخرجه النسائي في كتاب: الصلاة، باب: المحافظة على الصلوات الخمس (الحديث: 460)، وأخرجه الإمام مالك في «الموطأ» في كتاب: صلاة الليل، باب: الأمر بالوتر (الحديث: 14).

(4) أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (الحديث: 311/19)، وأخرجه أيضاً في «المعجم الأوسط» (الحديث: 4761).

(5) أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (الحديث: 311/19).

11 - وَرَوَى عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ صَلَّى الصَّلَاةَ لِوَقْتِهَا، وَأَسْبَغَ لَهَا وَضُوءَهَا، وَأَتَمَّ لَهَا قِيَامَهَا وَخُشُوعَهَا وَرُكُوعَهَا وَسُجُودَهَا، خَرَجَتْ وَهِيَ بَيْضَاءُ مُسْفِرَةٌ تَقُولُ: حَفِظَكَ اللَّهُ كَمَا حَفِظْتَنِي، وَمَنْ صَلَّى لَهَا بِغَيْرِ وَقْتِهَا، وَلَمْ يُسَبِّحْ لَهَا وَضُوءَهَا، وَلَمْ يَتِمَّ لَهَا خُشُوعَهَا، وَلَا رُكُوعَهَا، وَلَا سُجُودَهَا، خَرَجَتْ وَهِيَ سَوْدَاءُ مُظْلِمَةٌ، تَقُولُ: ضَيَعَكَ اللَّهُ كَمَا ضَيَعْتَنِي، حَتَّى إِذَا كَانَتْ حَيْثُ شَاءَ اللَّهُ لُفَّتْ كَمَا يُلْفُ الثُّوبُ النَّخْلُ، ثُمَّ ضُرِبَ بِهَا وَجْهُهُ»<sup>(1)</sup>. رواه الطبراني في الأوسط، وتقدم في باب الصلوات الخمس حديث أبي الدرداء وغيره.

## الترغيب في صلاة الجماعة وما جاء فيمن خرج يريد الجماعة

### فوجد الناس قد صلوا

1 - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «صَلَاةَ الرَّجُلِ فِي جَمَاعَةٍ تَضَعُفُ عَلَى صَلَاتِهِ فِي بَيْتِهِ، وَفِي سُوْقِهِ، خَمْسًا وَعِشْرِينَ ضِعْفًا، وَذَلِكَ أَنَّهُ إِذَا تَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ الْوُضُوءَ ثُمَّ خَرَجَ إِلَى الْمَسْجِدِ لَا يُخْرِجُهُ إِلَّا الصَّلَاةَ لَمْ يَخُطْ خَطْوَةً إِلَّا رُفِعَتْ لَهُ بِهَا دَرَجَةٌ، وَحُطَّ عَنْهُ بِهَا خَطِيئَةٌ، فَإِذَا صَلَّى لَمْ تَزَلِ الْمَلَائِكَةُ تُصَلِّي عَلَيْهِ مَا دَامَ فِي مَضَلَّاهُ مَا لَمْ يُحَدِّثْ: اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَيْهِ، اللَّهُمَّ أَرْحَمَهُ، وَلَا يَزَالُ فِي صَلَاةٍ مَا أَنْتَظِرُ الصَّلَاةَ»<sup>(2)</sup>. رواه البخاري، واللفظ له، ومسلم، وأبو داود والترمذي، وابن ماجه.

2 - وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «صَلَاةُ الْجَمَاعَةِ أَفْضَلُ مِنْ صَلَاةِ الْفَذِّ بِسَبْعٍ وَعِشْرِينَ دَرَجَةً»<sup>(3)</sup>. رواه مالك والبخاري ومسلم، والترمذي، والنسائي.

3 - وَعَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه قَالَ: مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَلْقَى اللَّهَ عَدَا مُسْلِمًا فَلْيَحَافِظْ عَلَى هَؤُلَاءِ الصَّلَاةِ حَيْثُ يُنَادِي بِهِنَّ، فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى سَرَعَ لِيَسْبِيحَنَّكُمْ ﷺ سُنَّنَ الْهُدَى، وَإِنَّهُنَّ مِنْ سُنَنِ الْهُدَى، وَلَوْ أَنَّكُمْ صَلَّيْتُمْ فِي بُيُوتِكُمْ كَمَا يُصَلِّي هَذَا الْمُتَخَلِّفُ فِي بَيْتِهِ، لَتَرَكْتُمْ سُنَّةَ نَبِيِّكُمْ، وَلَوْ تَرَكْتُمْ سُنَّةَ نَبِيِّكُمْ لَضَلَلْتُمْ، وَمَا مِنْ رَجُلٍ يَتَطَهَّرُ فَيُحْسِنُ الطُّهُورَ، ثُمَّ يَعْبُدُ إِلَى مَسْجِدٍ مِنْ هَذِهِ الْمَسَاجِدِ إِلَّا كَتَبَ اللَّهُ لَهُ بِكُلِّ خَطْوَةٍ يَخْطُوهَا حَسَنَةً، وَيَرْفَعُهُ بِهَا دَرَجَةً، وَحُطَّ عَنْهُ بِهَا سَيِّئَةٌ، وَلَقَدْ رَأَيْتُنَا، وَمَا يَتَخَلَّفُ عَنْهَا إِلَّا مُتَافِقٌ مَعْلُومُ التَّفَاقِقِ، وَلَقَدْ كَانَ الرَّجُلُ يُؤْتَى بِهِ يَهَادَى بَيْنَ الرَّجُلَيْنِ حَتَّى يُقَامَ فِي الصَّفِّ.

(1) أخرجه الطبراني في «المعجم الأوسط» (الحديث: 3119).

(2) أخرجه البخاري في كتاب: الصلاة، باب: الصلاة في مسجد السوق (الحديث: 477)، وأخرجه مسلم في كتاب: المساجد، باب: فضل صلاة الجماعة وانتظار الصلاة (الحديث: 1504)، وأخرجه أبو داود في كتاب: الصلاة، باب: ما جاء في فضل المشي إلى الصلاة (الحديث: 559)، وأخرجه الترمذي في كتاب: الصلاة، باب: ما جاء في القعود في المسجد... (الحديث: 330)، وأخرجه ابن ماجه في كتاب: المساجد، باب: فضل الصلاة في جماعة (الحديث: 786).

(3) أخرجه البخاري في كتاب: الأذان، باب: فضل صلاة الجماعة (الحديث: 645)، وأخرجه مسلم في كتاب: المساجد، باب: بيان فضل صلاة الجماعة... (الحديث: 1475)، وأخرجه الترمذي في كتاب: الصلاة، باب: ما جاء في فضل الجماعة (الحديث: 215)، وأخرجه النسائي في كتاب: الإمامة، باب: فضل الجماعة (الحديث: 836)، وأخرجه الإمام مالك في «الموطأ» في كتاب: صلاة الجماعة، باب: فضل صلاة الجماعة عن صلاة الفذ (الحديث: 1).

وَفِي رِوَايَةٍ: لَقَدْ رَأَيْتُنَا، وَمَا يَتَخَلَّفُ عَنِ الصَّلَاةِ إِلَّا مُتَأَفِّقٌ قَدْ عَلِمَ نِفَاقَهُ أَوْ مَرِيضٌ، إِنْ كَانَ الرَّجُلُ لَيْمِشِي بَيْنَ رَجُلَيْنِ حَتَّى يَأْتِيَ الصَّلَاةَ، وَقَالَ: إِنْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلِمْنَا سُنَّ الْهُدَى، وَإِنْ مِنْ سُنَنِ الْهُدَى الصَّلَاةُ فِي الْمَسْجِدِ الَّذِي يُؤَدُّ فِيهِ<sup>(1)</sup>. رواه مسلم، وأبو داود، والنسائي، وابن ماجه.

قوله: «يهادي بين الرجلين»: يعني يرفد من جانبه ويؤخذ بعضه يمشي به إلى المسجد.

4 - وَعَنْهُ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فَضَلُّ صَّلَاةَ الرَّجُلِ فِي الْجَمَاعَةِ عَلَى صَلَاتِهِ وَخَدَهُ بِضَعِّ وَعَشْرُونَ دَرَجَةً».

وَفِي رِوَايَةٍ: «كُلُّهَا مِثْلُ صَلَاتِهِ فِي بَيْتِهِ»<sup>(2)</sup>. رواه أحمد بإسناد حسن، وأبو يعلى والبخاري والطبراني، وابن خزيمة في صحيحه بنحوه.

5 - وَعَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ ﷺ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى لَيُعْجَبُ مِنَ الصَّلَاةِ فِي الْجُمُعِ». رواه أحمد<sup>(3)</sup> بإسناد حسن، وكذلك رواه الطبراني من حديث ابن عمر بإسناد حسن.

6 - وَعَنْ عُثْمَانَ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ تَوَضَّأَ فَأَسْبَغَ الْوُضُوءَ، ثُمَّ مَشَى إِلَى صَّلَاةٍ مَكْتُوبَةٍ فَصَلَّاهَا مَعَ الْإِمَامِ غُفِرَ لَهُ ذَنْبُهُ». رواه ابن خزيمة<sup>(4)</sup> في صحيحه.

7 - وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَتَانِي اللَّيْلَةُ آتٍ مِنْ رَبِّي».

وَفِي رِوَايَةٍ: «رَأَيْتُ رَبِّي فِي أَحْسَنِ صُورَةٍ، فَقَالَ لِي: يَا مُحَمَّدُ. قُلْتُ: لَبَّيْكَ رَبَّ وَسَعْدَيْكَ. قَالَ: هَلْ تَدْرِي فِيْمَ يَخْتَصِمُ الْمَلَأُ الْأَعْلَى؟ قُلْتُ: لَا أَعْلَمُ، فَوَضَعَ يَدَهُ بَيْنَ كَتِفَيْ حَتَّى وَجَدْتُ بَرْدَهَا بَيْنَ ثَدْيَيْ - أَوْ قَالَ - فِي نَحْرِي، فَعَلِمْتُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ، - أَوْ قَالَ -: مَا بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ. قَالَ: يَا مُحَمَّدُ أَتَدْرِي فِيْمَ يَخْتَصِمُ الْمَلَأُ الْأَعْلَى؟ قُلْتُ: نَعَمْ. فِي الدَّرَجَاتِ، وَالْكَفَّارَاتِ، وَتَقَلُّ الْأَقْدَامِ إِلَى الْجَمَاعَاتِ. وَإِسْبَاغِ الْوُضُوءِ فِي السُّبُرَاتِ، وَاتِّظَارِ الصَّلَاةِ، وَمَنْ حَافِظٌ عَلَيْهِمْ عَاشَ بِخَيْرٍ وَمَاتَ بِخَيْرٍ، وَكَانَ مِنْ ذُنُوبِهِ كَيَوْمٍ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ. قَالَ: يَا مُحَمَّدُ! قُلْتُ: لَبَّيْكَ وَسَعْدَيْكَ، فَقَالَ: إِذَا صَلَّيْتَ قُلْ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ فِعْلَ الْخَيْرَاتِ، وَتَرْكَ الْمُنْكَرَاتِ، وَحُبَّ الْمَسَاكِينِ، وَإِذَا أَرَدْتَ بِعِبَادِكَ فِتْنَةً فَأَقْبِضْنِي إِلَيْكَ غَيْرَ مَفْتُونٍ. قَالَ: وَالِدَّرَجَاتِ: إِفْشَاءُ السَّلَامِ، وَإِطْعَامُ الطَّعَامِ، وَالصَّلَاةُ بِاللَّيْلِ وَالنَّاسُ نِيَامٌ». رواه الترمذي<sup>(5)</sup> وقال: حديث حسن غريب.

(1) أخرجه مسلم في كتاب: المساجد، باب: صلاة الجماعة من سنن الهدى (الحديث: 1486)، وأخرجه أبو داود في كتاب: الصلاة، باب: التشديد في ترك الجماعة (الحديث: 550)، وأخرجه النسائي في كتاب: الإمامة، باب: المحافظة على الصلوات حيث ينادى بهن (الحديث: 848)، وأخرجه ابن ماجه في كتاب: المساجد، باب: المشي إلى الصلاة (الحديث: 777).

(2) أخرجه الإمام أحمد في «مسنده» (الحديث: 376/1)، وأخرجه أبو يعلى في «مسنده» (الحديث: 4995/8)، وأخرجه البخاري في «مسنده» (الحديث: 455) و(الحديث: 458)، وأخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (الحديث: 7322/8)، وأخرجه ابن خزيمة في «صحيحه» (الحديث: 3636/2).

(3) أخرجه الإمام أحمد في «مسنده» (الحديث: 50/2).

(4) أخرجه ابن خزيمة في «صحيحه» (الحديث: 1489).

(5) أخرجه الترمذي في كتاب: التفسير، باب: «ومن سورة ص» (الحديث: 3234).

«الملا الأعلى»: هم الملائكة المقربون.

«والسبرات»: بفتح السين المهملة، وسكون الباء الموحدة، جمع سبرة، وهي شدة البرد.

8 - وَعَنْ أَبِي أَمَامَةَ رضي الله عنه أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «لَوْ يَعْلَمُ هَذَا الْمُتَخَلِّفُ عَنِ الصَّلَاةِ فِي الْجَمَاعَةِ مَا لِهَذَا الْمَاشِي إِلَيْهَا لَأَتَاهَا وَلَوْ خَبِوًا عَلَى يَدَيْهِ وَرِجْلَيْهِ»<sup>(1)</sup>. رواه الطبراني في حديث يأتي بتمامه في ترك الجماعة إن شاء الله تعالى.

9 - وَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «مَنْ صَلَّى لِلَّهِ أَرْبَعِينَ يَوْمًا فِي جَمَاعَةٍ يَذْرُكُ التَّكْبِيرَةَ الْأُولَى كَتَبَ لَهُ بَرَاءَتَانِ: بَرَاءَةٌ مِنَ النَّارِ، وَبَرَاءَةٌ مِنَ الثَّفَاقِ». رواه الترمذي<sup>(2)</sup>، وقال: لا أعلم أحداً رفعه إلا ما روى مسلم بن قتيبة عن طعمة بن عمرو.

قال المُملي رضي الله عنه: ومسلم وطعمة وبقية رواه ثقات، وقد تكلمنا على هذا الحديث في غير هذا الكتاب.

10 - وَعَنْ عَمْرِو بْنِ الْخَطَّابِ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: «مَنْ صَلَّى فِي مَسْجِدِ جَمَاعَةٍ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً لَا تَفْوُتُهُ الرُّكْعَةُ الْأُولَى مِنْ صَلَاةِ الْعِشَاءِ كَتَبَ اللَّهُ لَهُ بِهَا عِشْقًا مِنَ النَّارِ». رواه ابن ماجه<sup>(3)</sup> واللفظ له، والترمذي وقال نحو حديث أنس: يعني: المتقدم، ولم يذكر لفظه، وقال: هذا الحديث مرسل، يعني: أن عمارة بن غزيرة الراوي عن أنس لم يدرك أنساً، وذكره زُزين العبدي في جامعه، ولم أره في شيء من الأصول التي جمعها، والله أعلم.

11 - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «مَنْ تَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ وُضُوءَهُ، ثُمَّ رَاحَ فَوَجَدَ النَّاسَ قَدْ صَلَّوْا أَعْطَاهُ اللَّهُ مِثْلَ أَجْرٍ مَنْ صَلَّاهَا وَحَضَّرَهَا لَا يَنْقُصُ ذَلِكَ مِنْ أَجُورِهِمْ شَيْئًا»<sup>(4)</sup>. رواه أبو داود والنسائي والحاكم وقال: صحيح على شرط مسلم، وتقدم في باب المشي إلى المساجد حديث سعيد بن المسيب عن رجل من الأنصار قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ، وَفِيهِ:

«فَإِنْ أَتَى الْمَسْجِدَ فَصَلَّى فِي جَمَاعَةٍ غُفِرَ لَهُ، فَإِنْ أَتَى الْمَسْجِدَ، وَقَدْ صَلَّوْا بَعْضًا، وَبَقِيَ بَعْضٌ صَلَّى مَا أَدْرَكَ، وَأَتَمَّ مَا بَقِيَ كَانَ كَذَلِكَ، فَإِنْ أَتَى الْمَسْجِدَ وَقَدْ صَلَّوْا فَأَتَمَّ الصَّلَاةَ كَانَ كَذَلِكَ».

### الترغيب في كثرة الجماعة

1 - عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ: صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَوْمَ الصُّبْحِ فَقَالَ: «أَشَاهِدُ فَلَانَ؟» قَالُوا:

(1) أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (الحديث: 7886 / 8).

(2) أخرجه الترمذي في كتاب: الصلاة، باب: ما جاء في فضل التكبيرة الأولى (الحديث: 241).

(3) أخرجه الترمذي في كتاب: الصلاة، باب: ما جاء في فضل التكبيرة الأولى (الحديث: 241)، وأخرجه ابن ماجه في كتاب: المساجد، باب: صلاة العشاء والفجر في جماعة (الحديث: 798).

(4) أخرجه أبو داود في كتاب: الصلاة، باب: فيمن خرج يريد الصلاة فسبق بها (الحديث: 564)، وأخرجه النسائي في كتاب: الإمامة، باب: حد إدراك الجماعة (الحديث: 854)، وأخرجه الإمام أحمد في «مسنده» (الحديث: 140 / 5)، وأخرجه الحاكم في «المستدرک» (الحديث:

لَا. قَالَ: «أَشَاهِدُ فَلَانَ؟» قَالُوا: لَا، قَالَ: «إِنَّ هَاتَيْنِ الصَّلَاتَيْنِ أَنْقَلُ الصَّلَوَاتِ عَلَى الْمُتَأَفِّقِينَ، وَلَوْ تَعْلَمُونَ مَا فِيهِمَا لَأَتَيْتُمُوهَا وَلَوْ حَبِوًا عَلَى الرُّكْبِ، وَإِنَّ الصَّفَّ الْأَوَّلَ عَلَى مِثْلِ صَفِّ الْمَلَائِكَةِ، وَلَوْ عَلِمْتُمْ مَا فَضِيلَتُهُ لَأَبْتَدَرْتُمُوهُ، وَإِنَّ صَلَاةَ الرَّجُلِ مَعَ الرَّجُلِ أَزْكَى مِنْ صَلَاتِهِ وَخَدَهُ، وَصَلَاتُهُ مَعَ الرَّجُلَيْنِ أَزْكَى مِنْ صَلَاتِهِ مَعَ الرَّجُلِ، وَكُلُّ مَا كَثُرَ فَهُوَ أَحَبُّ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ»<sup>(1)</sup>. رواه أحمد وأبو داود والنسائي، وابن خزيمة وابن حبان في صحيحيهما، والحاكم، وقد جزم يحيى بن معين والذهلي بصحة هذا الحديث.

2 - وَعَنْ قُبَابِ بْنِ أَشِيمِ اللَّيْثِيِّ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «صَلَاةُ الرَّجُلَيْنِ يَوْمٌ أَحَدُهُمَا صَاحِبُهُ أَزْكَى عِنْدَ اللَّهِ مِنْ صَلَاةِ أَرْبَعَةٍ تَتْرَى، وَصَلَاةُ أَرْبَعَةٍ أَزْكَى عِنْدَ اللَّهِ مِنْ صَلَاةِ ثَمَانِيَةٍ تَتْرَى، وَصَلَاةُ ثَمَانِيَةٍ يَوْمُهُمْ أَحَدُهُمْ أَزْكَى عِنْدَ اللَّهِ مِنْ صَلَاةِ مِائَةٍ تَتْرَى»<sup>(2)</sup>. رواه البزار والطبراني بإسناد لا بأس به.

### الترغيب في الصلاة في الفلاة

قال الحافظ رحمته الله: وقد ذهب بعض العلماء إلى تفضيلها على الصلاة في الجماعة.

1 - وَعَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الصَّلَاةُ فِي الْجَمَاعَةِ تَعْدِلُ خَمْسًا وَعِشْرِينَ صَلَاةً، فَإِذَا صَلَّاهَا فِي فَلَاةٍ فَأَتَمَّ رُكُوعَهَا وَسُجُودَهَا بَلَّغَتْ خَمْسِينَ صَلَاةً». رواه أبو داود<sup>(3)</sup>، وقال: قال عبد الواحد بن زياد في هذا الحديث:

صَلَاةُ الرَّجُلِ فِي الْفَلَاةِ تُضَاعَفُ عَلَى صَلَاتِهِ فِي الْجَمَاعَةِ. رواه الحاكم<sup>(4)</sup> بلفظه وقال: صحيح على شرطهما، وصدر الحديث عند البخاري وغيره، ورواه ابن حبان في صحيحه، ولفظه قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «صَلَاةُ الرَّجُلِ فِي جَمَاعَةٍ تَزِيدُ عَلَى صَلَاتِهِ وَخَدَهُ بِخَمْسٍ وَعِشْرِينَ دَرَجَةً، فَإِنْ صَلَّاهَا بِأَرْضٍ قِيَّ فَأَتَمَّ رُكُوعَهَا وَسُجُودَهَا تَكْتَبُ صَلَاتُهُ بِخَمْسِينَ دَرَجَةً».

«القي»: بكسر القاف وتشديد الياء: هو الفلاة كما هو مفسر في رواية أبي داود.

2 - وَرَوَى عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا مِنْ بَغْعَةٍ يَذْكُرُ اللَّهُ عَلَيْهَا بِصَلَاةٍ أَوْ يَذْكُرُ إِلَّا اسْتَشْرَفَتْ بِذَلِكَ إِلَى مُتْنَاهَا إِلَى سَبْعِ أَرْضِينَ، وَفَحَرَتْ عَلَى مَا حَوْلَهَا مِنَ الْبِقَاعِ، وَمَا مِنْ عَبْدٍ يَقُومُ بِفَلَاةٍ مِنَ الْأَرْضِ يُرِيدُ الصَّلَاةَ إِلَّا تَزَحَّرَتْ لَهُ الْأَرْضُ». رواه أبو يعلى<sup>(5)</sup>.

3 - وَعَنْ سَلْمَانَ الْفَارِسِيِّ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا كَانَ الرَّجُلُ بِأَرْضٍ قِيَّ فَحَاتَتْ الصَّلَاةُ

- (1) أخرجه أبو داود في كتاب: الصلاة، باب: فضل صلاة الجماعة (الحديث: 554)، وأخرجه النسائي في كتاب: الإمامة، باب: الجماعة إذا كانوا اثنين (الحديث: 842)، وأخرجه الحاكم في «المستدرک» (الحديث: 1/248)، وأخرجه ابن خزيمة في «صحيحه» (الحديث: 1476).
- (2) أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (الحديث: 36/19)، وذكره الهيثمي في «مجمع الزوائد» (الحديث: 39/2)، وأخرجه البزار في «مسنده» (الحديث: 461).
- (3) أخرجه أبو داود في كتاب: الصلاة، باب: ما جاء في فضل المشي إلى الصلاة (الحديث: 560).
- (4) أخرجه الحاكم في «المستدرک» (الحديث: 625/3).
- (5) أخرجه أبو يعلى في «مسنده» (الحديث: 4110/7).

فَلْيَتَوَضَّأُ، فَإِنْ لَمْ يَجِدْ مَاءً فَلْيَتَيَمَّمْ، فَإِنْ أَقَامَ صَلَّى مَعَهُ مَلَكَاهُ، وَإِنْ أَدْنَى وَأَقَامَ صَلَّى خَلْفَهُ مِنْ جُنُودِ اللَّهِ مَا لَا يَرَى طَرْفَاهُ. رواه عبد الرزاق<sup>(1)</sup> عن ابن التيمي عن أبيه عن أبي عثمان النهدي عن سلمان.

وتقدم حديث عقبة بن عامر عن النبي ﷺ: «يَغْجَبُ رَبُّكَ مِنْ رَاعِي عَتَمٍ فِي رَأْسِ شَطِيبَةٍ يُؤَدِّنُ بِالصَّلَاةِ، وَيُصَلِّي فَيَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: أَنْظَرُوا إِلَيَّ عَبْدِي هَذَا يُؤَدِّنُ، وَيَقِيمُ الصَّلَاةَ يَخَافُ مِنِّي، قَدْ غَفَرْتُ لِعَبْدِي وَأَذْخَلْتُهُ الْجَنَّةَ»<sup>(2)</sup>. رواه أبو داود والنسائي، وتقدم في الأذان.

## الترغيب في صلاة العشاء والصبح خاصة في جماعة

### والترهيب من التأخر عنهما

1 - عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ ؓ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ صَلَّى الْعِشَاءَ فِي جَمَاعَةٍ فَكَأَنَّمَا قَامَ نِصْفَ اللَّيْلِ، وَمَنْ صَلَّى الصُّبْحَ فِي جَمَاعَةٍ فَكَأَنَّمَا صَلَّى اللَّيْلَ كُلَّهُ»<sup>(3)</sup>. رواه مالك ومسلم واللفظ له وأبو داود، ولفظه:

«مَنْ صَلَّى الْعِشَاءَ فِي جَمَاعَةٍ كَانَ كَقِيَامِ نِصْفِ لَيْلَةٍ، وَمَنْ صَلَّى الْعِشَاءَ وَالْفَجْرَ فِي جَمَاعَةٍ كَانَ كَقِيَامِ لَيْلَةٍ». ورواه الترمذي كرواية أبي داود، وقال: حديث حسن صحيح، قال ابن خزيمة<sup>(4)</sup> في صحيحه: باب فضل صلاة العشاء والفجر في جماعة وبيان:

أَنَّ صَلَاةَ الْفَجْرِ فِي الْجَمَاعَةِ أَفْضَلُ مِنْ صَلَاةِ الْعِشَاءِ فِي الْجَمَاعَةِ، وَأَنَّ فَضْلَهَا فِي الْجَمَاعَةِ ضِعْفًا فَضْلَ الْعِشَاءِ فِي الْجَمَاعَةِ. ثم ذكره بنحو لفظ مسلم، ولفظ أبي داود والترمذي يدافع ما ذهب إليه، والله أعلم.

2 - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؓ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنْ أَثْقَلَ عَلَى الْمُتَأَقِّقِينَ صَلَاةَ الْعِشَاءِ وَصَلَاةَ الْفَجْرِ، وَلَوْ يَعْلَمُونَ مَا فِيهِمَا لِأَتْوَهُمَا، وَلَوْ حَبِوْا، وَلَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ أَمُرَ بِالصَّلَاةِ فَتُقَامَ، ثُمَّ أَمُرَ رَجُلًا فَيُصَلِّيَ بِالنَّاسِ، ثُمَّ أَنْطَلِقَ مَعِيَ بِرِجَالٍ مَعَهُمْ حُرْمٌ مِنْ حَطَبٍ إِلَى قَوْمٍ لَا يَشْهَدُونَ الصَّلَاةَ فَأُحْرَقَ عَلَيْهِمْ بَيْوتُهُمْ بِالنَّارِ»<sup>(5)</sup>. رواه البخاري ومسلم.

(1) أخرجه عبد الرزاق في «مصنفه» (الحديث: 1955).

(2) أخرجه أبو داود في كتاب: الصلاة، باب: الأذان في السفر (الحديث: 1203)، وأخرجه النسائي في كتاب: الأذان، باب: الأذان لمن يصلي وحده (الحديث: 665).

(3) أخرجه مسلم في كتاب: المساجد، باب: فضل صلاة العشاء والصبح في جماعة (الحديث: 656)، وأخرجه أبو داود في كتاب: الصلاة، باب: في فضل صلاة الجماعة (الحديث: 555)، وأخرجه الترمذي في كتاب: الصلاة، باب: ما جاء في فضل العشاء والفجر في الجماعة (الحديث: 221)، وأخرجه الإمام مالك في «الموطأ» في كتاب: صلاة الجمعة، باب: ما جاء في العتمة بالصبح (الحديث: 7).

(4) أخرجه ابن خزيمة في «صحيحه» (الحديث: 1473).

(5) أخرجه البخاري في كتاب: الأذان، باب: احتساب الآثار (الحديث: 657)، وأخرجه مسلم في كتاب: المساجد، باب: ما روي في التخلف عن الجماعة (الحديث: 1480).

3 - وفي روايةٍ لمُسْلِمٍ<sup>(1)</sup>: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَدَ نَاسًا فِي بَغْضِ الصَّلَوَاتِ فَقَالَ: «لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ أَمُرَ رَجُلًا يُصَلِّيَ بِالنَّاسِ، ثُمَّ أُخَالِفَ إِلَى رَجَالٍ يَتَخَلَّفُونَ عَنْهَا فَأَمُرَ بِهِمْ فَيَحْرَقُوا عَلَيْهِمْ بِحَرَمِ الْحَطَبِ بِيُوتَهُمْ، وَلَوْ عَلِمَ أَحَدُهُمْ أَنَّهُ يَجِدُ عَظْمًا سَمِينًا لَشَهِدَهَا»، يَعْنِي: صَلَاةَ الْعِشَاءِ، وَفِي بَعْضِ رَوَايَاتِ الْإِمَامِ أَحْمَدَ<sup>(2)</sup> لِهَذَا الْحَدِيثِ:

«لَوْلَا مَا فِي النَّبِيِّ مِنَ النَّسَاءِ وَالذُّرِّيَّةِ أَتَمَّتْ صَلَاةُ الْعِشَاءِ، وَأَمَرْتُ فَنِيَانِي يَحْرَقُونَ مَا فِي النَّبِيِّ بِالنَّارِ».

4 - وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: كُنَّا إِذَا فَقَدْنَا الرَّجُلَ فِي الْفَجْرِ وَالْعِشَاءِ أَسْنَا بِهِ الظَّنَّ. رواه الطبراني<sup>(3)</sup> وابن خزيمة<sup>(4)</sup> في صحيحه.

5 - وَعَنْ رَجُلٍ مِنَ النَّخَعِ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الدَّرْدَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ جِئَ حَضْرَتُهُ الْوَفَاءُ قَالَ: أَحَدْتُكُمْ حَدِيثًا سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «أَعْبُدِ اللَّهَ كَأَنَّكَ تَرَاهُ، فَإِنْ لَمْ تَكُنْ تَرَاهُ فَإِنَّهُ يَرَاكَ، وَأَعْذِدْ نَفْسَكَ فِي الْمَوْتَى، وَإِيَّاكَ وَدَعْوَةَ الْمَظْلُومِ فَإِنَّهَا تُسْتَجَابُ، وَمَنْ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ أَنْ يَشْهَدَ الصَّلَاتَيْنِ الْعِشَاءِ وَالصُّبْحِ وَلَوْ حَبْوًا فَلْيُفْعَلْ». رواه الطبراني<sup>(5)</sup> في الكبير. وَسَمَى الرَّجُلَ الْمُنْهَمَّ جَابِرًا، وَلَا يَحْضُرُنِي حَالَهُ.

6 - وَرَوَى عَنْ أَبِي أُمَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ صَلَّى الْعِشَاءَ فِي جَمَاعَةٍ فَقَدْ أَخَذَ بِحِطَّةٍ مِنْ لَيْلَةِ الْقَدْرِ». رواه الطبراني<sup>(6)</sup> في الكبير.

7 - وَعَنْ عُمَرَ بْنِ الْحَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: «مَنْ صَلَّى فِي مَسْجِدِ جَمَاعَةٍ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً لَا تَفُوتُهُ الرُّكْعَةُ الْأُولَى مِنْ صَلَاةِ الْعِشَاءِ كَتَبَ اللَّهُ لَهُ بِهَا عِشْقًا مِنَ الشَّارِ». رواه ابن ماجه<sup>(7)</sup> من رواية إسماعيل عن عمارة بن عَزِيَّةَ عن أنس بن مالك عن عمر، وأشار إليه الترمذي ولم يذكر لفظه، وقال: هو حديث مرسل، يعني: أن عمارة بن عَزِيَّةَ، وهو المازني المدني لم يدرك أنسًا.

8 - وَعَنْ أَبِي أُمَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ تَوَضَّأَ، ثُمَّ أَتَى الْمَسْجِدَ فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ قَبْلَ الْفَجْرِ، ثُمَّ جَلَسَ حَتَّى يُصَلِّيَ الْفَجْرَ كُنِبَتْ صَلَاتُهُ يَوْمَئِذٍ فِي صَلَاةِ الْأَبْرَارِ وَكُتِبَ فِي وَفْدِ الرَّحْمَنِ». رواه الطبراني<sup>(8)</sup> عن القاسم أبي عبد الرحمن عن أبي أمامة.

(1) أخرجه مسلم في كتاب: المساجد، باب: ما روي في التخلف عن الجماعة (الحديث: 1479).

(2) أخرجه الإمام أحمد في «مسنده» (الحديث: 367/2).

(3) أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (الحديث: 13085/12).

(4) أخرجه ابن خزيمة في «صحيحه» (الحديث: 1485).

(5) أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (الحديث: 374/20).

(6) أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (الحديث: 7745/8).

(7) أخرجه ابن ماجه في كتاب: المساجد، باب: صلاة العشاء والفجر في جماعة (الحديث: 798).

(8) أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (الحديث: 7766/8).

9 - وَعَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ رضي الله عنه قَالَ: صَلَّى بِنَا رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَوْمَ الصُّبْحِ فَقَالَ: «أَشَاهِدُ فَلَانَ؟» قَالُوا: لَا، قَالَ: «أَشَاهِدُ فَلَانَ؟» قَالُوا: لَا، قَالَ: «إِنَّ هَاتَيْنِ الصَّلَاتَيْنِ أَنْقَلُ الصَّلَوَاتِ عَلَى الْمُتَأَقِّبِينَ، وَلَوْ تَعْلَمُونَ مَا فِيهِمَا لَأَتَيْتُمُوهُمَا وَلَوْ حَبْوًا عَلَى الرُّكْبِ»<sup>(1)</sup>. الحديث رواه أحمد وأبو داود وابن خزيمة وابن حبان في صحيحيهما والحاكم وتقدم بتمامه في كثرة الجماعة.

10 - وَعَنْ سُمْرَةَ بِنِ جُنْدُبٍ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «مَنْ صَلَّى الصُّبْحَ فِي جَمَاعَةٍ فَهُوَ فِي ذِمَّةِ اللَّهِ تَعَالَى». رواه ابن ماجه<sup>(2)</sup>، بإسناد صحيح.

11 - وَرَوَاهُ أَيْضًا مِنْ حَدِيثِ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ رضي الله عنه، وَرَأَدَ فِيهِ: «فَلَا تُخْفِرُوا اللَّهَ فِي عَهْدِهِ، فَمَنْ قَتَلَهُ طَلَبَهُ اللَّهُ حَتَّى يَكْبِتَهُ فِي النَّارِ عَلَى وَجْهِهِ». رواه مسلم<sup>(3)</sup> من حديث جندب، وتقدم في الصلوات الخمس. يقال: أخفرت الرجل بالخاء المعجمة: إذا نقضت عهده.

12 - وَرَوَى عَنْ سَلْمَانَ رضي الله عنه قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: «مَنْ عَدَا إِلَى صَلَاةِ الصُّبْحِ عَدَا بِرَايَةِ الْإِيمَانِ، وَمَنْ عَدَا إِلَى السُّوقِ عَدَا بِرَايَةِ الشَّيْطَانِ». رواه ابن ماجه<sup>(4)</sup>.

13 - وَرَوَى عَنْ مَيْتَمٍ، رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «بَلَّغْنِي أَنْ الْمَلَكُ يَغْدُو بِرَايَتِهِ مَعَ أَوْلٍ مَنْ يَغْدُو إِلَى الْمَسْجِدِ، فَلَا يَزَالُ بِهَا مَعَهُ حَتَّى يَرْجِعَ فَيَدْخُلَ بِهَا مَنْزِلَهُ، وَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَغْدُو بِرَايَتِهِ إِلَى السُّوقِ مَعَ أَوْلٍ مَنْ يَغْدُو، فَلَا يَزَالُ بِهَا مَعَهُ حَتَّى يَرْجِعَ فَيَدْخُلَهَا مَنْزِلَهُ». رواه ابن أبي عاصم، وأبو نعيم في معرفة الصحابة وغيرها.

14 - وَعَنْ أَبِي بَكْرٍ بِنِ سُلَيْمَانَ بِنِ أَبِي حَثْمَةَ أَنْ عُمَرَ بِنِ الْخَطَّابِ رضي الله عنه فَقَدَّ سُلَيْمَانَ بِنِ أَبِي حَثْمَةَ فِي صَلَاةِ الصُّبْحِ، وَإِنَّ عُمَرَ عَدَا إِلَى السُّوقِ، وَمَسَكَ سُلَيْمَانَ بَيْنَ الْمَسْجِدِ وَالسُّوقِ، فَمَرَّ عَلَى الشَّفَاءِ أُمَّ سُلَيْمَانَ، فَقَالَ لَهَا: لِمَ أَرَسْتِ سُلَيْمَانَ فِي الصُّبْحِ؟ فَقَالَتْ لَهُ: إِنَّهُ بَاتَ يُصَلِّي فَعَلَبْتُهُ عَيْنَاهُ. قَالَ عُمَرُ لَهُ: لِأَنَّ أَشْهَدَ صَلَاةِ الصُّبْحِ فِي جَمَاعَةٍ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَقُومَ لَيْلَةً. رواه مالك<sup>(5)</sup>.

15 - وَعَنْ أَبِي الدُّدْءَاءِ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «مَنْ مَسَى فِي ظِلْمَةِ اللَّيْلِ إِلَى الْمَسْجِدِ، لَقِيَ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ بِثَوْرِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ»<sup>(6)</sup>. رواه الطبراني في الكبير بإسناد حسن، ولا ابن حبان في صحيحه نحوه.

(1) أخرجه أبو داود في كتاب: الصلاة، باب: في فضل صلاة الجماعة (الحديث: 554)، وأخرجه الإمام أحمد في «مسنده» (الحديث: 5/140)، وأخرجه الحاكم في «المستدرک» (الحديث: 1/247-248)، وأخرجه ابن خزيمة في «صحيحه» (الحديث: 1477)، وأخرجه ابن حبان في «صحيحه» في كتاب: الصلاة، باب: ذكر البيان بأن المؤمنين كلما كثروا (الحديث: 2056).

(2) أخرجه ابن ماجه في كتاب: الفتن، باب: المسلمون في ذمة الله (الحديث: 3946).

(3) أخرجه مسلم في كتاب: المساجد، باب: فضل صلاة العشاء والصبح في جماعة (الحديث: 1491).

(4) أخرجه ابن ماجه في كتاب: التجارات، باب: الأسواق ودخولها (الحديث: 2234).

(5) أخرجه الإمام مالك في «الموطأ» في كتاب: صلاة الجمعة، باب: ما جاء في العتمة والصبح (الحديث: 7).

(6) أخرجه ابن حبان في «صحيحه» في كتاب: الصلاة، باب: ذكر تفضيل الله جل وعلا... (الحديث: 2046)، وذكره الهيثمي في «مجمع

الزوائد» (الحديث: 30/2).

16 - وَعَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدِ السَّاعِدِيِّ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «بَشِّرِ الْمَشَائِينَ فِي الظُّلَمِ إِلَى الْمَسَاجِدِ بِالنُّورِ النَّامِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»<sup>(1)</sup>. رواه ابن ماجه وابن خزيمة في صحيحه، والحاكم واللفظ له، وقال: صحيح على شرط الشيخين، وتقدم مع غيره.

### الترهيب من ترك حضور الجماعة لغير عذر

1 - عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ سَمِعَ النِّدَاءَ فَلَمْ يَمْتَنِعْهُ مِنْ اتِّبَاعِهِ عُذْرًا. قَالُوا: وَمَا الْعُذْرُ؟ قَالَ: «خَوْفٌ، أَوْ مَرَضٌ، لَمْ تُقْبَلْ مِنْهُ الصَّلَاةُ الَّتِي صَلَّى»<sup>(2)</sup>. رواه أبو داود وابن حبان في صحيحه وابن ماجه بنحوه.

2 - وَعَنْهُ رضي الله عنه أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَنْ سَمِعَ النِّدَاءَ فَلَمْ يَجِبْ فَلَا صَلَاةَ لَهُ إِلَّا مِنْ عُذْرٍ». رواه القاسم بن أصبغ في كتابه، وابن ماجه وابن حبان في صحيحه، والحاكم وقال: صحيح على شرطهما.

3 - وَعَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ رضي الله عنه قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَا مِنْ ثَلَاثَةِ فِي قَرْيَةٍ، وَلَا بَدْوٍ لَا تُقَامُ فِيهِمُ الصَّلَاةُ إِلَّا قَدْ اسْتَحْوَذَ عَلَيْهِمُ الشَّيْطَانُ، فَعَلَيْكُمْ بِالْجَمَاعَةِ، فَإِنَّمَا يَأْكُلُ الذُّنُوبَ مِنَ الْعَنَمِ الْقَاصِيَةِ»<sup>(3)</sup>. رواه أحمد وأبو داود والنسائي وابن خزيمة وابن حبان في صحيحهما والحاكم، وزاد زرين في جامعه: «وَإِنَّ ذُنُوبَ الْإِنْسَانِ الشَّيْطَانُ إِذَا خَلَا بِهِ أَكَلَهُ».

وتقدم حديث ابن مسعود رضي الله عنه، وَفِيهِ: وَلَوْ أَنَّكُمْ صَلَّيْتُمْ فِي بُيُوتِكُمْ كَمَا يُصَلِّي هَذَا الْمُتَخَلِّفُ فِي بَيْتِهِ لَتَرَكْتُمْ سُنَّةَ نَبِيِّكُمْ، وَلَوْ تَرَكْتُمْ سُنَّةَ نَبِيِّكُمْ لَضَلَلْتُمْ<sup>(4)</sup>، الحديث، رواه مسلم وأبو داود وغيرهما.

4 - وَفِي رِوَايَةِ لِأَبِي دَاوُدَ<sup>(5)</sup>: وَلَوْ تَرَكْتُمْ سُنَّةَ نَبِيِّكُمْ لَكَفَرْتُمْ. وتقدم حديث أبي أمامة في المعنى مرفوعاً.

5 - وَعَنْ مُعَاذِ بْنِ أَنَسٍ رضي الله عنه عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «الْجَفَاءُ كُلُّ الْجَفَاءِ، وَالْكَفْرُ وَالنَّفَاقُ مَنْ سَمِعَ

(1) أخرجه ابن ماجه في كتاب: المساجد، باب: المشي إلى الصلاة (الحديث: 780)، وأخرجه الحاكم في «المستدرک» (الحديث: 212/1)، وأخرجه ابن خزيمة في «صحيحه» (الحديث: 1499).

(2) أخرجه أبو داود في كتاب: الصلاة، باب: في التشديد في ترك الجماعة (الحديث: 551)، وأخرجه ابن ماجه في كتاب: المساجد، باب: التعليل في التخلف عن الجماعة (الحديث: 793)، وأخرجه ابن حبان في «صحيحه» في كتاب: الصلاة، باب: الخبر الدال على أن هذا الأمر... (الحديث: 2064).

(3) أخرجه أبو داود في كتاب: الصلاة، باب: في ترك الجماعة (الحديث: 547)، وأخرجه النسائي في كتاب: الإمامة، باب: التشديد في ترك الجماعة (الحديث: 846)، وأخرجه الإمام أحمد في «مسنده» (الحديث: 196/5)، وأخرجه الحاكم في «المستدرک» (الحديث: 211/1)، وأخرجه ابن حبان في «صحيحه» في كتاب: الصلاة، باب: ذكر استحواذ الشيطان على الثلاثة... (الحديث: 2101)، وأخرجه ابن خزيمة في «صحيحه» (الحديث: 1476).

(4) أخرجه مسلم في كتاب: المساجد، باب: صلاة الجماعة من سنن الهدى (الحديث: 1486)، وأخرجه أبو داود في كتاب: الصلاة، باب: التشديد في ترك الجماعة (الحديث: 550)، وأخرجه النسائي في كتاب: الإمامة، باب: المحافظة على الصلوات... (الحديث: 848)، وأخرجه الإمام أحمد في «مسنده» (الحديث: 382/1) و(الحديث: 415/1).

(5) أخرجه أبو داود في كتاب: الصلاة، باب: التشديد في ترك الجماعة (الحديث: 550).

مُنَادِي اللَّهِ يَتَادِي إِلَى الصَّلَاةِ فَلَا يُجِيبُهُ». رواه أحمد<sup>(1)</sup> والطبراني<sup>(2)</sup> من رواية زيان بن فائد.

6 - وَفِي رِوَايَةِ لِطَبْرَانِي: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَحْسِبُ الْمُؤْمِنُ مِنَ الشَّقَاءِ وَالْخَبِيَّةِ أَنْ يَسْمَعَ الْمُؤَدِّنَ يَتُوبُ بِالصَّلَاةِ فَلَا يُجِيبُهُ».

«التثويب»: ها هنا: اسم لإقامة الصلاة .

7 - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ أَمُرَّ فَنَتْبِي فَيَجْمَعُوا لِي حُرْمًا مِنْ حَطَبٍ ثُمَّ آتِي قَوْمًا يُصَلُّونَ فِي بُيُوتِهِمْ لَيْسَتْ بِهِمْ جِلَّةٌ فَأَحْرَقُهَا عَلَيْهِمْ»<sup>(3)</sup>، فَقِيلَ لِيَزِيدَ: هُوَ ابْنُ الْأَصَمِّ، الْجُمُعَةَ عَتَى أَوْ غَيْرَهَا، قَالَ: صُمْتُ أَذُنَايَ إِنْ لَمْ أَكُنْ سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَأْتُرُهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَلَمْ يَذْكُرْ جُمُعَةً وَلَا غَيْرَهَا. رواه مسلم وأبو داود وابن ماجه والترمذي مختصراً.

8 - وَعَنْ عَمْرِو بْنِ أُمِّ مَكْتُومٍ ﷺ قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنَا ضَرِيرٌ شَاسِعُ الدَّارِ، وَلِي قَائِدٌ لَا يَلَايُمُنِي، فَهَلْ تَجِدُ لِي رُخْصَةً أَنْ أَصَلِّيَ فِي بَيْتِي؟ قَالَ: «أَتَسْمَعُ النِّدَاءَ؟» قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: «مَا أَجِدُ لَكَ رُخْصَةً»<sup>(4)</sup>. رواه أحمد وأبو داود وابن ماجه وابن خزيمة في صحيحه والحاكم.

9 - وَفِي رِوَايَةِ لِأَخْمَدَ<sup>(5)</sup> عَنْهُ أَيْضاً أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَتَى الْمَسْجِدَ فَرَأَى فِي الْقَوْمِ رِقَّةً فَقَالَ: «إِنِّي لَأُحِبُّ أَنْ أَجْعَلَ لِلنَّاسِ إِمَامًا، ثُمَّ أَخْرَجَ فَلَا أَقْدِرُ عَلَى إِنْسَانٍ يَتَخَلَّفُ عَنِ الصَّلَاةِ فِي بَيْتِهِ إِلَّا أَحْرَقْتُهُ عَلَيْهِ»، فَقَالَ ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنْ بَيْنِي وَبَيْنَ الْمَسْجِدِ نُحْلًا وَشَجْرًا، وَلَا أَقْدِرُ عَلَى قَائِدٍ كُلِّ سَاعَةٍ أَيْسَعُنِي أَنْ أَصَلِّيَ فِي بَيْتِي، قَالَ: «أَتَسْمَعُ الْإِقَامَةَ؟» قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: «فَأْتِيهَا». وإسناد هذه جيد .

قوله «شاسع الدار»: هو بالشين المعجمة أولاً والسين والعين المهملتين بعد الألف: أي بعيد الدار، ولا يلايمني: أي لا يوافقني، وفي نسخ أبي داود: لا يلاومني بالواو، وليس بصواب، قاله الخطابي وغيره .

قال الحافظ أبو بكر بن المنذر: روينا عن غير واحد من أصحاب رسول الله ﷺ أنهم قالوا: مَنْ سَمِعَ النِّدَاءَ ثُمَّ لَمْ يُجِبْ مِنْ غَيْرِ عُدْرٍ فَلَا صَلَاةَ لَهُ، منهم ابن مسعود، وأبو موسى الأشعري . وَقَدْ رُوِيَ ذَلِكَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: وَمَنْ كَانَ يَرَى أَنَّ حُضُورَ الْجَمَاعَاتِ فَرَضٌ: عطاء وأحمد بن حنبل،

(1) أخرجه الإمام أحمد في «مسنده» (الحديث: 439/3).

(2) أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (الحديث: 394/20).

(3) أخرجه مسلم في كتاب: المساجد، باب: ما روي في التخلف عن الجماعة (الحديث: 1480)، وأخرجه أبو داود في كتاب: الصلاة، باب: التشديد في ترك الجماعة (الحديث: 549)، وأخرجه الترمذي في كتاب: الصلاة، باب: ما جاء فيمن يسمع النداء فلا يجيب (الحديث: 217)، وأخرجه ابن ماجه في كتاب: المساجد، باب: في التغليب في التخلف عن الجماعة (الحديث: 791).

(4) أخرجه أبو داود في كتاب: الصلاة، باب: التشديد في ترك الجماعة (الحديث: 552)، وأخرجه ابن ماجه في كتاب: المساجد، باب: التغليب في التخلف عن الجماعة (الحديث: 792)، وأخرجه الإمام أحمد في «مسنده» (الحديث: 416/2) و(الحديث: 423/3)، وأخرجه الحاكم في «المستدرک» (الحديث: 245/1).

(5) أخرجه الإمام أحمد في «مسنده» (الحديث: 416/3) و(الحديث: 423/2).

وأبو ثور، وقال الشافعي رحمه الله: لا أرخص لمن قَدَرَ عَلَى صَلَاةِ الْجَمَاعَةِ فِي تَرْكِ إِتْيَانِهَا إِلَّا مِنْ عُذْرٍ، انتهى.  
وقال الخطابي بعد ذكر حديث ابن أم مكتوم: وفي هذا دليل على أن حضور الجماعة واجب، ولو كان ذلك ندباً لكان أولى من يسعه التخلف عنها أهل الضرورة والضعف، ومن كان في مثل حال ابن أم مكتوم، وكان عطاء بن أبي رباح يقول: ليس لأحد من خلق الله في الحضر وبالقرية رخصة إذا سمع النداء في أن يدع الصلاة.

وقال الأوزاعي: لا طاعة للوالد في ترك الجمعة والجماعات، انتهى.

10 - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: أَتَى النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم رَجُلٌ أَعْمَى فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَيْسَ لِي قَائِدٌ يَقُودُنِي إِلَى الْمَسْجِدِ، فَسَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم أَنْ يُرَخِّصَ لَهُ يُصَلِّي فِي بَيْتِهِ فَرَخَّصَ لَهُ، فَلَمَّا وُلِيَ دَعَاهُ فَقَالَ: «هَلْ تَسْمَعُ النَّدَاءَ بِالصَّلَاةِ؟» قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: «فَأَجِبْ»<sup>(1)</sup>. رواه مسلم والنسائي وغيرهما.

11 - وَعَنْ أَبِي الشَّعْثَاءِ الْمُحَارِبِيِّ رضي الله عنه قَالَ: كُنَّا مُعُودًا فِي الْمَسْجِدِ فَأَذَّنَ الْمُؤَذِّنُ، فَقَامَ رَجُلٌ مِنَ الْمَسْجِدِ يَمْشِي فَاتَّبَعَهُ أَبُو هُرَيْرَةَ بَصْرَهُ حَتَّى خَرَجَ مِنَ الْمَسْجِدِ، فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: أَمَا هَذَا فَقَدْ عَصَى أَبَا الْقَاسِمِ رضي الله عنه<sup>(2)</sup>. رواه مسلم وغيره، وتقدم.

12 - وَعَنْ أَبِي أُمَامَةَ رضي الله عنه قَالَ: أَقْبَلَ ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ، وَهُوَ أَعْمَى وَهُوَ الَّذِي أُنْزِلَ فِيهِ:

«عَسَّ وَوَلَّى \* أَنْ جَاءَهُ الْأَعْمَى»<sup>(3)</sup> وَكَانَ رَجُلًا مِنْ قُرَيْشٍ، إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ بِأَبِي وَأُمِّي أَنَا كَمَا تَرَانِي قَدْ دَبَّرْتَ سِنِّي، وَرَقَّ عَظْمِي، وَذَهَبَ بَصْرِي، وَلِي قَائِدٌ لَا يَلَايِمُنِي قِيَادَهُ إِلَّا بِي، فَهَلْ تَجِدُ لِي رُخْصَةً أَصَلِّي فِي بَيْتِي الصَّلَوَاتِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «هَلْ تَسْمَعُ الْمُؤَذِّنَ فِي النَّبْتِ الَّذِي أَنْتَ فِيهِ؟» قَالَ: نَعَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «مَا أَجِدُ لَكَ رُخْصَةً، وَلَوْ يَعْلَمُ هَذَا الْمُتَخَلِّفُ عَنِ الصَّلَاةِ فِي الْجَمَاعَةِ مَا لِهَذَا الْمَاشِي إِلَيْهَا لِأَنَّا مَا وَلَوْ حَبَوًّا عَلَى يَدَيْهِ وَرِجْلَيْهِ»<sup>(4)</sup>. رواه الطبراني في الكبير من طريق علي بن يزيد الألهاني عن القاسم عن أبي أمامة.

13 - وَعَنْ جَابِرٍ رضي الله عنه قَالَ: أَتَى ابْنُ أُمِّ مَكْتُومِ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ مَنَزِلِي شَاسِعٌ، وَأَنَا

(1) أخرجه مسلم في كتاب: المساجد، باب: يجب إتيان المسجد على من سمع النداء (الحديث: 1484)، وأخرجه النسائي في كتاب: الإمامة، باب: المحافظة على الصلوات حيث ينادى بهن (الحديث: 849).

(2) أخرجه مسلم في كتاب: المساجد، باب: النهي عن الخروج من المسجد إذا أذن المؤذن (الحديث: 1487)، وأخرجه أبو داود في كتاب: الصلاة، باب: الخروج من المسجد بعد الأذان (الحديث: 536)، وأخرجه الترمذي في كتاب: الصلاة، باب: ما جاء في كراهية الخروج من المسجد بعد الأذان (الحديث: 204)، وأخرجه النسائي في كتاب: الأذان، باب: التشديد في الخروج من المسجد . . . (الحديث: 682)، وأخرجه ابن ماجه في كتاب: الأذان والسنة فيها، باب: إذا أذن وأنت في المسجد . . . (الحديث: 733).

(3) سورة: عبس، الآيات: 1، 2.

(4) ذكره الهيثمي في «مجمع الزوائد» (الحديث: 42/2).

مَكْفُوفُ النَّبْرِ، وَأَنَا أَسْمَعُ الْأَذَانَ، قَالَ: «فَإِنْ سَمِعْتَ الْأَذَانَ فَاجِبْ وَلَوْ خَبَوًا أَوْ رُخْفًا»<sup>(1)</sup>. رواه أحمد وأبو يعلى والطبراني في الأوسط، وابن حبان في صحيحه، ولم يقل: «أَوْ رُخْفًا».

14 - وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه أَنَّهُ سُئِلَ عَنْ رَجُلٍ يَصُومُ النَّهَارَ، وَيَقُومُ اللَّيْلَ، وَلَا يَشْهَدُ الْجَمَاعَةَ، وَلَا الْجُمُعَةَ، فَقَالَ: هَذَا فِي النَّارِ. رواه الترمذي<sup>(2)</sup> موقوفاً.

15 - وَعَنْهُ أَيْضاً رضي الله عنه قَالَ: مَنْ سَمِعَ حَيَّ عَلَى الْفَلَاحِ فَلَمْ يُجِبْ فَقَدْ تَرَكَ سُنَّةَ مُحَمَّدٍ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم. رواه الطبراني<sup>(3)</sup> في الأوسط بإسناد حسن.

16 - وَعَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «لَيَنْتَهَبَنَّ رِجَالٌ عَنْ تَرْكِ الْجَمَاعَةِ أَوْ لِأَخْرَقَنَّ بَيُوتَهُمْ». رواه ابن ماجه<sup>(4)</sup> من رواية الزبير بن عمرو الضمري عن أسامة ولم يسمع منه.

17 - وَعَنْ ابْنِ بَرْنِدَةَ عَنْ أَبِيهِ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «مَنْ سَمِعَ النَّدَاءَ فَارِغًا صَاحِحًا فَلَمْ يُجِبْ فَلَا صَلَاةَ لَهُ». رواه الحاكم<sup>(5)</sup> من رواية أبي بكر بن عياش عن أبي حصين عن ابن بريدة، وقال: صحيح الإسناد.

قال الحافظ رضي الله عنه: الصحيح وقفه.

### الترغيب في صلاة النافلة في البيوت

1 - عَنْ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنه أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «أَجْعَلُوا مِنْ صَلَاتِكُمْ فِي بُيُوتِكُمْ، وَلَا تَشْخِذُوهَا قُبُورًا»<sup>(6)</sup>. رواه البخاري ومسلم، وأبو داود والترمذي والنسائي.

2 - وَعَنْ جَابِرِ هُوَ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «إِذَا قَضَى أَحَدُكُمْ الصَّلَاةَ فِي مَنْجِدِهِ فَلْيَجْعَلْ لِبَيْتِهِ نَصِيبًا مِنْ صَلَاتِهِ فَإِنَّ اللَّهَ جَاعِلٌ فِي بَيْتِهِ مِنْ صَلَاتِهِ خَيْرًا»<sup>(7)</sup>. رواه مسلم وغيره، ورواه ابن خزيمة في صحيحه من حديث أبي سعيد.

3 - وَعَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «مَثَلُ الْبَيْتِ الَّذِي يُذَكِّرُ اللَّهَ فِيهِ، وَالْبَيْتِ الَّذِي

- (1) أخرجه الإمام أحمد في «مسنده» (الحديث: 326/3) و(الحديث: 367/3)، وأخرجه أبو يعلى في «مسنده» (الحديث: 100)، وأخرجه ابن حبان في «صحيحه» في كتاب: الصلاة، باب: فرض الجماعة والأعدار التي تبيح تركها (الحديث: 2063).
- (2) أخرجه الترمذي في كتاب: الصلاة، باب: ما جاء فيمن يسمع النداء فلا يجيب (الحديث: 218).
- (3) أخرجه الطبراني في «المعجم الأوسط» (الحديث: 7986).
- (4) أخرجه ابن ماجه في كتاب: المساجد، باب: التغليظ في التخلف عن الجماعة (الحديث: 794).
- (5) أخرجه الحاكم في «المستدرک» (الحديث: 146/1).
- (6) أخرجه البخاري في كتاب: الصلاة، باب: كراهية الصلاة في المقابر (الحديث: 432)، وأخرجه مسلم في كتاب: صلاة المسافرين، باب: استحباب صلاة النافلة... (الحديث: 1817)، وأخرجه أبو داود في كتاب: الصلاة، باب: صلاة الرجل التطوع في بيته (الحديث: 1043)، وأخرجه الترمذي في كتاب: الصلاة، باب: ما جاء في فضل صلاة التطوع في البيت (الحديث: 451)، وأخرجه النسائي في كتاب: قيام الليل وتطوع النهار، باب: الحث على الصلاة في البيوت والفضل في ذلك (الحديث: 1598).
- (7) أخرجه مسلم في كتاب: صلاة المسافرين، باب: استحباب صلاة النافلة... (الحديث: 1819)، وأخرجه ابن خزيمة في «صحيحه» (الحديث: 1206).

لَا يَذْكُرُ اللَّهُ فِيهِ، مَثَلُ الْحَيِّ وَالْمَيِّتِ<sup>(1)</sup>. رواه البخاري ومسلم.

- 4 - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه قَالَ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم أَيُّمَا أَفْضَلُ، الصَّلَاةُ فِي بَيْتِي، أَوْ الصَّلَاةُ فِي الْمَسْجِدِ؟ قَالَ: «أَلَا تَرَى إِلَى بَيْتِي مَا أَقْرَبُهُ مِنَ الْمَسْجِدِ، فَلَأَنْ أَصَلِّيَ فِي بَيْتِي أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَصَلِّيَ فِي الْمَسْجِدِ إِلَّا أَنْ تَكُونَ صَلَاةً مَكْتُوبَةً»<sup>(2)</sup>. رواه أحمد وابن ماجه وابن خزيمة في صحيحه.
- 5 - وَعَنْ أَبِي مُوسَى رضي الله عنه قَالَ: خَرَجَ نَفَرٌ مِنْ أَهْلِ الْعِرَاقِ إِلَى عُمَرَ، فَلَمَّا قَدِمُوا عَلَيْهِ سَأَلُوهُ عَنْ صَلَاةِ الرَّجُلِ فِي بَيْتِهِ، فَقَالَ عُمَرُ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَقَالَ: «أَمَا صَلَاةُ الرَّجُلِ فِي بَيْتِهِ فَتَوَرَّ فَتَوَرَّوا بِبُيُوتِكُمْ»<sup>(3)</sup>. رواه ابن خزيمة في صحيحه.
- 6 - وَعَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ رضي الله عنه أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «صَلُّوا أَيُّهَا النَّاسُ فِي بُيُوتِكُمْ، فَإِنْ أَفْضَلَ صَلَاةَ الْمَرْءِ فِي بَيْتِهِ إِلَّا الصَّلَاةَ الْمَكْتُوبَةَ»<sup>(4)</sup>. رواه النسائي بإسناد جيد، وابن خزيمة في صحيحه.
- 7 - وَعَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم أَنَّهُ أَزَاهُ رَفَعَهُ، قَالَ: «فُضِّلَ صَلَاةُ الرَّجُلِ فِي بَيْتِهِ عَلَى صَلَاتِهِ حَيْثُ يَرَاهُ النَّاسُ كَفَضْلِ الْفَرِيضَةِ عَلَى التَّطَوُّعِ». رواه البيهقي<sup>(5)</sup>، وإسناده جيد إن شاء الله تعالى.
- 8 - وَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «أَكْرَمُوا بُيُوتَكُمْ بِبَعْضِ صَلَاتِكُمْ». رواه ابن خزيمة<sup>(6)</sup> في صحيحه.

### الترغيب في انتظار الصلاة بعد الصلاة

- 1 - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «لَا يَزَالُ أَحَدُكُمْ فِي صَلَاةٍ مَا دَامَتِ الصَّلَاةُ تَحْسِبُهُ لَا يَمْنَعُهُ أَنْ يَنْقَلِبَ إِلَى أَهْلِهِ إِلَّا الصَّلَاةُ»<sup>(7)</sup>. رواه البخاري في أثناء حديث، ومسلم.
- 2 - وَلِلْبُخَارِيِّ<sup>(8)</sup>: «إِنْ أَحَدَكُمْ فِي صَلَاةٍ مَا دَامَتِ الصَّلَاةُ تَحْسِبُهُ، وَالْمَلَائِكَةُ تَقُولُ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَهُ، اللَّهُمَّ أَرْحَمَهُ مَا لَمْ يَتَّقْ مِنْ مُصَلَّاهُ أَوْ يُخَدِّثْ».

- (1) أخرجه البخاري في كتاب: الدعوات، باب: فضل ذكر الله عز وجل (الحديث: 6407)، وأخرجه مسلم في كتاب: صلاة المسافرين، باب: استحباب صلاة النافلة في بيته... (الحديث: 1820).
- (2) أخرجه ابن ماجه في كتاب: الإقامة، باب: ما جاء في التطوع في البيت (الحديث: 1378)، وأخرجه الإمام أحمد في «مسنده» (الحديث: 4/342)، وأخرجه ابن خزيمة في «صحيحه» (الحديث: 210/2).
- (3) ذكره الهندي في «كنز العمال» (الحديث: 41515).
- (4) أخرجه النسائي في كتاب: قيام الليل، باب: الحث على الصلاة في البيوت والفضل في ذلك (الحديث: 1597)، وأخرجه الإمام أحمد في «مسنده» (الحديث: 182/5)، وأخرجه ابن خزيمة في «صحيحه» (الحديث: 1207).
- (5) أخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» (الحديث: 4140).
- (6) أخرجه ابن خزيمة في «صحيحه» (الحديث: 1207).
- (7) أخرجه البخاري في كتاب: الأذان، باب: من جلس في المسجد (الحديث: 659)، وأخرجه مسلم في كتاب: المساجد، باب: فضل صلاة الجماعة وانتظار الصلاة (الحديث: 649).
- (8) أخرجه البخاري في كتاب: الصلاة، باب: الصلاة في مسجد السوق (الحديث: 477)، وأخرجه أيضاً في كتاب: الأذان، باب: من جلس في المسجد... (الحديث: 659).

- 3 - وَفِي رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ وَأَبُو دَاوُدَ: قَالَ «لَا يَزَالُ الْعَبْدُ فِي صَلَاةٍ مَا كَانَ فِي مُصَلَّاهُ يَنْتَظِرُ الصَّلَاةَ، وَالْمَلَائِكَةُ تَقُولُ: اللَّهُمَّ أَغْفِرْ لَهُ، اللَّهُمَّ أَرْحَمْهُ حَتَّى يَنْصَرِفَ أَوْ يُحَدِّثَ». قِيلَ: وَمَا يُحَدِّثُ؟ قَالَ: «يَفْسُو، أَوْ يَضْرِبُ»<sup>(1)</sup>. ورواه مالك موقوفاً عن نعيم بن عبد الله المجرم أنه سمع أبا هريرة يقول:
- إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ، ثُمَّ جَلَسَ فِي مُصَلَّاهُ لَمْ تَزَلِ الْمَلَائِكَةُ تُصَلِّي عَلَيهِ؛ اللَّهُمَّ أَغْفِرْ لَهُ، اللَّهُمَّ أَرْحَمْهُ، فَإِنْ قَامَ مِنْ مُصَلَّاهُ فَجَلَسَ فِي الْمَسْجِدِ يَنْتَظِرُ الصَّلَاةَ لَمْ يَزَلْ فِي صَلَاةٍ حَتَّى يُصَلِّيَ.
- 4 - وَعَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَخَّرَ لَيْلَةَ صَلَاةِ الْعِشَاءِ إِلَى شَطْرِ اللَّيْلِ، ثُمَّ أَقْبَلَ بِوَجْهِهِ بَعْدَ مَا صَلَّى، فَقَالَ: «صَلَّى النَّاسُ وَرَقَدُوا، وَلَمْ تَزَالُوا فِي صَلَاةٍ مُنْذُ أَنْتَظَرْتُمُوهَا». رواه البخاري<sup>(2)</sup>.
- 5 - وَعَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه أَنَّ هَذِهِ الْآيَةَ: «تَتَجَافَى جُنُوبُهُمْ عَنِ الْمَضَاجِعِ»<sup>(3)</sup>، نَزَلَتْ فِي أَنْتَظَارِ الصَّلَاةِ الَّتِي تُدْعَى الْعَتَمَةَ. رواه الترمذي<sup>(4)</sup> وقال: حديث حسن صحيح غريب.
- 6 - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رضي الله عنه قَالَ: صَلَّيْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْمَغْرِبَ فَرَجَعَ مَنْ رَجَعَ، وَعَقَّبَ مَنْ عَقَّبَ، فَجَاءَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مُسْرِعاً قَدْ حَفَزَهُ النَّفْسُ قَدْ حَسَرَ عَنْ رُكْبَتَيْهِ، قَالَ: «أَبْشِرُوا، هَذَا رَبُّكُمْ قَدْ فَتَحَ بَاباً مِنْ أَبْوَابِ السَّمَاءِ يُبَاهِي بِكُمْ الْمَلَائِكَةُ يَقُولُ: أَنْظَرُوا إِلَى عِبَادِي قَدْ قَضَوْا فَرِيضَةً وَهُمْ يَنْتَظِرُونَ أُخْرَى». رواه ابن ماجه<sup>(5)</sup> عن أبي أيوب عنه، ورواه ثقات، وأبو أيوب هو المراغي العتكي ثقة، ما أراه سمع عبد الله، والله أعلم.
- «حفزه النفس»: هو بفتح الحاء المهملة والفاء وبعدهما زاي: أي ساقه وتعبه من شدة سعيه.
- «وحسر»: هو بفتح الحاء والسين المهملتين: أي كشف عن ركبته .
- 7 - وَعَنْ أَبِي أَمَامَةَ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «وَصَلَاةٌ فِي إِنْشَاءِ صَلَاةٍ لَا لَفْوَ بَيْنَهُمَا كِتَابٌ فِي عَالِيَيْنَ». رواه أبو داود<sup>(6)</sup>، وتقدم بتمامه.
- 8 - وَعَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَلَا أَدُلُّكُمْ عَلَى مَا يَمْحُو اللَّهُ بِهِ الْخَطَايَا، وَيَكْفُرُ بِهِ الدُّنُوبَ؟» قَالُوا: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «إِسْبَاغُ الْوُضُوءِ عَلَى الْمَكَرُوهَاتِ وَكَثْرَةُ الْخُطَا إِلَى

(1) أخرجه مسلم في كتاب: المساجد، باب: فضل صلاة الجماعة وانتظار الصلاة (الحديث: 1507)، وأخرجه أبو داود في كتاب: الصلاة، باب: في فضل القعود في المسجد (الحديث: 471)، وأخرجه الإمام مالك في كتاب: قصر الصلاة، باب: انتظار الصلاة والمشى إليها (الحديث: 51).

(2) أخرجه البخاري في كتاب: الأذان، باب: من جلس في المسجد ينتظر الصلاة وفضل المساجد (الحديث: 661).

(3) سورة: السجدة، الآية: 16.

(4) أخرجه الترمذي في كتاب: التفسير، باب: «ومن سورة السجدة» (الحديث: 3196).

(5) أخرجه ابن ماجه في كتاب: المساجد، باب: لزوم المساجد وانتظار الصلاة (الحديث: 800).

(6) أخرجه أبو داود في كتاب: الصلاة، باب: ما جاء في فضل المشى إلى الصلاة (الحديث: 558).

وَأَتَيْتَظَرُ الصَّلَاةَ بَعْدَ الصَّلَاةِ فَذَلِكُمْ الرِّبَاطُ»<sup>(1)</sup>. رواه ابن حبان في صحيحه، ورواه مالك ومسلم والترمذي والنسائي من حديث أبي هريرة، وتقدم.

9- وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عليه السلام أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «إِسْبَاغُ الوُضُوءِ فِي الْمَكَارِهِ، وَإِعْمَالُ الْأَقْدَامِ إِلَى الْمَسَاجِدِ، وَأَتَيْتَظَرُ الصَّلَاةَ بَعْدَ الصَّلَاةِ، يَغْسِلُ الْخَطَايَا غَسْلًا»<sup>(2)</sup>. رواه أبو يعلى والبخاري بإسناد صحيح، والحاكم وقال: صحيح على شرط مسلم.

10- وَعَنْهُ عليه السلام قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «إِنَّ الْعَبْدَ إِذَا جَلَسَ فِي مِصْلَاةٍ بَعْدَ الصَّلَاةِ صَلَّتْ عَلَيْهِ الْمَلَائِكَةُ، وَصَلَّاتُهُمْ عَلَيْهِ: اللَّهُمَّ أَغْفِرْ لَهُ، وَإِنْ جَلَسَ يَنْتَظِرُ الصَّلَاةَ صَلَّتْ عَلَيْهِ، وَصَلَّاتُهُمْ عَلَيْهِ: اللَّهُمَّ أَغْفِرْ لَهُ، اللَّهُمَّ أَرْحَمُهُ». رواه أحمد<sup>(3)</sup>، وفيه عطاء بن السائب.

11- وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «مُنْتَظِرُ الصَّلَاةِ بَعْدَ الصَّلَاةِ، كَفَّارِسٍ أَشَدُّ بِهِ فَرَسُهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ عَلَى كَشْحِهِ، وَهُوَ فِي الرِّبَاطِ الْأَكْبَرِ»<sup>(4)</sup>. رواه أحمد والطبراني في الأوسط، وإسناد أحمد صالح.

12- وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «أَتَانِي اللَّيْلَةُ آتٍ مِنْ رَبِّي وَفِي رَوَايَةٍ: رَبِّي فِي أَحْسَنِ صُورَةٍ، فَقَالَ لِي: يَا مُحَمَّدُ، قُلْتُ: لَيْتَكَ رَبِّي وَسَعْدَيْكَ، قَالَ: هَلْ تَدْرِي فِيْمَ يَخْتَصِمُ الْمَلَأُ الْأَعْلَى؟ قُلْتُ: لَا أَعْلَمُ، فَوَضَعَ يَدَهُ بَيْنَ كَتِفَيْ، حَتَّى وَجَدْتُ بَزْدَهَا بَيْنَ ثَدْيَيْ، أَوْ قَالَ: فِي نَحْرِي، فَعَلِمْتُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ، أَوْ قَالَ: مَا بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ، قَالَ: يَا مُحَمَّدُ أَنْذِرِي فِيْمَ يَخْتَصِمُ الْمَلَأُ الْأَعْلَى؟ قُلْتُ: نَعَمْ، فِي الدَّرَجَاتِ، وَالْكَفَّارَاتِ وَنَقْلِ الْأَقْدَامِ إِلَى الْجَمَاعَاتِ، وَإِسْبَاغِ الوُضُوءِ فِي السَّبْرَاتِ، وَأَتَيْتَظَرِ الصَّلَاةَ بَعْدَ الصَّلَاةِ، وَمَنْ حَافِظٌ عَلَيْهِنَّ عَاشَ بِخَيْرٍ، وَمَاتَ بِخَيْرٍ، وَكَانَ مِنْ ذُنُوبِهِ كَيَوْمٍ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ». الحديث رواه الترمذي<sup>(5)</sup>، وقال: حديث حسن غريب، وتقدم بتمامه.

13- وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «أَلَا أَدُلُّكُمْ عَلَى مَا يُكَفِّرُ اللَّهُ بِهِ الْخَطَايَا، وَيَزِيدُ بِهِ فِي الْحَسَنَاتِ؟» قَالُوا: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم، قَالَ: «إِسْبَاغُ الوُضُوءِ أَوْ الطُّهُورُ فِي الْمَكَارِهِ، وَكَثْرَةُ الْخَطَا إِلَى الْمَسْجِدِ وَالصَّلَاةِ بَعْدَ الصَّلَاةِ، وَمَا مِنْ أَحَدٍ يَخْرُجُ مِنْ بَيْتِهِ مُتَطَهَّرًا، حَتَّى يَأْتِي

(1) أخرجه مسلم في كتاب: الطهارة، باب: خروج الخطايا مع ماء الوضوء (الحديث: 586)، وأخرجه الترمذي في كتاب: الطهارة، باب: ما جاء في إسباغ الوضوء (الحديث: 51)، وأخرجه النسائي في كتاب: الطهارة، باب: الفضل في ذلك (الحديث: 143)، وأخرجه الإمام مالك في «الموطأ» في كتاب: الطهارة، باب: جامع الوضوء (الحديث: 32)، وأخرجه ابن حبان في «صحيحه» في كتاب: الطهارة، باب: فضل الوضوء (الحديث: 1039).

(2) أخرجه الحاكم في «المستدرک» (الحديث: 1/132)، وأخرجه أبو يعلى في «مسنده» (الحديث: 1/488) و(الحديث: 2/1355)، وأخرجه البخاري في «مسنده» (الحديث: 449).

(3) أخرجه الإمام أحمد في «مسنده» (الحديث: 1/144).

(4) أخرجه الإمام أحمد في «مسنده» (الحديث: 2/352)، وأخرجه الطبراني في «المعجم الأوسط» (الحديث: 8140).

(5) أخرجه الترمذي في كتاب: التفسير، باب: «ومن سورة ص» (الحديث: 3234).

الْمَسْجِدَ فَيُصَلِّي فِيهِ مَعَ الْمُسْلِمِينَ، أَوْ مَعَ الْإِمَامِ، ثُمَّ يَنْتَظِرُ الصَّلَاةَ الَّتِي بَعْدَهَا، إِلَّا قَالَتْ الْمَلَائِكَةُ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَهُ، اللَّهُمَّ ارْحَمْهُ»<sup>(1)</sup>. الحديث رواه ابن ماجه، وابن خزيمة، وابن حبان في صحيحه واللفظ له، والدارمي في مسنده.

14 - وَعَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم أَنَّهُ قَالَ: «ثَلَاثُ كَفَّارَاتٍ، وَثَلَاثُ دَرَجَاتٍ، وَثَلَاثُ مُنْجِيَاتٍ، وَثَلَاثُ مُهْلِكَاتٍ. فَأَمَّا الْكَفَّارَاتُ فِإِسْبَاغُ الْوُضُوءِ فِي السُّبُرَاتِ، وَانْتِظَارُ الصَّلَاةِ بَعْدَ الصَّلَاةِ، وَنَقْلُ الْأَقْدَامِ إِلَى الْجَمَاعَاتِ. وَأَمَّا الدَّرَجَاتُ فِإِطْعَامُ الطَّعَامِ، وَإِنْسَاءُ السَّلَامِ، وَالصَّلَاةُ بِاللَّيْلِ وَالنَّاسُ نِيَامٌ. وَأَمَّا الْمُنْجِيَاتُ فَالْعَدْلُ فِي الْغَضَبِ وَالرِّضَا، وَالْقَصْدُ فِي الْفَقْرِ وَالْعِنَى، وَخَشْيَةُ اللَّهِ فِي السَّرِّ وَالْعَلَانِيَةِ. وَأَمَّا الْمُهْلِكَاتُ فَشُحُّ مَطْعَانٍ، وَهَوَى مُتَّبِعٍ، وَإِعْجَابُ الْمَرْءِ بِنَفْسِهِ»<sup>(2)</sup>. رواه البزار واللفظ له، والبيهقي وغيرهما، وهو مروى عن جماعة من الصحابة، وأسانيده وإن كان لا يسلم شيء منها من مقال، فهو بمجموعها حسن إن شاء الله تعالى.

«السبرات»: جمع سبرة، وهي شدة البرد.

15 - وَعَنْ دَاوُدَ بْنِ صَالِحٍ قَالَ: قَالَ لِي أَبُو سَلَمَةَ: يَا ابْنَ أَخِي تَذَرِي فِي أَيِّ شَيْءٍ نَزَلَتْ: «أَصْرِي وَأَصْرِي وَرَايَطُوا»<sup>(3)</sup>، قُلْتُ: لَا، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: لَمْ يَكُنْ فِي زَمَانِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم عَزْوٌ يُرَابِطُ فِيهِ، وَلَكِنْ أَنْتَظِرُ الصَّلَاةَ بَعْدَ الصَّلَاةِ. رواه الحاكم<sup>(4)</sup>، وقال: صحيح الإسناد.

16 - وَعَنْ عُثْبَةَ بْنِ غَامِرٍ رضي الله عنه عَنِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم أَنَّهُ قَالَ: «الْقَاعِدُ عَلَى الصَّلَاةِ كَالْقَانِتِ، وَيَكْتَبُ مِنْ الْمُصَلِّينَ مِنْ حِينَ يَخْرُجُ مِنْ بَيْتِهِ حَتَّى يَرْجِعَ إِلَيْهِ». رواه ابن حبان في صحيحه، ورواه أحمد وغيره أطول منه، إلا أنه قال: «وَالْقَاعِدُ يَزْعَى الصَّلَاةَ كَالْقَانِتِ»<sup>(5)</sup>. وتقدم بتمامه في المشي إلى المساجد.

قوله: «القاعد على الصلاة كالقانت»، أي أجره كأجر المصلي قائماً ما دام قاعداً ينتظر الصلاة، لأن المراد بالقنوت هنا القيام في الصلاة.

17 - وَعَنْ أَمْرَأَةٍ مِنَ الْمُبَايَعَاتِ رضي الله عنها أَنَّهَا قَالَتْ: جَاءَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم وَمَعَهُ أَصْحَابُهُ مِنْ بَنِي سَلَمَةَ فَقَرَّبْنَا إِلَيْهِ طَعَاماً فَأَكَلَ، ثُمَّ قَرَّبْنَا إِلَيْهِ وَضُوءاً فَتَوَضَّأَ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيَّ أَصْحَابِي فَقَالَ: «أَلَا أُخْبِرُكُمْ

(1) أخرجه ابن ماجه في كتاب: الطهارة، باب: ما جاء في إسباغ الوضوء (الحديث: 427)، وأخرجه الدارمي في «سننه» (الحديث: 1/ 183)، وأخرجه ابن حبان في «صحيحه» في كتاب: الطهارة، باب: فضل الوضوء (الحديث: 1039)، وأخرجه ابن خزيمة في «صحيحه» (الحديث: 177) و(الحديث: 257).

(2) أخرجه البزار في «مسنده» (الحديث: 80)، وذكره الهيثمي في «مجمع الزوائد» (الحديث: 91/ 1)، وذكره الزبيدي في «اتحاف السادة المتقين» (الحديث: 1/ 142).

(3) سورة: آل عمران، الآية: 200.

(4) أخرجه الحاكم في «المستدرک» (الحديث: 301/ 2).

(5) أخرجه الإمام أحمد في «مسنده» (الحديث: 157/ 4)، وأخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (الحديث: 831/ 17)، وأخرجه الحاكم في «المستدرک» (الحديث: 1/ 112)، وأخرجه ابن خزيمة في «صحيحه» (الحديث: 1492)، وأخرجه ابن حبان في «صحيحه» في كتاب: الصلاة، باب: ذكر كنية الله جل وعلا الخارج من بيته... (الحديث: 2038).

بِمُكْفَرَاتِ الْخَطَايَا؟» قَالُوا: بَلَى، قَالَ: «إِسْبَاغُ الوُضُوءِ عَلَى الْمَكَارِهِ، وَكَثْرَةُ الخُطَا إِلَى الْمَسَاجِدِ، وَاتِّبَاطُ الصَّلَاةِ بَعْدَ الصَّلَاةِ». رواه أحمد<sup>(1)</sup>، وفيه رجل لم يسم، وبقية إسناده محتج بهم في الصحيح.

### الترغيب في المحافظة على الصبح والعصر

1 - عَنْ أَبِي مُوسَى رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «مَنْ صَلَّى الْبُرْذَيْنِ دَخَلَ الْجَنَّةَ»<sup>(2)</sup>. رواه البخاري ومسلم.

«البردان»: هما الصبح والعصر.

2 - وَعَنْ أَبِي زُهَيْرَةَ عِمَارَةَ بْنِ رُوَيْبَةَ رضي الله عنه قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: «لَنْ يَلِجَ النَّارَ أَحَدٌ صَلَّى قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبْلَ غُرُوبِهَا»، يَغْنِي الْفَجْرَ وَالْعَصْرَ. رواه مسلم<sup>(3)</sup>.

3 - وَعَنْ أَبِي مَالِكٍ الْأَشْجَعِيِّ عَنْ أَبِيهِ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «مَنْ صَلَّى الصُّبْحَ فَهُوَ فِي ذِمَّةِ اللَّهِ وَحِسَابُهُ عَلَى اللَّهِ»<sup>(4)</sup>. رواه الطبراني في الكبير والأوسط، ورواه الصحيح إلا الهيثم بن يمان، وتكلم فيه، فللحديث شواهد.

«أبو مالك»: هو سعد بن طارق.

4 - وَعَنْ جُنْدُبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «مَنْ صَلَّى الصُّبْحَ فَهُوَ فِي ذِمَّةِ اللَّهِ فَلَا يَطْلُبُكُمُ اللَّهُ مِنْ ذِمَّتِهِ بِشَيْءٍ، فَإِنَّهُ مَنْ يَطْلُبُهُ مِنْ ذِمَّتِهِ بِشَيْءٍ يَذْرُكُهُ، ثُمَّ يَكْبُهُ عَلَى وَجْهِهِ فِي نَارِ جَهَنَّمَ». رواه مسلم<sup>(5)</sup> وغيره.

5 - وَرَوَى عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «مَنْ صَلَّى الْغَدَاةَ فَأَصِيبَتْ ذِمَّتُهُ، فَقَدِ اسْتُبِيحَ حِمِّيَ اللَّهُ وَأَخْفِرَتْ ذِمَّتُهُ وَأَنَا طَالِبٌ بِذِمَّتِهِ». رواه أبو يعلى<sup>(6)</sup>.

6 - وَعَنْ أَبِي بَصْرَةَ الْغِفَارِيِّ رضي الله عنه قَالَ: صَلَّى بِنَا رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم الْعَصْرَ بِالْمُحَمَّصِ، وَقَالَ: «إِنَّ هَذِهِ الصَّلَاةَ عَرَضَتْ عَلَى مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ فَضَيَعُوهَا، وَمَنْ حَافَظَ عَلَيْهَا كَانَ لَهُ أَجْرُهُ مَرَّتَيْنِ»<sup>(7)</sup>، الحديث. رواه مسلم والنسائي.

(1) أخرجه الإمام أحمد في «مسنده» (الحديث: 270/5).

(2) أخرجه البخاري في كتاب: مواقيت الصلاة، باب: فضل صلاة الفجر (الحديث: 574)، وأخرجه مسلم في كتاب: المساجد، باب: فضل

صلاتي الصبح والعصر والمحافظة عليهما (الحديث: 1436).

(3) أخرجه مسلم في كتاب: المساجد، باب: فضل صلاتي الصبح والعصر والمحافظة عليهما (الحديث: 1434).

(4) أخرجه الطبراني في «المعجم الأوسط» (الحديث: 8543).

(5) أخرجه مسلم في كتاب: المساجد، باب: فضل صلاة العشاء والصبح في جماعة (الحديث: 1491).

(6) أخرجه أبو يعلى في «مسنده» (الحديث: 1526/3).

(7) أخرجه مسلم في كتاب: صلاة المسافرين، باب: الأوقات التي نهي عن الصلاة فيها (الحديث: 1924)، وأخرجه النسائي في كتاب:

المواقيت، باب: تأخير المغرب (الحديث: 520).

«المخصص»: بضم الميم، وفتح الخاء المعجمة والميم جميعاً، وقيل: بفتح الميم وسكون الخاء وكسر الميم بعدها، وفي آخره صاد مهملة: اسم طريق .

7 - وَعَنْ أَبِي بَكْرٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «مَنْ صَلَّى الصُّبْحَ فِي جَمَاعَةٍ فَهُوَ فِي ذِمَّةِ اللَّهِ، فَمَنْ أَخْفَرَ ذِمَّةَ اللَّهِ كَبَهُ اللَّهُ فِي النَّارِ لَوْجَهُ»<sup>(1)</sup>. رواه ابن ماجه والطبراني في الكبير واللفظ له، ورجال إسناده رجال الصحيح .

8 - وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنه أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «مَنْ صَلَّى الصُّبْحَ فَهُوَ فِي ذِمَّةِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، فَلَا تُخْفَرُوا اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى فِي ذِمَّتِهِ، فَإِنَّهُ مَنْ أَخْفَرَ ذِمَّتَهُ طَلَبَهُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى حَتَّى يَكْبَهُ عَلَى وَجْهِهِ»<sup>(2)</sup>. رواه أحمد والبخاري، ورواه الطبراني في الكبير والأوسط بنحوه .

وفي أول قصة وهو: أَنَّ الْحَجَّاجَ أَمَرَ سَالِمَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بِقَتْلِ رَجُلٍ، فَقَالَ لَهُ سَالِمٌ: أَصَلَّيْتَ الصُّبْحَ؟ فَقَالَ الرَّجُلُ: نَعَمْ. فَقَالَ لَهُ: أَنْطَلِقْ، فَقَالَ لَهُ الْحَجَّاجُ: مَا مَنَعَكَ مِنْ قَتْلِهِ؟ فَقَالَ سَالِمٌ: حَدَّثَنِي أَبِي أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: «مَنْ صَلَّى الصُّبْحَ كَانَ فِي جِوَارِ اللَّهِ يَوْمَهُ»، فَكَرِهْتُ أَنْ أَقْتُلَ رَجُلًا أَجَارَهُ اللَّهُ، فَقَالَ الْحَجَّاجُ لَابْنِ عُمَرَ: أَنْتَ سَمِعْتَ هَذَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم؟ فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: نَعَمْ.

قال الحافظ: وفي الأولى: ابن لهيعة، وفي الثانية: يحيى بن عبد الحميد الحماني .

9 - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «يَتَعَايَبُونَ فِيكُمْ مَلَائِكَةٌ بِاللَّيْلِ، وَمَلَائِكَةٌ بِالنَّهَارِ، وَيَجْتَمِعُونَ فِي صَلَاةِ الْفَجْرِ، وَصَلَاةِ الْعَصْرِ، ثُمَّ يَفْرُجُ الَّذِينَ بَاتُوا فِيكُمْ فَيَسْأَلُهُمْ رَبُّهُمْ، وَهُوَ أَعْلَمُ بِهِمْ، كَيْفَ تَرَكْتُمْ عِبَادِي؟ فَيَقُولُونَ: تَرَكْنَاهُمْ وَهُمْ يُصَلُّونَ، وَأَتَيْنَاهُمْ وَهُمْ يُصَلُّونَ». رواه البخاري ومسلم والنسائي وابن خزيمة في صحيحه، ولفظه في إحدى رواياته قال: «تَجْتَمِعُ مَلَائِكَةُ اللَّيْلِ، وَمَلَائِكَةُ النَّهَارِ فِي صَلَاةِ الْفَجْرِ وَصَلَاةِ الْعَصْرِ فَيَجْتَمِعُونَ فِي صَلَاةِ الْفَجْرِ فَتُصْعَدُ مَلَائِكَةُ اللَّيْلِ، وَتَبْتَئُ مَلَائِكَةُ النَّهَارِ، وَيَجْتَمِعُونَ فِي صَلَاةِ الْعَصْرِ، فَتُصْعَدُ مَلَائِكَةُ النَّهَارِ، وَتَبْتَئُ مَلَائِكَةُ اللَّيْلِ فَيَسْأَلُهُمْ رَبُّهُمْ كَيْفَ تَرَكْتُمْ عِبَادِي؟ فَيَقُولُونَ: أَتَيْنَاهُمْ وَهُمْ يُصَلُّونَ، وَتَرَكْنَاهُمْ وَهُمْ يُصَلُّونَ فَأَغْفِرَ لَهُمْ يَوْمَ الدِّينِ»<sup>(3)</sup>.

### الترغيب في جلوس المرء في مصلاه بعد صلاة الصبح وصلاة العصر

1 - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «مَنْ صَلَّى الصُّبْحَ فِي جَمَاعَةٍ، ثُمَّ قَعَدَ يَذْكُرُ اللَّهَ

(1) أخرجه ابن ماجه في كتاب: الفتن، باب: المسلمون في ذمة الله عز وجل (الحديث: 3946)، وأخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (الحديث: 1656/2).

(2) أخرجه الإمام أحمد في «مسنده» (الحديث: 111/2)، وأخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (الحديث: 1656/2)، وأخرجه أيضاً في «المعجم الأوسط» (الحديث: 8543).

(3) أخرجه البخاري في كتاب: مواقيت الصلاة، باب: فضل صلاة العصر (الحديث: 555)، وأخرجه أيضاً في كتاب: التوحيد، باب: قول الله تعالى: «تَمُرُّ مَلَائِكَةُ وَالرُّوحُ إِلَيْهِ» (الحديث: 7429)، وأخرجه مسلم في كتاب: المساجد، باب: فضل صلاتي الصبح والعصر والمحافظة عليهما (الحديث: 1430)، وأخرجه النسائي في كتاب: الصلاة، باب: فضل صلاة الجماعة (الحديث: 484)، وأخرجه ابن خزيمة في «صحيحه» (الحديث: 322).

حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ، ثُمَّ صَلَّى رَكَعَتَيْنِ كَانَتْ لَهُ كَأَجْرِ حَجَّةٍ وَعُمْرَةٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «تَامَةٌ تَامَةٌ تَامَةٌ». رواه الترمذي<sup>(1)</sup>، وقال: حديث حسن غريب.

2 - وَعَنْهُ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَأَنْ أَقْعُدَ أَصْلِي مَعَ قَوْمٍ يَذْكُرُونَ اللَّهَ تَعَالَى مِنْ صَلَاةِ الْغَدَاةِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أُعْتِقَ أُرْبَعَةَ مِنْ وَلَدِ إِسْمَاعِيلَ، وَلَأَنْ أَقْعُدَ مَعَ قَوْمٍ يَذْكُرُونَ اللَّهَ مِنْ صَلَاةِ الْعَصْرِ إِلَى أَنْ تَغْرُبَ الشَّمْسُ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أُعْتِقَ أُرْبَعَةَ». رواه أبو داود وأبو يعلى. قال في الموضوعين: «أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أُعْتِقَ أُرْبَعَةَ مِنْ وَلَدِ إِسْمَاعِيلَ، دِيَةٌ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ اثْنَا عَشَرَ أَلْفًا»<sup>(2)</sup>. رواه ابن أبي الدنيا بالشرط الأول إلا أنه قال: «أَحَبُّ إِلَيَّ مِمَّا طَلَعَتْ عَلَيْهِ الشَّمْسُ».

3 - وَعَنْ سَهْلِ بْنِ مُعَاذٍ عَنْ أَبِيهِ ﷺ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ قَعَدَ فِي مُصَلَّاهُ حِينَ يَنْصَرِفُ مِنْ صَلَاةِ الصُّبْحِ حَتَّى يُسَبِّحَ رَكَعَتِي الضُّحَى لَا يَقُولُ إِلَّا خَيْرًا غُفِرَ لَهُ خَطَايَاهُ، وَإِنْ كَانَتْ أَكْثَرَ مِنْ رَبْدِ الْبَحْرِ»<sup>(3)</sup>. رواه أحمد وأبو داود، وأبو يعلى، وأظنه قال:

«مَنْ صَلَّى صَلَاةَ الْفَجْرِ ثُمَّ قَعَدَ يَذْكُرُ اللَّهَ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ وَجِبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ».

قال الحافظ: رواه الثلاثة من طريق زيان بن فائد عن سهل، وقد حسنت، وصححها بعضهم.

4 - وَرَوَى عَنْ أَبِي أُمَامَةَ ﷺ قَالَ: مَنْ صَلَّى الْفَجْرَ ثُمَّ ذَكَرَ اللَّهَ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ، ثُمَّ صَلَّى رَكَعَتَيْنِ أَوْ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ لَمْ تَمَسَّ جِلْدُهُ النَّارَ وَأَخَذَ الْحُسْنَ بِجِلْدِهِ قَمَدَهُ»<sup>(4)</sup>. رواه البيهقي.

5 - وَعَنْ أَبِي أُمَامَةَ ﷺ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَأَنْ أَقْعُدَ أَذْكَرُ اللَّهَ تَعَالَى، وَأَكْبَرُهُ، وَأَحْمِدُهُ، وَأُسَبِّحُهُ وَأَهْلُلُهُ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أُعْتِقَ رَقَبَتَيْنِ مِنْ وَلَدِ إِسْمَاعِيلَ، وَمِنْ بَعْدِ الْعَصْرِ حَتَّى تَغْرُبَ الشَّمْسُ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أُعْتِقَ أَرْبَعَ رَقَبَاتٍ مِنْ وَلَدِ إِسْمَاعِيلَ». رواه أحمد<sup>(5)</sup> بإسناد حسن.

6 - وَعَنْهُ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ صَلَّى صَلَاةَ الْغَدَاةِ فِي جَمَاعَةٍ، ثُمَّ جَلَسَ يَذْكُرُ اللَّهَ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ، ثُمَّ قَامَ فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ أَنْقَلَبَ بِأَجْرِ حَجَّةٍ وَعُمْرَةٍ». رواه الطبراني<sup>(6)</sup> وإسناده جيد.

7 - وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ ﷺ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا صَلَّى الْفَجْرَ لَمْ يَقُمْ مِنْ مَجْلِسِهِ حَتَّى تَمْكِنَهُ الصَّلَاةُ، وَقَالَ: «مَنْ صَلَّى الصُّبْحَ، ثُمَّ جَلَسَ فِي مَجْلِسِهِ حَتَّى تَمْكِنَهُ الصَّلَاةُ كَانَ بِمَنْزِلَةِ عُمْرَةٍ، وَحَجَّةٍ مُتَقَبَّلَتَيْنِ». رواه الطبراني<sup>(7)</sup> في الأوسط، ورواه ثقات إلا الفضل بن الموفق ففيه كلام.

8 - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَابِرٍ أَنَّ أُمَامَةَ وَعُثْبَةَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَاهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ صَلَّى

(1) أخرجه الترمذي في كتاب: الجمعة، باب: ذكر ما يستحب من الجلوس... (الحديث: 586).

(2) أخرجه أبو داود في كتاب: العلم، باب: في القصص (الحديث: 3667)، وأخرجه أبو يعلى في «مسنده» (الحديث: 3392/6).

(3) أخرجه أبو داود في كتاب: التطوع، باب: صلاة الضحى (الحديث: 1287)، وأخرجه الإمام أحمد في «مسنده» (الحديث: 439/3).

(4) أخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» (الحديث: 3957).

(5) أخرجه الإمام أحمد في «مسنده» (الحديث: 254/5).

(6) أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (الحديث: 7741/8).

(7) أخرجه الطبراني في «المعجم الأوسط» (الحديث: 5598).

صَلَاةِ الصُّبْحِ فِي جَمَاعَةٍ، ثُمَّ نَبَتَ حَتَّى يُسْبِحَ لِلَّهِ سُبْحَةَ الضُّحَى كَانَ لَهُ كَأَجْرِ حَاجٍ وَمُنْتَمِرٍ تَامًا لَهُ حَبْهُ وَعُمْرَتُهُ». رواه الطبراني<sup>(1)</sup> وبعض رواته مختلف فيه، وللحديث شواهد كثيرة.

9 - وَرَوَى عَنْ عَمْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: سَمِعْتُ أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ، تَغْيِي: عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا تَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «مَنْ صَلَّى الْفَجْرَ أَوْ قَالَ: الْغَدَاةَ فَقَعَدَ فِي مَقْعَدِهِ فَلَمْ يَلْغُ بِشَيْءٍ مِنْ أَمْرِ الدُّنْيَا، وَيَذْكُرَ اللَّهَ حَتَّى يُصَلِّيَ الضُّحَى أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ خَرَجَ مِنْ ذُنُوبِهِ كَيَوْمِ كَيْبَمَ وَلَدَنَهُ أُمُّهُ لَا ذَنْبَ لَهُ». رواه أبو يعلى<sup>(2)</sup> واللفظ له والطبراني.

10 - وَرَوَى عَنْ عَمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعَثَ بَعْثًا بَعَثَ قَبْلَ نَجْدٍ فَعَنِمُوا عَنَانِمَ كَثِيرَةً وَأَسْرَعُوا الرُّجْعَةَ، فَقَالَ رَجُلٌ مِثْلًا لَمْ يَخْرُجْ: مَا رَأَيْنَا بَعْثًا أَسْرَعَ رُجْعَةً وَلَا أَفْضَلَ غَنِيمَةً مِنْ هَذَا الْبَعْثِ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَلَا أَدْلُكُمْ عَلَى قَوْمٍ أَفْضَلُ غَنِيمَةً وَأَسْرَعَ رُجْعَةً؛ قَوْمٌ شَهِدُوا صَلَاةَ الصُّبْحِ ثُمَّ جَلَسُوا يَذْكُرُونَ اللَّهَ حَتَّى طَلَعَتِ الشَّمْسُ، أُولَئِكَ أَسْرَعُ رُجْعَةً وَأَفْضَلُ غَنِيمَةً». رواه الترمذي<sup>(3)</sup> في الدعوات من جامعه، ورواه البزار وأبو يعلى، وابن حبان<sup>(4)</sup> في صحيحه من حديث أبي هريرة بنحوه، وذكر البزار فيه أن القائل: «ما رأينا» هو أبو بكر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وقال في آخره: فقال النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «يَا أَبَا بَكْرٍ أَلَا أَدْلُكُمْ عَلَى مَا هُوَ أَسْرَعُ إِيَابًا وَأَفْضَلُ مُغْنَمًا؟ مَنْ صَلَّى الْغَدَاةَ فِي جَمَاعَةٍ، ثُمَّ ذَكَرَ اللَّهَ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ».

11 - وَعَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا صَلَّى الْفَجْرَ تَرَبَّعَ فِي مَجْلِسِهِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ حَسَنًا. رواه مسلم وأبو داود، والترمذي والنسائي والطبراني، ولفظه: كَانَ إِذَا صَلَّى الصُّبْحَ جَلَسَ يَذْكُرُ اللَّهَ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ. وابن خزيمة<sup>(5)</sup> في صحيحه، ولفظه قال: عَنْ سِمَاكٍ أَنَّهُ سَأَلَ جَابِرَ بْنَ سَمُرَةَ كَيْفَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَصْنَعُ إِذَا صَلَّى الصُّبْحَ؟ قَالَ: كَانَ يَقْعُدُ فِي مُصَلَاةٍ إِذَا صَلَّى الصُّبْحَ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ<sup>(6)</sup>.

### الترغيب في أذكار يقولها بعد الصبح والعصر والمغرب

1 - عَنْ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ قَالَ فِي دُبْرِ صَلَاةِ الْفَجْرِ وَهُوَ ثَانٍ رَجُلَيْهِ قَبْلَ أَنْ يَتَكَلَّمَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ، وَلَهُ الْحَمْدُ، يُخَيِّمُ وَيُمِيتُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ عَشْرَ مَرَّاتٍ كَتَبَ اللَّهُ لَهُ عَشْرَ حَسَنَاتٍ، وَمَحَا عَنْهُ عَشْرَ سَيِّئَاتٍ، وَرَفَعَ لَهُ عَشْرَ دَرَجَاتٍ، وَكَانَ يَوْمَهُ ذَلِكَ كُلَّهُ

(1) أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (الحديث: 8 / 7663).

(2) أخرجه أبو يعلى في «مسنده» (الحديث: 3 / 1487).

(3) أخرجه الترمذي في كتاب: الدعوات، باب: 109 (الحديث: 3561).

(4) أخرجه ابن حبان في «صحيحه» في كتاب: الصلاة، باب: فصل في صلاة الضحى (الحديث: 2535).

(5) أخرجه مسلم في كتاب: المساجد، باب: فضل الجلوس في مصلاه... (الحديث: 1524)، وأخرجه أبو داود في كتاب: الأدب، باب: في الرجل يجلس متربعا (الحديث: 4850)، وأخرجه الترمذي في كتاب: الصلاة، باب: ذكر ما يستحب من الجلوس... (الحديث: 585)،

وأخرجه النسائي في كتاب: السهو، باب: قعود الإمام في مصلاه... (الحديث: 1356).

(6) أخرجه ابن خزيمة في «صحيحه» (الحديث: 696).

فِي جِزْرِ مِنْ كُلِّ مَكْرُوهٍ، وَحُرْسٍ مِنَ الشَّيْطَانِ، وَلَمْ يَنْتَبِعْ لِذَنْبٍ أَنْ يُذْرِكَهُ فِي ذَلِكَ الْيَوْمِ إِلَّا الشَّرْكَ بِاللَّهِ تَعَالَى». رواه الترمذي<sup>(1)</sup> واللفظ له، وقال: حديث حسن غريب صحيح، والنسائي، وزاد فيه: «بِيَدِهِ الْخَيْرُ»، وزاد فيه أيضاً:

«وَكَانَ لَهُ بِكُلِّ وَاحِدَةٍ قَالَهَا عِنْتُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ». ورواه النسائي أيضاً من حديث معاذ، وزاد فيه: «مَنْ قَالَهُنَّ حِينَ يَنْصَرِفُ مِنْ صَلَاةِ الْعَصْرِ أُعْطِيَ مِثْلَ ذَلِكَ فِي لَيْلَتِهِ».

2 - وَعَنْ الْحَارِثِ بْنِ مُسْلِمِ التَّمِيمِيِّ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ لِي النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: «إِذَا صَلَّيْتَ الصُّبْحَ، فَقُلْ قَبْلَ أَنْ تَتَكَلَّمَ: اللَّهُمَّ أَجْزَنِي مِنَ النَّارِ سَبْعَ مَرَّاتٍ فَإِنَّكَ إِنْ مِتُّ مِنْ يَوْمِكَ كَتَبَ اللَّهُ لَكَ جِوَاراً مِنَ النَّارِ، وَإِذَا صَلَّيْتَ الْمَغْرِبَ، فَقُلْ قَبْلَ أَنْ تَتَكَلَّمَ: اللَّهُمَّ أَجْزَنِي مِنَ النَّارِ سَبْعَ مَرَّاتٍ فَإِنَّكَ إِنْ مِتُّ مِنْ لَيْلَتِكَ كَتَبَ اللَّهُ لَكَ جِوَاراً مِنَ النَّارِ». رواه النسائي وهذا لفظه، وأبو داود عن الحارث بن مسلم عن أبيه مسلم بن الحارث.

قال الحافظ: وهو الصواب لأن الحارث بن مسلم تابعي، قاله أبو زرعة وأبو حاتم الرازي.

3 - وَعَنْ عِمَارَةَ بْنِ شَيْبَةَ السَّبَائِيِّ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَخَدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ، وَلَهُ الْحَمْدُ، يُخَيَّرُ وَيُجِيبُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ عَشْرَ مَرَّاتٍ عَلَى إِنْشَاءِ الْمَغْرِبِ بَعَثَ اللَّهُ لَهُ مَسَلْحَةً يَحْفَظُونَهُ مِنَ الشَّيْطَانِ حَتَّى يُضْبِحَ، وَكَتَبَ اللَّهُ لَهُ بِهَا عَشْرَ حَسَنَاتٍ مُوجِبَاتٍ، وَمَحَا عَنْهُ عَشْرَ سَيِّئَاتٍ مُؤِيقَاتٍ، وَكَانَتْ لَهُ بِعَدَلِ عَشْرِ رَقَبَاتٍ مُؤْمِنَاتٍ»<sup>(2)</sup>. رواه النسائي والترمذي، وقال: حديث حسن لا نعرفه إلا من حديث ليث بن سعد ولا نعرف لعمارة سماعاً من النبي صلى الله عليه وسلم.

4 - وَعَنْ أَبِي أَيُّوبَ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «مَنْ قَالَ إِذَا أَضْبَحَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَخَدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ، وَلَهُ الْحَمْدُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ. عَشْرَ مَرَّاتٍ كَتَبَ اللَّهُ لَهُ بِهِنَّ عَشْرَ حَسَنَاتٍ، وَمَحَا بِهِنَّ عَشْرَ سَيِّئَاتٍ، وَرَفَعَ لَهُ بِهِنَّ عَشْرَ دَرَجَاتٍ، وَكُنَّ لَهُ عِدْلٌ عَنَاقَةَ أَرْبَعِ رِقَابٍ، وَكُنَّ لَهُ حِرْساً حَتَّى يُنْسِيَ، وَمَنْ قَالَهُنَّ إِذَا صَلَّى الْمَغْرِبَ ذَبَّرَ صَلَاتِهِ فَمِثْلُ ذَلِكَ حَتَّى يُضْبِحَ»<sup>(3)</sup>. رواه أحمد والنسائي وابن حبان في صحيحه، وهذا لفظه.

وَفِي رِوَايَةٍ لَهُ: «وَكَانَ لَهُ عِدْلٌ عَشْرِ رِقَابٍ».

5 - وَعَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «مَنْ قَالَ حِينَ يَنْصَرِفُ مِنْ صَلَاةِ الْعَدَاةِ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَخَدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ، وَلَهُ الْحَمْدُ بِيَدِهِ الْخَيْرُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ عَشْرَ مَرَّاتٍ أُعْطِيَ بِهِنَّ سَبْعاً: كَتَبَ اللَّهُ لَهُ بِهِنَّ عَشْرَ حَسَنَاتٍ، وَمَحَا عَنْهُ بِهِنَّ عَشْرَ سَيِّئَاتٍ، وَرَفَعَ لَهُ بِهِنَّ عَشْرَ دَرَجَاتٍ، وَكَانَ لَهُ عِدْلٌ عَشْرِ نَسَمَاتٍ، وَكَانَ لَهُ حِفْظاً مِنَ الشَّيْطَانِ، وَجِزْراً مِنَ الْمَكْرُوهِ، وَلَمْ يَلْحَقْهُ فِي ذَلِكَ الْيَوْمِ ذَنْبٌ إِلَّا

(1) أخرجه الترمذي في كتاب: الدعوات، باب: 62 (الحديث: 3474).

(2) أخرجه الترمذي في كتاب: الدعوات، باب: 6 (الحديث: 3534)، وأخرجه النسائي في «عمل اليوم والليلة» (الحديث: 27).

(3) أخرجه الإمام أحمد في «مسنده» (الحديث: 420/5)، وأخرجه النسائي في «عمل اليوم والليلة» (الحديث: 27)، وأخرجه ابن حبان في

«صحيحه» في كتاب: الصلاة، باب: ذكر الشيء الذي يعدل لمن... (الحديث: 2023).

الشُّرْكَ بِاللَّهِ، وَمَنْ قَالَهُنَّ حِينَ يَنْصَرِفُ مِنْ صَلَاةِ الْمَغْرِبِ أُعْطِيَ مِثْلَ ذَلِكَ لَيْلَتَهُ<sup>(1)</sup>. رواه ابن أبي الدنيا والطبراني بإسناد حسن واللفظ له.

«العدل»: بالكسر وفتح لعة، هو المثل؛ وقال بعضهم: العدل بالكسر ما عادل الشيء من جنسه، وبالفتح ما عادله من غير جنسه.

6 - وَعَنْ أَبِي أَمَامَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «مَنْ قَالَ دُبُرَ صَلَاةِ الْعَدَاةِ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ، وَلَهُ الْحَمْدُ، يُحِبِّي وَيُمِيتُ بِيَدِهِ الْخَيْرُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ مِائَةَ مَرَّةٍ قَبْلَ أَنْ يَبْتِنِي رَجُلِيهِ كَانَ يَوْمِيذٍ مِنْ أَفْضَلِ أَهْلِ الْأَرْضِ عَمَلًا إِلَّا مَنْ قَالَ مِثْلَ مَا قَالَ، أَوْ زَادَ عَلَى مَا قَالَ»<sup>(2)</sup>. رواه الطبراني في الأوسط بإسناد جيد، ورواه فيه، وفي الكبير أيضاً من حديث أبي الدرداء، ولفظه:

«مَنْ قَالَ بَعْدَ صَلَاةِ الصُّبْحِ وَهُوَ ثَانٍ رَجُلِيهِ قَبْلَ أَنْ يَتَكَلَّمَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ، وَلَهُ الْحَمْدُ، يُحِبِّي وَيُمِيتُ بِيَدِهِ الْخَيْرُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ عَشْرَ مَرَّاتٍ. كَتَبَ اللَّهُ لَهُ بِكُلِّ مَرَّةٍ عَشْرَ حَسَنَاتٍ، وَمَحَا عَنْهُ عَشْرَ سَيِّئَاتٍ، وَرَفَعَ لَهُ عَشْرَ دَرَجَاتٍ، وَكُنَّ لَهُ فِي يَوْمِهِ ذَلِكَ حِزْزًا مِنْ كُلِّ مَكْرُوهٍ، وَحَرَسًا مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ، وَكَانَ لَهُ بِكُلِّ مَرَّةٍ عِشْرُ رَقَبَةٍ مِنْ وَلَدِ إِسْمَاعِيلَ، ثُمَّ كُلُّ رَقَبَةٍ آتْنَا عَشْرَ أَلْفًا، وَلَمْ يَلْحَقْهُ يَوْمِيذٍ ذَنْبٌ إِلَّا الشُّرْكَ بِاللَّهِ، وَمَنْ قَالَ ذَلِكَ بَعْدَ صَلَاةِ الْمَغْرِبِ كَانَ لَهُ مِثْلُ ذَلِكَ»<sup>(3)</sup>.

7 - وَعَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عُثْمٍ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم أَنَّهُ قَالَ: «مَنْ قَالَ قَبْلَ أَنْ يَنْصَرِفَ، وَيَبْتِنِي رَجُلِيهِ مِنْ صَلَاةِ الْمَغْرِبِ وَالصُّبْحِ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ، وَلَهُ الْحَمْدُ، يُحِبِّي وَيُمِيتُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ عَشْرَ مَرَّاتٍ كَتَبَ اللَّهُ لَهُ بِكُلِّ وَاحِدَةٍ عَشْرَ حَسَنَاتٍ، وَمَحَا عَنْهُ عَشْرَ سَيِّئَاتٍ، وَرَفَعَ لَهُ عَشْرَ دَرَجَاتٍ، وَكَانَتْ لَهُ حِزْزًا مِنْ كُلِّ مَكْرُوهٍ، وَحِزْزًا مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ، وَلَمْ يَجَلْ لِلذَّنْبِ أَنْ يُذْرِكَهُ إِلَّا الشُّرْكَ، وَكَانَ مِنْ أَفْضَلِ النَّاسِ عَمَلًا إِلَّا رَجُلًا يَفْضَلُهُ، يَقُولُ أَفْضَلَ مِمَّا قَالَ»<sup>(4)</sup>. رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح غير شهر بن حوشب، وعبد الرحمن بن عُثْمٍ مختلف في صحبته، وقد روي هذا الحديث عن جماعة من الصحابة رضي الله عنهم.

8 - وَرَوَى عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ رضي الله عنه قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: «مَنْ قَالَ بَعْدَ صَلَاةِ الْفَجْرِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، وَبَعْدَ الْعَصْرِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ: اسْتَفْفِرُ اللَّهَ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ وَأَتُوبُ إِلَيْهِ كُفِّرَتْ عَنْهُ ذُنُوبُهُ، وَإِنْ كَانَتْ مِثْلَ زَبَدِ الْبَحْرِ»<sup>(5)</sup>. رواه ابن السنني في كتابه.

- (1) أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (الحديث: 4015) و(الحديث: 4092)، وذكره الهيثمي في «مجمع الزوائد» (الحديث: 108/10)، وذكره الهندي في «كنز العمال» (الحديث: 3483) و(الحديث: 3531)، وذكره الزبيدي في «تحاف السادة المتقين» (5/130)، وذكره البخاري في «التاريخ الكبير» (3/11).
- (2) أخرجه الطبراني في «المعجم الأوسط» (الحديث: 7196).
- (3) أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (الحديث: 4015) و(الحديث: 4092).
- (4) أخرجه الإمام أحمد في «مسنده» (الحديث: 227/4).
- (5) ذكره ابن السنني في «عمل اليوم والليلة» (133).

قال الحافظ: وأما ما يقوله دبر الصلوات، إذا أصبح، وإذا أمسى فلكل منهما باب يأتي إن شاء الله تعالى، وتقدم في باب الرحلة في طلب العلم حديث قبيصة، وفيه: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لَهُ: «يَا قَبِيصَةُ إِذَا صَلَّيْتَ الصُّبْحَ فَقُلْ ثَلَاثًا: سُبْحَانَ اللَّهِ الْعَظِيمِ وَبِحَمْدِهِ تُعَافَى مِنَ الْعَمَى، وَالْجَدَامِ، وَالْفُلْجِ»<sup>(1)</sup>. رواه أحمد.

### الترهيب من فوات العصر بغير عذر

1 - عَنْ بُرَيْدَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَنْ تَرَكَ صَلَاةَ الْعَصْرِ فَقَدْ حَبِطَ عَمَلُهُ»<sup>(2)</sup>. رواه البخاري والنسائي وابن ماجه، ولفظه قال:

«بَكُرُوا بِالصَّلَاةِ فِي يَوْمِ الْغَيْمِ فَإِنَّهُ مَنْ فَاتَتْهُ صَلَاةُ الْعَصْرِ حَبِطَ عَمَلُهُ».

2 - وَعَنْ أَبِي الدُّزْدَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ تَرَكَ صَلَاةَ الْعَصْرِ مُتَعَمِّدًا فَقَدْ حَبِطَ عَمَلُهُ»<sup>(3)</sup>. رواه أحمد بإسناد صحيح.

3 - وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «الَّذِي تَفَوُّتَهُ صَلَاةُ الْعَصْرِ فَكَأَنَّمَا وَتَرَ أَهْلَهُ وَمَالَهُ»<sup>(4)</sup>. رواه مالك والبخاري ومسلم وأبو داود والترمذي والنسائي وابن ماجه وابن خزيمة في صحيحه، وزاد في آخره قال مالك: تفسيره ذهاب الوقت.

4 - وَعَنْ نَوْفَلِ بْنِ مُعَاوِيَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ فَاتَتْهُ صَلَاةُ الْعَصْرِ فَكَأَنَّمَا وَتَرَ أَهْلَهُ وَمَالَهُ»<sup>(5)</sup>.

وَفِي رَوَايَةٍ، قَالَ نَوْفَلٌ: صَلَاةٌ مِنْ فَاتَتْهُ فَكَأَنَّمَا وَتَرَ أَهْلَهُ وَمَالَهُ. قَالَ ابْنُ عُمَرَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «هِيَ الْعَصْرُ»<sup>(6)</sup>. رواه النسائي.

- (1) أخرجه الإمام أحمد في «مسنده» (الحديث: 60/5).
- (2) أخرجه البخاري في كتاب: مواقيت الصلاة، باب: من ترك العصر (الحديث: 553)، وأخرجه أيضاً في الكتاب نفسه، باب: التذكير بالصلاة في يوم غيم (الحديث: 594)، وأخرجه النسائي في كتاب: الصلاة، باب: من ترك صلاة العصر (الحديث: 473)، وأخرجه ابن ماجه في كتاب: الصلاة، باب: ميقات الصلاة في الغيم (الحديث: 694).
- (3) أخرجه الإمام أحمد في «مسنده» (الحديث: 350/5) و(الحديث: 357/5) و(الحديث: 360/5) و(الحديث: 361/5) و(الحديث: 6/442).
- (4) أخرجه البخاري في كتاب: مواقيت الصلاة، باب: إثم من فاتته صلاة العصر (الحديث: 552)، وأخرجه مسلم في كتاب: المساجد ومواضع الصلاة، باب: التغليظ في تفويت صلاة العصر (الحديث: 1416)، وأخرجه أبو داود في كتاب: الصلاة، باب: في وقت صلاة العصر (الحديث: 414)، وأخرجه الترمذي في كتاب: الصلاة، باب: ما جاء في السُّهُورِ عَنْ وَقْتِ صَلَاةِ الْعَصْرِ (الحديث: 175)، وأخرجه النسائي في كتاب: المواقيت، باب: التشديد في تأخير العصر (الحديث: 511)، وأخرجه ابن ماجه في كتاب: إقامة الصلاة والسنة فيها، باب: المحافظة على صلاة العصر (الحديث: 685)، وأخرجه الإمام مالك في «الموطأ» في كتاب: وقوت الصلاة، باب: جامع الوقوت (الحديث: 21)، وأخرجه ابن خزيمة في «صحيحه» (الحديث: 335).
- (5) أخرجه النسائي في كتاب: الصلاة، باب: صلاة العصر في السفر (الحديث: 477).
- (6) أخرجه النسائي في كتاب: الصلاة، باب: صلاة العصر في السفر (الحديث: 478).

## الترغيب في الإمامة مع الإتمام والإحسان

## والترهيب منها عند عدمهما

1 - عَنْ أَبِي عَلِيٍّ الْمِصْرِيِّ قَالَ: سَأَفْرَنَّا مَعَ عُقْبَةَ بْنِ غَامِرِ الْجُهَيْنِيِّ رضي الله عنه فَحَضَرْتَنَا الصَّلَاةَ فَأَرَدْنَا أَنْ نَتَقَدَّمَنا. فَقَالَ: إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: «مَنْ أَمَّ قَوْمًا، فَإِنْ أَتَمَّ فَلَهُ التَّمَامُ وَلَهُمُ التَّمَامُ، وَإِنْ لَمْ يَتِمَّ فَلَهُمُ التَّمَامُ وَعَلَيْهِ الْإِنْمُ». رواه أحمد<sup>(1)</sup> واللفظ له، وأبو داود وابن ماجه والحاكم وصححه، وابن خزيمة وابن حبان في صحيحيهما، ولفظهما:

«مَنْ أَمَّ النَّاسَ فَأَصَابَ الْوَقْتَ، وَأَتَمَّ الصَّلَاةَ فَلَهُ وَلَهُمْ، وَمَنْ انْتَقَصَ مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا فَعَلَيْهِ وَلَا عَلَيْهِمْ»<sup>(2)</sup>.

قال الحافظ: هو عندهم من رواية عبد الرحمن بن حرمله عن أبي علي المصري، وعبد الرحمن يأتي الكلام عليه.

2 - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمَرَ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «مَنْ أَمَّ قَوْمًا فَلْيَتَّقِ اللَّهَ، وَلْيَعْلَمْ أَنَّهُ ضَامِرٌ مَسْئُولٌ لِمَا ضَمِنَ، وَإِنْ أَحْسَنَ كَانَ لَهُ مِنَ الْأَجْرِ مِثْلُ أُجْرٍ مَنْ صَلَّى خَلْفَهُ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَنْقُصَ مِنْ أُجُورِهِمْ شَيْئًا، وَمَا كَانَ مِنْ نَقْصٍ فَهُوَ عَلَيْهِ»<sup>(3)</sup>. رواه الطبراني في الأوسط من رواية معارك بن عباد.

3 - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «يُصَلُّونَ لَكُمْ، فَإِنْ أَصَابُوا فَلَكُمْ، وَإِنْ أَخْطَوْا فَلَكُمْ وَعَلَيْهِمْ». رواه البخاري<sup>(4)</sup> وغيره، وابن حبان في صحيحه، ولفظه:

«سَيَأْتِي أَوْ سَيَكُونُ أَقْوَامٌ يُصَلُّونَ الصَّلَاةَ، فَإِنْ أَتَمُّوا فَلَكُمْ، وَإِنْ انْتَقَصُوا فَعَلَيْهِمْ وَلَكُمْ»<sup>(5)</sup>.

4 - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمَرَ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «ثَلَاثَةٌ عَلَى كُنْبَانِ الْمَسْكِ - أَرَاهُ قَالَ - يَوْمَ الْقِيَامَةِ: عَبْدٌ أَدَّى حَقَّ اللَّهِ وَحَقَّ مَوَالِيهِ، وَرَجُلٌ أَمَّ قَوْمًا وَهُمْ بِهِ رَاضُونَ، وَرَجُلٌ يُنَادِي بِالصَّلَوَاتِ الْخَمْسِ فِي كُلِّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ»<sup>(6)</sup>. رواه أحمد والترمذي وقال: حديث حسن، ورواه الطبراني في الصغير والأوسط بإسناد لا بأس به، ولفظه:

(1) أخرجه الإمام أحمد في «مسنده» (الحديث: 154/4).

(2) أخرجه أبو داود في كتاب: الصلاة، باب: في جماع الإمامة وفضلها (الحديث: 580)، وأخرجه ابن ماجه في كتاب: إقامة الصلاة والسنة فيها، باب: ما يجب على الإمام (الحديث: 983)، وأخرجه الحاكم في «المستدرک» (الحديث: 1/209) و(الحديث: 1/213)، وأخرجه ابن خزيمة في «صحيحه» (الحديث: 1513)، وأخرجه ابن حبان في «صحيحه» في كتاب: الصلاة، باب: ذكر وصف الإمامة التي تكون... (الحديث: 2221).

(3) أخرجه الطبراني في «المعجم الأوسط» (الحديث: 7751).

(4) أخرجه البخاري في كتاب: الأذان، باب: إذا لم يتم الإمام وأتم من خلفه (الحديث: 694).

(5) أخرجه ابن حبان في «صحيحه» في كتاب: الصلاة، باب: ذكر الإخبار عما يجب على المرء... (الحديث: 2228).

(6) أخرجه الترمذي في كتاب: البر والصلة، باب: ما جاء في فضل المملوك الصالح (الحديث: 1986)، وأخرجه أيضاً في كتاب: صفة الجنة،

باب: 25 (الحديث: 2566)، وأخرجه الإمام أحمد في «مسنده» (الحديث: 26/2).

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «ثَلَاثَةٌ لَا يَهْوُلُهُمُ الْفَرْعُ الْأَكْبَرُ، وَلَا يَنَالُهُمُ الْحِسَابُ، وَهُمْ عَلَى كَثِيرٍ مِنْ مَسْئَلِكِ حَتَّى يَفْرُغَ مِنْ حِسَابِ الْخَلَائِقِ: رَجُلٌ قَرَأَ الْقُرْآنَ آبَتِغَاءَ وَجْهِ اللَّهِ، وَأَمَّ بِهِ قَوْمًا وَهُمْ بِهِ رَاضُونَ»<sup>(1)</sup> الحديث، وفي الباب أحاديث: «الإمام ضامن، والمؤذن مؤتمن» وغيرها، وتقدم في الأذان.

### الترهيب من إمامة الرجل القوم وهم له كارهون

1 - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ: «ثَلَاثَةٌ لَا يَقْبَلُ اللَّهُ مِنْهُمْ صَلَاةً: مَنْ تَقَدَّمَ قَوْمًا وَهُمْ لَهُ كَارِهُونَ وَرَجُلٌ يَأْتِي الصَّلَاةَ دِبَارًا، وَالدُّبَارُ أَنْ يَأْتِيهَا بَعْدَ أَنْ تَقَوَّتَهُ، وَرَجُلٌ اعْتَبَدَ مُحَرَّرًا»<sup>(2)</sup> رواه أبو داود وابن ماجه كلاهما من رواية عبد الرحمن بن زياد الإفريقي.

2 - وَعَنْ طَلْحَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه أَنَّهُ صَلَّى بِقَوْمٍ، فَلَمَّا انْتَصَرَفَ قَالَ: إِنِّي نَسِيتُ أَنْ أَسْتَأْمِرَكُمْ قَبْلَ أَنْ أَتَقَدَّمَ، أَرْضَيْتُمْ بِصَلَاتِي؟ قَالُوا: نَعَمْ، وَمَنْ يَكْرَهُ ذَلِكَ يَا حَوَارِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «أَيُّمَا رَجُلٍ أُمَّ قَوْمًا وَهُمْ لَهُ كَارِهُونَ لَمْ تُجَاوِزْ صَلَاتُهُ أُذُنِي»<sup>(3)</sup>. رواه الطبراني في الكبير من رواية سليمان بن أيوب، وهو الطلحي الكوفي، قيل فيه: له مناكير.

3 - وَعَنْ عَطَاءِ بْنِ دِينَارِ الْهَدَلِيِّ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «ثَلَاثَةٌ لَا يَقْبَلُ اللَّهُ مِنْهُمْ صَلَاةً، وَلَا تَضَعُدُ إِلَى السَّمَاءِ، وَلَا تُجَاوِزُ رُؤُوسَهُمْ: رَجُلٌ أُمَّ قَوْمًا وَهُمْ لَهُ كَارِهُونَ، وَرَجُلٌ صَلَّى عَلَى جَنَازَةٍ وَلَمْ يُؤْمَرْ، وَأَمْرَأَةٌ دَعَاها رُؤُوسُهَا مِنَ اللَّيْلِ فَأَبَتْ عَلَيْهِ»<sup>(4)</sup>. رواه ابن خزيمة في صحيحه هكذا مرسلًا، وروي له سند آخر إلى أنس يرفعه.

4 - وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «ثَلَاثَةٌ لَا تُزْتَفِعُ صَلَاتُهُمْ فَوْقَ رُؤُوسِهِمْ شَيْئًا: رَجُلٌ أُمَّ قَوْمًا وَهُمْ لَهُ كَارِهُونَ، وَأَمْرَأَةٌ بَاتَتْ وَرُؤُوسُهَا عَلَيْهَا سَاخِطٌ، وَأَخْوَانٌ مُتَّصِرِينَ»<sup>(5)</sup>. رواه ابن ماجه وابن حبان في صحيحه، ولفظه:

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «ثَلَاثَةٌ لَا يَقْبَلُ اللَّهُ مِنْهُمْ صَلَاةً: إِمَامٌ قَوْمٌ وَهُمْ لَهُ كَارِهُونَ، وَأَمْرَأَةٌ بَاتَتْ وَرُؤُوسُهَا عَلَيْهَا غَضْبَانٌ، وَأَخْوَانٌ مُتَّصِرِينَ»<sup>(6)</sup>.

5 - وَعَنْ أَبِي أُمَامَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «ثَلَاثَةٌ لَا تُجَاوِزُ صَلَاتُهُمْ آذَانَهُمْ: الْعَبْدُ الْأَبْقَى حَتَّى

(1) أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (الحديث: 13584)، وأخرجه أيضا في «المعجم الأوسط» (الحديث: 9276)، وأخرجه أيضا في «المعجم الصغير» (الحديث: 1118).

(2) أخرجه أبو داود في كتاب: الصلاة، باب: الرجل يؤم القوم وهم له كارهون (الحديث: 593)، وأخرجه ابن ماجه في كتاب: إقامة الصلاة والسنة فيها، باب: من أم قوماً وهم له كارهون (الحديث: 970).

(3) أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (الحديث: 74/1).

(4) أخرجه ابن خزيمة في «صحيحه» (الحديث: 940).

(5) أخرجه ابن ماجه في كتاب: إقامة الصلاة والسنة فيها، باب: من أم قوماً وهم له كارهون (الحديث: 971).

(6) أخرجه ابن حبان في «صحيحه» في كتاب: الصلاة، باب: ذكر نفي قبول الصلاة عن أقوام... (الحديث: 1757).

يَزْجَعُ، وَأَمْرًا بَاتَتْ وَرَزَّجَهَا عَلَيْهَا سَاخِطٌ، وَإِمَامٌ قَوْمٌ وَهُمْ لَهُ كَارِهُونَ»<sup>(1)</sup>. رواه الترمذي وقال: حديث حسن غريب.

### الترغيب في الصف الأول وما جاء في تسوية الصفوف والتراص فيها

#### وفضل ميامنها ومن صلى في الصف المؤخر مخافة إيذاء غيره لو تقدم

1 - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لَوْ يَعْلَمُ النَّاسُ مَا فِي النَّدَاءِ وَالصَّفِّ الْأَوَّلِ، ثُمَّ لَمْ يَجِدُوا إِلَّا أَنْ يَسْتَهْمُوا عَلَيْهِ لَأَسْتَهْمُوا»<sup>(2)</sup>. رواه البخاري ومسلم.

وَفِي رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ: «لَوْ تَعْلَمُونَ مَا فِي الصَّفِّ الْمُقَدِّمِ لَكَانَتْ قُرْعَةً»<sup>(3)</sup>.

2 - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَيْضًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «خَيْرُ صُفُوفِ الرِّجَالِ أَوْلَاهَا، وَشَرُّهَا آخِرُهَا، وَخَيْرُ صُفُوفِ النِّسَاءِ آخِرُهَا، وَشَرُّهَا أَوْلَاهَا»<sup>(4)</sup>. رواه مسلم وأبو داود والترمذي والنسائي وابن ماجه. وروي عن جماعة من الصحابة منهم: ابن عباس، وعمر بن الخطاب، وأنس بن مالك، وأبو سعيد، وأبو أمامة، وجابر بن عبد الله وغيرهم.

3 - وَعَنْ الْعِرْبَاضِ بْنِ سَارِيَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَسْتَغْفِرُ لِلصَّفِّ الْمُقَدِّمِ ثَلَاثًا، وَلِلثَّانِي مَرَّةً<sup>(5)</sup>. رواه ابن ماجه والنسائي وابن خزيمة في صحيحه، والحاكم وقال: صحيح على شرطهما، ولم يخرجا للعرباض، وابن حبان في صحيحه، ولفظه:

كَانَ يُصَلِّي عَلَى الصَّفِّ الْمُقَدِّمِ ثَلَاثًا، وَعَلَى الثَّانِي وَاحِدَةً<sup>(6)</sup>. ولفظ النسائي كابن حبان إلا أنه قال: كَانِ يُصَلِّي عَلَى الصَّفِّ الْأَوَّلِ مَرَّتَيْنِ<sup>(7)</sup>.

4 - وَعَنْ أَبِي أَمَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى الصَّفِّ الْأَوَّلِ». قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَعَلَى الثَّانِي. قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى الصَّفِّ الْأَوَّلِ». قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ،

(1) أخرجه الترمذي في كتاب: أبواب الصلاة، باب: ما جاء فيمن أم قوماً وهم له كارهون (الحديث: 360).

(2) أخرجه البخاري في كتاب: الأذان، باب: الاستهام في الأذان (الحديث: 615)، وأخرجه أيضاً في كتاب: الشهادات، باب: القرعة في المشكلات (الحديث: 2689)، وأخرجه مسلم في كتاب: الصلاة، باب: تسوية الصفوف وإقامتها... (الحديث: 980).

(3) أخرجه مسلم في كتاب: الصلاة، باب: تسوية الصفوف وإقامتها... (الحديث: 983).

(4) أخرجه مسلم في كتاب: الصلاة، باب: تسوية الصفوف وإقامتها... (الحديث: 984)، وأخرجه أبو داود في كتاب: الصلاة، باب: صف النساء وكرهية التأخر عن الصف الأول (الحديث: 678)، وأخرجه الترمذي في كتاب: أبواب الصلاة، باب: ما جاء في فضل الصف الأول (الحديث: 224)، وأخرجه النسائي في كتاب: الإمامة، باب: ذكر خير صفوف النساء وشر صفوف الرجال (الحديث: 819)، وأخرجه ابن ماجه في كتاب: إقامة الصلاة والسنة فيها، باب: صفوف النساء (الحديث: 100).

(5) أخرجه ابن ماجه في كتاب: إقامة الصلاة والسنة فيها، باب: فضل الصف المقدم (الحديث: 996)، وأخرجه الحاكم في «المستدرک» (الحديث: 213/1)، وأخرجه ابن خزيمة في «صحيحه» (الحديث: 1558).

(6) أخرجه ابن حبان في «صحيحه» في كتاب: الصلاة، باب: ذكر الخبر المدحس قول من زعم... (الحديث: 2159).

(7) أخرجه النسائي في كتاب: الإمامة، باب: فضل الصف الأول على الثاني (الحديث: 816).

اللَّهُ وَعَلَى الثَّانِي؟ قَالَ: «وَعَلَى الثَّانِي». وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «سَوُّوا صُفُوفَكُمْ، وَحَاذُوا بَيْنَ مَنَاكِبِكُمْ وَلِيْتُوا فِي أَيْدِي إِخْوَانِكُمْ، وَسُدُّوا الْخَلَلَ فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَدْخُلُ فِيْمَا بَيْنَكُمْ بِمَنْزِلَةِ الْحَدْفِ»<sup>(1)</sup>، يَغْنِي أَوْلَادَ الضَّانِ الصَّغَارِ، رَوَاهُ أَحْمَدُ بِإِسْنَادٍ لَا بَأْسَ بِهِ وَالطَّبْرَانِيُّ وَغَيْرُهُ.

«الحدف»: بالحاء المهملة والذال المعجمة مفتوحتين وبعدهما فاء.

5- وَعَنْ الثُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ ؓ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى الصَّفِّ الْأَوَّلِ أَوْ الصُّفُوفِ الْأَوَّلِ»<sup>(2)</sup>. رَوَاهُ أَحْمَدُ بِإِسْنَادٍ جَيِّدٍ.

6- وَعَنْ النَّبْرَاءِ بْنِ عَازِبٍ ؓ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَأْتِي نَاحِيَةَ الصَّفِّ، وَيُسْوِي بَيْنَ صُدُورِ الْقَوْمِ وَمَنَاكِبِهِمْ، وَيَقُولُ: «لَا تَخْتَلِفُوا فَتَخْتَلِفَ قُلُوبُكُمْ، إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى الصَّفِّ الْأَوَّلِ»<sup>(3)</sup>. رَوَاهُ ابْنُ خَزِيمَةَ فِي صَحِيحِهِ.

7- وَعَنْ أَنَسٍ ؓ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «سَوُّوا صُفُوفَكُمْ، فَإِنَّ تَسْوِيَةَ الصَّفِّ مِنْ تَمَامِ الصَّلَاةِ»<sup>(4)</sup>. رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ وَابْنُ مَاجَةَ وَغَيْرُهُمْ.

وَفِي رِوَايَةٍ لِلْبُخَارِيِّ: «فَإِنَّ تَسْوِيَةَ الصُّفُوفِ مِنْ إِقَامَةِ الصَّلَاةِ». وَرَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ وَلَفْظُهُ:

أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «رُضُوا صُفُوفَكُمْ، وَقَارِبُوا بَيْنَهَا، وَحَاذُوا بِالْأَعْنَاقِ، فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنِّي لَأَرَى الشَّيْطَانَ يَدْخُلُ مِنْ خَلَلِ الصَّفِّ كَأَنَّهَا الْحَدْفُ»<sup>(5)</sup>. رَوَاهُ النَّسَائِيُّ وَابْنُ خَزِيمَةَ وَابْنُ حِبَانَ فِي صَحِيحَيْهِمَا نَحْوَ رِوَايَةِ أَبِي دَاوُدَ.

«الخلل»: بفتح الخاء المعجمة واللام أيضاً: هو ما يكون بين الاثنين من الاتساع عند عدم التراص.

8- وَرُوِيَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ؓ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اسْتَوُّوا تَسْوِيَةَ قُلُوبِكُمْ، وَتَمَاسُوا تَرَاحُمُوا». قَالَ شُرَيْحٌ: تَمَاسُوا، يَغْنِي: تَرَاحَمُوا، أَوْفَى الصَّلَاةِ. وَقَالَ غَيْرُهُ: تَمَاسُوا تَوَاصَلُوا»<sup>(6)</sup>. رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي الْأَوْسَطِ.

9- وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ ؓ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أَقِيمُوا الصُّفُوفَ، وَحَاذُوا بَيْنَ الْمَنَاكِبِ، وَسُدُّوا

(1) أخرجه الإمام أحمد في «مسنده» (الحديث: 2 / 98) و(الحديث: 5 / 262)، وأخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (الحديث: 8 / 205).

(2) أخرجه الإمام أحمد في «مسنده» (الحديث: 4 / 269) و(الحديث: 4 / 284) و(الحديث: 4 / 285) و(الحديث: 4 / 296) و(الحديث: 299) و(الحديث: 4 / 304).

(3) أخرجه ابن خزيمة في «صحيحه» (الحديث: 1556) و(الحديث: 1557).

(4) أخرجه البخاري في كتاب: الصلاة، باب: إقامة الصف من تمام الصلاة (الحديث: 723)، وأخرجه مسلم في كتاب: الصلاة، باب: تسوية الصفوف وإقامتها... (الحديث: 974)، وأخرجه ابن ماجه في كتاب: إقامة الصلاة والسنة فيها، باب: إقامة الصفوف (الحديث: 993).

(5) أخرجه أبو داود في كتاب: الصلاة، باب: تسوية الصفوف (الحديث: 667)، وأخرجه النسائي في كتاب: الإمامة، باب: حث الإمام على رص الصفوف والمقاربة بينها (الحديث: 814)، وأخرجه ابن حبان في «صحيحه» في كتاب: الصلاة، باب: ذكر العلة التي من أجلها أمر بهذا الأمر (الحديث: 2166)، وأخرجه ابن خزيمة في «صحيحه» (الحديث: 1545).

(6) أخرجه الطبراني في «المعجم الأوسط» (الحديث: 5117).

الْخَلَلِ، وَلِيْتُوا بِأَيْدِي إِخْوَانِكُمْ، وَلَا تَدْرُوا فُرُجَاتِ الشَّيْطَانِ، وَمَنْ وَصَلَ صَفًّا وَصَلَهُ اللَّهُ، وَمَنْ قَطَعَ صَفًّا قَطَعَهُ اللَّهُ»<sup>(1)</sup>. رواه أحمد وأبو داود، وعند النسائي وابن خزيمة آخره.

«الفرجات»: جمع فرجة، وهي المكان الخالي بين الاثنين.

10 - وَعَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ رضي الله عنه قَالَ: خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَقَالَ: «أَلَا تُصَفُّونَ كَمَا تُصَفُّ الْمَلَائِكَةُ عِنْدَ رَبِّهَا»، فقلنا: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَكَيْفَ تُصَفُّ الْمَلَائِكَةُ عِنْدَ رَبِّهَا؟ قَالَ: «يَتَمُّونَ الصُّفُوفَ الْأُولَى، وَيَتَرَاصُونَ فِي الصُّفِّ»<sup>(2)</sup>. رواه أبو مسلم وأبو داود والنسائي وابن ماجه.

11 - وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «خِيَارُكُمْ أَلْيَنُكُمْ مَنَابِتَ فِي الصَّلَاةِ»<sup>(3)</sup>. رواه أبو داود.

12 - وَعَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه قَالَ: أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ فَأَقْبَلَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم بِوَجْهِهِ، فَقَالَ: «أَقِيمُوا صُفُوفَكُمْ وَتَرَاصُوا، فَإِنِّي أَرَأَيْكُمْ مِنْ وَرَاءِ ظَهْرِي»<sup>(4)</sup>. رواه البخاري، ومسلم بنحوه. وفي رواية للبخاري: فَكَانَ أَحَدُنَا يَلْزِقُ مَنْكِبَهُ بِمَنْكِبِ صَاحِبِهِ وَقَدَمَهُ بِقَدَمِهِ.

13 - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «أَحْسِنُوا إِقَامَةَ الصُّفُوفِ فِي الصَّلَاةِ». رواه أحمد<sup>(5)</sup>، ورواته رواة الصحيح.

14 - وَعَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى مَيَامِنِ الصُّفُوفِ»<sup>(6)</sup>. رواه أبو داود وابن ماجه بإسناد حسن.

15 - وَعَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ رضي الله عنه قَالَ: كُنَّا إِذَا صَلَّيْنَا خَلْفَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم أَحْبَبْنَا أَنْ نَكُونَ عَنْ يَمِينِهِ يُقْبَلُ عَلَيْنَا بِوَجْهِهِ، فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: «رَبِّ قِنِي عَذَابَكَ يَوْمَ تَبْعُثُ عِبَادَكَ»<sup>(7)</sup>. رواه مسلم.

16 - وَرَوَى عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «مَنْ تَرَكَ الصُّفَّ الْأَوَّلَ مَخَافَةَ أَنْ يُؤْذِيَ

(1) أخرجه أبو داود في كتاب: الصلاة، باب: تسوية الصفوف (الحديث: 666)، وأخرجه النسائي في كتاب: الإمامة، باب: من وصل صفًّا (الحديث: 818) مختصراً، وأخرجه الإمام أحمد في «مسنده» (الحديث: 98/2)، وأخرجه ابن خزيمة في «صحيحه» (الحديث: 1549) مختصراً.

(2) أخرجه مسلم في كتاب: الصلاة، باب: الأمر بالسكون في الصلاة... (الحديث: 967)، وأخرجه أبو داود في كتاب: الصلاة، باب: تسوية الصفوف (الحديث: 661)، وأخرجه النسائي في كتاب: الإمامة، باب: حث الإمام على رص الصفوف والمقاربة فيها (الحديث: 815)، وأخرجه ابن ماجه في كتاب: إقامة الصلاة والسنة فيها، باب: إقامة الصفوف (الحديث: 992).

(3) أخرجه أبو داود في كتاب: الصلاة، باب: تسوية الصفوف (الحديث: 672).

(4) أخرجه البخاري في كتاب: الأذان، باب: تسوية الصفوف عند الإقامة وبعدها (الحديث: 718)، وأخرجه مسلم في كتاب: الصلاة، باب: تسوية الصفوف وإقامتها... (الحديث: 975).

(5) أخرجه الإمام أحمد في «مسنده» (الحديث: 485/2).

(6) أخرجه أبو داود في كتاب: الصلاة، باب: من يستحب أن يلي الإمام... (الحديث: 676)، وأخرجه ابن ماجه في كتاب: إقامة الصلاة والسنة فيها، باب: فضل ميمنة الصف (الحديث: 1005).

(7) أخرجه مسلم في كتاب: صلاة المسافرين، باب: استحباب يمين الإمام (الحديث: 1640).

أحداً أضعف الله له أجر الصف الأول<sup>(1)</sup>. رواه الطبراني في الأوسط.

### الترغيب في وصل الصفوف وسد الفرج

1 - عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى الَّذِينَ يُصَلُّونَ الصُّفُوفَ»<sup>(2)</sup>. رواه أحمد، وابن ماجه، وابن خزيمة، وابن حبان في صحيحهما، والحاكم، وقال: صحيح على شرط مسلم، زاد ابن ماجه: «وَمَنْ سَدَّ فُرْجَةَ رَفَعَهُ اللَّهُ بِهَا دَرَجَةً»<sup>(3)</sup>.

2 - وَعَنْ الْبُرَيْرِ بْنِ عَازِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَأْتِي الصَّفَّ مِنْ نَاحِيَةِ إِي إِلَى نَاحِيَةِ فَيْمَسَحُ مَنَاكِبَنَا، أَوْ صُدُورَنَا وَيَقُولُ: «لَا تَخْتَلِفُوا فَتَخْتَلِفَ قُلُوبُكُمْ»<sup>(4)</sup>. قَالَ: وَكَانَ يَقُولُ: «إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى الَّذِينَ يُصَلُّونَ الصُّفُوفَ الْأُولَى»<sup>(5)</sup>. رواه ابن خزيمة في صحيحه.

3 - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ وَصَلَ صَفًّا وَصَلَهُ اللَّهُ، وَمَنْ قَطَعَ صَفًّا قَطَعَهُ اللَّهُ»<sup>(6)</sup>. رواه النسائي وابن خزيمة في صحيحه، والحاكم وقال: صحيح على شرط مسلم، ورواه أحمد وأبو داود في آخر حديث تقدم قريباً.

4 - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «خِيَارُكُمْ أَلْيَنُكُمْ مَنَاكِبَ فِي الصَّلَاةِ، وَمَا مِنْ خَطْوَةٍ أَعْظَمَ أَجْرًا مِنْ خَطْوَةٍ مَشَاهَا رَجُلٌ إِلَى فُرْجَةٍ فِي الصَّفِّ فَسَدَّهَا»<sup>(7)</sup>. رواه البزار بإسناد حسن، وابن حبان في صحيحه كلاهما بالشرط الأول، ورواه بتمامه الطبراني في الأوسط.

5 - وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ سَدَّ فُرْجَةَ رَفَعَهُ اللَّهُ بِهَا دَرَجَةً، وَبَنَى لَهُ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ»<sup>(8)</sup>. رواه الطبراني في الأوسط من رواية مسلم بن خالد الزنجي، وتقدم عند ابن ماجه في أول الباب دون قوله:

«وَبَنَى لَهُ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ». ورواه الأصبهاني بالزيادة أيضاً من حديث أبي هريرة، وفي إسناده عصمة بن

- (1) أخرجه الطبراني في «المعجم الأوسط» (الحديث: 541).
- (2) أخرجه الإمام أحمد في «مسنده» (الحديث: 67/6) و(الحديث: 89/6) و(الحديث: 160/6)، وأخرجه الحاكم في «المستدرک» (الحديث: 214/1)، وأخرجه ابن خزيمة في «صحيحه» (الحديث: 1550) و(الحديث: 1556).
- (3) أخرجه ابن ماجه في كتاب: إقامة الصلاة والسنة فيها، باب: إقامة الصفوف (الحديث: 995).
- (4) أخرجه ابن خزيمة في «صحيحه» (الحديث: 1556) و(الحديث: 1557).
- (5) أخرجه ابن خزيمة في «صحيحه» (الحديث: 1550) و(الحديث: 1556).
- (6) أخرجه النسائي في كتاب: الإمامة، باب: من وصل صفًّا (الحديث: 818)، وأخرجه الإمام أحمد في «مسنده» (الحديث: 98/2)، وأخرجه الحاكم في «المستدرک» (الحديث: 213/1)، وأخرجه ابن خزيمة في «صحيحه» (الحديث: 1549).
- (7) أخرجه ابن حبان في «صحيحه» في كتاب: الصلاة، باب: ذكر البيان بأن من كان في صلته... (الحديث: 1756)، وأخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (الحديث: 405/12)، وأخرجه أيضاً في «المعجم الأوسط» (الحديث: 5213) و(الحديث: 5236) و(الحديث: 5287)، وذكره الهيثمي في «مجمع الزوائد» (الحديث: 90/2).
- (8) أخرجه الطبراني في «المعجم الأوسط» (الحديث: 5793)، وذكره الأصبهاني في «الترغيب والترهيب» (الحديث: 2009).

محمد. قال أبو حاتم: ليس بقوي، وقال غيره: متروك.

6 - وَعَنْ أَبِي جُحَيْفَةَ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «مَنْ سَدَّ فُرْجَةَ فِي الصَّفِّ غُفِرَ لَهُ»<sup>(1)</sup>. رواه البزار بإسناد حسن، واسم أبي جحيفة وهب بن عبد الله السوائي.

7 - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى الَّذِينَ يُصَلُّونَ الصُّفُوفَ، وَلَا يُصَلُّ عَبْدٌ صَفًّا إِلَّا رَفَعَهُ اللَّهُ بِهِ دَرَجَةً، وَدَرَّتْ عَلَيْهِ الْمَلَائِكَةُ مِنَ الْبِرِّ»<sup>(2)</sup>. رواه الطبراني في الأوسط، ولا بأس بإسناده.

8 - وَعَنْ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ رضي الله عنه قَالَ: وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: «إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى الَّذِينَ يُصَلُّونَ الصُّفُوفَ الْأُولَى، وَمَا مِنْ خَطْوَةٍ أَحَبَّ إِلَى اللَّهِ مِنْ خَطْوَةٍ يَنْشِئُهَا الْعَبْدُ يُصَلُّ بِهَا صَفًّا»<sup>(3)</sup>. رواه أبو داود في حديث، وابن خزيمة بدون ذكر الخطوة، وتقدم.

9 - وَعَنْ مُعَاذٍ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «خَطْوَتَانِ إِحْدَاهُمَا أَحَبُّ الْخُطَا إِلَى اللَّهِ، وَالْأُخْرَى أَبْغَضُ الْخُطَا إِلَى اللَّهِ، فَأَمَّا الَّتِي يُجِبُّهَا اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ؛ فَرَجُلٌ نَظَرَ إِلَى خَلَلٍ فِي الصَّفِّ فَسَدَّهُ، وَأَمَّا الَّتِي يَبْغِضُهَا اللَّهُ؛ فَإِذَا أَرَادَ الرَّجُلُ أَنْ يَقُومَ مَدَّ رِجْلَهُ الْيَمْنَى، وَوَضَعَ يَدَهُ عَلَيْهَا، وَأَثَبَتِ الْيَسْرَى ثُمَّ قَامَ»<sup>(4)</sup>. رواه الحاكم، وقال: صحيح على شرط مسلم.

10 - وَرَوَى عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما قَالَ: قِيلَ لِلنَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم: «إِنَّ مَنَسْرَةَ الْمَسْجِدِ قَدْ تَعَطَّلَتْ فَقَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: «مَنْ عَمَّرَ مَنَسْرَةَ الْمَسْجِدِ كُتِبَ لَهُ كِفْلَانِ مِنَ الْأَجْرِ»<sup>(5)</sup>. رواه ابن خزيمة وغيره.

11 - وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «مَنْ عَمَّرَ جَانِبَ الْمَسْجِدِ الْأَيْسَرِ لِقَلْبِهِ أَهْلِهِ فَلَهُ أَجْرَانِ»<sup>(6)</sup>. رواه الطبراني في الكبير من رواية بقية بن الوليد.

## الترهيب من تأخر الرجال إلى أواخر صفوفهم وتقدم النساء

### إلى أوائل صفوفهن ومن اعوجاج الصفوف

1 - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «خَيْرُ صُفُوفِ الرِّجَالِ أَوْلَاهَا، وَشَرُّهَا آخِرُهَا، وَخَيْرُ

(1) ذكره الهندي في «كنز العمال» (الحديث: 20635)، وذكره الهيثمي في «مجمع الزوائد» (الحديث: 91/2).

(2) أخرجه الطبراني في «المعجم الأوسط» (الحديث: 3783).

(3) أخرجه أبو داود في كتاب: الصلاة، باب: في الصلاة تقام... (الحديث: 543)، وأخرجه ابن خزيمة في «صحيحه» (الحديث: 1550) و(الحديث: 1556).

(4) أخرجه الحاكم في «المستدرک» (الحديث: 272/1).

(5) أخرجه ابن ماجه في كتاب: إقامة الصلاة والسنة فيها، باب: فضل ميمنة الصف (الحديث: 1007)، وذكره الهندي في «كنز العمال» (الحديث: 20589)، وذكره الزبيدي في «اتحاف السادة المتقين» (3/328).

(6) أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (الحديث: 190/11).

صُفُوفِ النِّسَاءِ آخِرُهَا، وَشَرُّهَا أَوْلَاهَا<sup>(1)</sup>. رواه مسلم وأبو داود والترمذي والنسائي، وتقدم.

2 - وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم رَأَى فِي أَصْحَابِهِ تَأَخُّراً، فَقَالَ لَهُمْ: «تَقَدَّمُوا فَأَتْتُمُو بِي، وَلِنِائْتِم بِكُمْ مَنْ بَعْدَكُمْ، لَا يَزَالُ قَوْمٌ يَتَأَخَّرُونَ حَتَّى يُؤَخَّرَهُمُ اللَّهُ»<sup>(2)</sup>. رواه مسلم وأبو داود والنسائي وابن ماجه.

3 - وَعَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «لَا يَزَالُ قَوْمٌ يَتَأَخَّرُونَ عَنِ الصَّفِّ الْأَوَّلِ حَتَّى يُؤَخَّرَهُمُ اللَّهُ فِي النَّارِ»<sup>(3)</sup>. رواه أبو داود، وابن خزيمة في صحيحه وابن حبان إلا أنهما قالا: «حَتَّى يُخَلِّفَهُمُ اللَّهُ فِي النَّارِ»<sup>(4)</sup>.

4 - وَعَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَمْسَحُ مَنَاكِبَنَا فِي الصَّلَاةِ وَيَقُولُ: «أَسْتَوْوُوا وَلَا تَخْتَلِفُوا فَتَخْتَلِفَ قُلُوبُكُمْ، لِيَلْبِسِي مِنْكُمْ أَوْلُو الْأَخْلَامِ وَالنُّهَى، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُوتُهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُوتُهُمْ»<sup>(5)</sup>. رواه مسلم وغيره.

5 - وَعَنْ الثُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ رضي الله عنه قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: «لَتَسَوْنَ صُفُوفَكُمْ، أَوْ لِيَخَالِفَنَّ اللَّهُ بَيْنَ وُجُوهِكُمْ»<sup>(6)</sup>. رواه مالك والبخاري ومسلم، وأبو داود والترمذي والنسائي وابن ماجه.

وَفِي رِوَايَةٍ لَهُمْ خَلَا الْبُخَارِيُّ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم كَانَ يُسَوِّي صُفُوفَنَا حَتَّى كَأَنَّمَا يُسَوِّي بِهَا الْقِدَاحَ حَتَّى رَأَانَا قَدْ عَقَلْنَا عَنْهُ، ثُمَّ خَرَجَ يَوْمًا فَقَامَ حَتَّى كَادَ يَكْبُرُ فَرَأَى رَجُلًا بَادِيًا صَدْرُهُ مِنَ الصَّفِّ، فَقَالَ: «عِبَادَ اللَّهِ لَتَسَوْنَ صُفُوفَكُمْ، أَوْ لِيَخَالِفَنَّ اللَّهُ بَيْنَ وُجُوهِكُمْ»<sup>(7)</sup>.

- (1) أخرجه مسلم في كتاب: الصلاة، باب: تسوية الصفوف وإقامتها. . . (الحديث: 984)، وأخرجه أبو داود في كتاب: الصلاة، باب: صف النساء وكراهية. . . (الحديث: 678)، وأخرجه الترمذي في كتاب: أبواب الصلاة، باب: ما جاء في فضل الصف الأول (الحديث: 224)، وأخرجه النسائي في كتاب: الإمامة، باب: ذكر خير صفوف النساء وشر صفوف الرجال (الحديث: 819).
- (2) أخرجه مسلم في كتاب: الصلاة، باب: تسوية الصفوف وإقامتها. . . (الحديث: 981)، وأخرجه أبو داود في كتاب: الصلاة، باب: صف النساء. . . (الحديث: 680)، وأخرجه النسائي في كتاب: الإمامة، باب: الالتئام بمن يأتيهم بالإمام (الحديث: 794)، وأخرجه ابن ماجه في كتاب: إقامة الصلاة والسنة فيها، باب: من يستحب أن يلي الإمام (الحديث: 978).
- (3) أخرجه أبو داود في كتاب: الصلاة، باب: صف النساء وكراهية. . . (الحديث: 679).
- (4) أخرجه ابن حبان في «صحيحه» في كتاب: الصلاة، باب: ذكر الزجر عن تخلف المرء عن الصف الأول في الصلاة (الحديث: 2156)، وأخرجه ابن خزيمة في «صحيحه» (الحديث: 1559) و(الحديث: 1560).
- (5) أخرجه مسلم في كتاب: الصلاة، باب: تسوية الصفوف وإقامتها. . . (الحديث: 971).
- (6) أخرجه البخاري في كتاب: الأذان، باب: تسوية الصفوف عند الإقامة وبعدها (الحديث: 717)، وأخرجه مسلم في كتاب: الصلاة، باب: تسوية الصفوف وإقامتها. . . (الحديث: 977)، وأخرجه أبو داود في كتاب: الصلاة، باب: تسوية الصفوف (الحديث: 663)، وأخرجه ابن ماجه في كتاب: إقامة الصلاة والسنة فيها، باب: إقامة الصفوف (الحديث: 994).
- (7) أخرجه مسلم في كتاب: الصلاة، باب: تسوية الصفوف وإقامتها. . . (الحديث: 978)، وأخرجه أبو داود في كتاب: الصلاة، باب: تسوية الصفوف (الحديث: 663) و(الحديث: 665)، وأخرجه الترمذي في كتاب: الصلاة، باب: ما جاء في إقامة الصف (الحديث: 227)، وأخرجه النسائي في كتاب: الإمامة، باب: كيف يقوم الإمام الصفوف (الحديث: 809)، وأخرجه ابن ماجه في كتاب: إقامة الصلاة والسنة فيها، باب: إقامة الصفوف (الحديث: 994).

وَفِي رِوَايَةٍ لِأَبِي دَاوُدَ وَابْنِ حَبَّانٍ فِي صَحِيحِهِ: أَقْبَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى النَّاسِ بِوَجْهِهِ فَقَالَ: «أَقِيمُوا صُفُوفَكُمْ، أَوْ لِيَخَالِفَنَّ اللَّهُ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ»<sup>(1)</sup>. قَالَ: فَرَأَيْتَ الرَّجُلَ يَلْزِقُ مَنْكِبَهُ بِمَنْكِبِ صَاحِبِهِ، وَرُكْبَتَهُ بِرُكْبَةِ صَاحِبِهِ، وَكَعْبَهُ بِكَعْبِهِ.

«القداح»: بكسر القاف، جمع قده، وهو خشب السهم إذا بري قبل أن يجعل فيه النصل والريش.

6 - وَعَنْ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ ؓ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَتَحَلَّلُ الصَّفَّ مِنْ نَاحِيَةٍ إِلَى نَاحِيَةٍ يَمْسَحُ صُدُورَنَا وَمَنَاكِبَنَا وَيَقُولُ: «لَا تَخْتَلِفُوا فَتَخْتَلِفَ قُلُوبُكُمْ»، وَكَانَ يَقُولُ: «إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى الصُّفُوفِ الْأُولَى»<sup>(2)</sup>. رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ وَالنَّسَائِيُّ وَابْنُ خُزَيْمَةَ وَابْنُ حَبَّانٍ فِي صَحِيحِهِ، وَلَفْظُهُ:

كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَأْتِينَا فَيَمْسَحُ عَوَاتِقَنَا وَصُدُورَنَا وَيَقُولُ: «لَا تَخْتَلِفَ صُفُوفُكُمْ فَتَخْتَلِفَ قُلُوبُكُمْ، إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى الصَّفِّ الْأُولَى»<sup>(3)</sup>.

وَفِي رِوَايَةٍ لِابْنِ خُزَيْمَةَ: «لَا تَخْتَلِفَ صُدُورُكُمْ فَتَخْتَلِفَ قُلُوبُكُمْ»<sup>(4)</sup>.

7 - وَعَنْ أَبِي أُمَامَةَ ؓ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَتُسَوُّنَ الصُّفُوفَ، أَوْ لَتُطَمَسَنَّ الْوُجُوهَ، أَوْ لَتُغْمَضَنَّ أَبْصَارَكُمْ، أَوْ لَتُخْطَفَنَّ أَبْصَارُكُمْ»<sup>(5)</sup>. رَوَاهُ أَحْمَدُ وَالطَّبْرَانِيُّ مِنْ طَرِيقِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَحْرٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ وَقَدْ مَشَاهُ بَعْضُهُمْ.

## الترغيب في التأمين خلف الإمام وفي الدعاء

### وما يقوله في الاعتدال والاستفتاح

1 - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؓ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا قَالَ الْإِمَامُ: ﴿عَبِّرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ﴾<sup>(6)</sup> فَقُولُوا: آمِينَ. فَإِنَّهُ مَنْ وَافَقَ قَوْلَهُ قَوْلَ الْمَلَائِكَةِ غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ»<sup>(7)</sup>. رَوَاهُ مَالِكُ وَابْنُ خُبَّانٍ، وَاللَّفْظُ لَهُ، وَمُسْلِمٌ وَأَبُو دَاوُدَ وَالنَّسَائِيُّ وَابْنُ مَاجَةَ.

- (1) أخرجه أبو داود في كتاب: الصلاة، باب: تسوية الصفوف (الحديث: 662)، وأخرجه ابن حبان في «صحيحه» في كتاب: الصلاة، باب: فرض متابعة الإمام (الحديث: 2176).
- (2) أخرجه أبو داود في كتاب: الصلاة، باب: تسوية الصفوف (الحديث: 664)، وأخرجه النسائي في كتاب: الإمامة، باب: كيف يقوم الإمام الصفوف (الحديث: 810)، وأخرجه ابن خزيمة في «صحيحه» (الحديث: 26/3).
- (3) أخرجه ابن حبان في «صحيحه» في كتاب: الصلاة، باب: ذكر الزجر عن اختلاف المأموم... (الحديث: 2178)، وأخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (الحديث: 4907).
- (4) أخرجه ابن خزيمة في «صحيحه» (الحديث: 1542).
- (5) أخرجه الإمام أحمد في «مسنده» (الحديث: 258/5)، وأخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (الحديث: 7859).
- (6) سورة: الفاتحة، الآية: 7.
- (7) أخرجه البخاري في كتاب: الأذان، باب: جهر المأموم بالتأمين (الحديث: 782)، وأخرجه مسلم في كتاب: الصلاة، باب: التسميع والتحميد والتأمين (الحديث: 919)، وأخرجه أبو داود في كتاب: الصلاة، باب: التأمين وراء الإمام (الحديث: 935)، وأخرجه الإمام مالك في «الموطأ» في كتاب: الصلاة، باب: ما جاء في التأمين خلف الإمام (الحديث: 199).

وَفِي رِوَايَةِ الْبُخَارِيِّ: «إِذَا قَالَ أَحَدُكُمْ: آمِينَ، وَقَالَتِ الْمَلَائِكَةُ فِي السَّمَاءِ: آمِينَ، فَوَافَقَتْ إِحْدَاهُمَا الْأُخْرَى غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ»<sup>(1)</sup>.

وَفِي رِوَايَةِ لَابِنِ مَاجِهٍ وَالنَّسَائِيِّ: «إِذَا أَمَّنَ الْقَارِئُ فَأَمَّنُوا»<sup>(2)</sup>، الْحَدِيثُ.

وَفِي رِوَايَةِ لِلنَّسَائِيِّ: «وَإِذَا قَالَ: ﴿غَيْرِ الْمَنْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّكَّالِينَ﴾ فَقُولُوا: آمِينَ. فَإِنَّهُ مِنْ وَاقِقِ كَلَامِهِ كَلَامِ الْمَلَائِكَةِ غُفِرَ لِمَنْ فِي الْمَسْجِدِ»<sup>(3)</sup>.

«آمِينَ»: تمد وتقصر، وتشديد الممدود لغية، وقيل: هو اسم من أسماء الله تعالى، وقيل: معناها اللهم استجب، أو كذلك فافعل، أو كذلك فليكن.

2 - وَعَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «مَا حَسَدْتُمْ الْيَهُودَ عَلَى شَيْءٍ مَا حَسَدْتُمْكُمْ عَلَى السَّلَامِ وَالتَّائِمِينَ»<sup>(4)</sup>. رواه ابن ماجه بإسناد صحيح وابن خزيمة في صحيحه، وأحمد، ولفظه:

إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم ذُكِرَتْ عِنْدَهُ الْيَهُودُ فَقَالَ: «إِنَّهُمْ لَمْ يَحْسُدُونَا عَلَى شَيْءٍ كَمَا حَسَدُونَا عَلَى الْجُمُعَةِ الَّتِي هَدَانَا اللَّهُ لَهَا وَضَلُّوا عَنْهَا، وَعَلَى الْقِبْلَةِ الَّتِي هَدَانَا اللَّهُ لَهَا، وَضَلُّوا عَنْهَا، وَعَلَى قَوْلِنَا خَلْفَ الْإِمَامِ: آمِينَ». رواه الطبراني في الأوسط بإسناد حسن، ولفظه قال:

«إِنَّ الْيَهُودَ قَدْ سَبَّوْا دِينَهُمْ، وَهُمْ قَوْمٌ حُسَدٌ، وَلَمْ يَحْسُدُوا الْمُسْلِمِينَ عَلَى أَفْضَلِ مِنْ ثَلَاثٍ: رَدِّ السَّلَامِ وَإِقَامَةِ الصُّلُوفِ، وَقَوْلِهِمْ خَلْفَ إِمَامِهِمْ فِي الْمَكْتُوبَةِ: آمِينَ»<sup>(5)</sup>.

3 - وَعَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه قَالَ: كُنَّا عِنْدَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم جُلُوسًا فَقَالَ: «إِنَّ اللَّهَ قَدْ أَعْطَانِي خِصَالًا ثَلَاثَةً: أَعْطَانِي صَلَاةً فِي الصُّلُوفِ، وَأَعْطَانِي التَّحِيَّةَ إِنَّهَا لَتَحِيَّةِ أَهْلِ الْجَنَّةِ، وَأَعْطَانِي التَّائِمِينَ وَلَمْ يُعْطِهِ أَحَدًا مِنَ النَّبِيِّينَ قَبْلِي إِلَّا أَنْ يَكُونَ اللَّهُ قَدْ أَعْطَاهُ هَارُونَ يَدْعُو مُوسَى، وَيُؤْمِنُ هَارُونَ»<sup>(6)</sup>. رواه ابن خزيمة في صحيحه من رواية زربي مولى آل المهلب؛ وتردد في ثبوته.

4 - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «إِذَا قَالَ الْإِمَامُ: ﴿غَيْرِ الْمَنْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّكَّالِينَ﴾ قَالَ الَّذِينَ خَلْفَهُ: آمِينَ. التَّقَّتْ مِنْ أَهْلِ السَّمَاءِ، وَأَهْلِ الْأَرْضِ آمِينَ غُفِرَ اللَّهُ لِلْعَبِيدِ مَا تَقَدَّمَ مِنْ

(1) أخرجه البخاري في كتاب: الأذان، باب: فضل التأمين (الحديث: 781).

(2) أخرجه النسائي في كتاب: الافتتاح، باب: جهر الإمام بآمين (الحديث: 924) و(الحديث: 925)، وأخرجه ابن ماجه في كتاب: إقامة الصلاة والسنة فيها، باب: الجهر بآمين (الحديث: 851).

(3) أخرجه النسائي في كتاب: الافتتاح، باب: الأمر بالتأمين خلف الإمام (الحديث: 928).

(4) أخرجه الإمام أحمد في «مسنده» (الحديث: 135/6)، وأخرجه ابن خزيمة في «صحيحه» (الحديث: 574) و(الحديث: 1585)، وأخرجه ابن ماجه في كتاب: إقامة الصلاة والسنة فيها، باب: الجهر بآمين (الحديث: 856).

(5) أخرجه الطبراني في «المعجم الأوسط» (الحديث: 4907).

(6) ذكره السيوطي في «الدر المنثور» (الحديث: 17/1)، وذكره أيضاً في «جمع الجوامع» (الحديث: 4692)، وذكره القرطبي في «تفسيره» (8/376) و(11/113)، وذكره ابن أبي حاتم الرازي في «علل الحديث» (الحديث: 817).

ذَنبِهِ قَالَ: وَمَثَلُ الَّذِي لَا يَقُولُ آمِينَ كَمَثَلِ رَجُلٍ غَرَا مَعَ قَوْمٍ فَأَقْتَرَعُوا فَخَرَجَ سَهَامُهُمْ، وَلَمْ يَخْرُجْ سَهْمُهُ، فَقَالَ: مَا لِسَهْمِي لَمْ يَخْرُجْ؟ قَالَ: إِنَّكَ لَمْ تَقُلْ آمِينَ<sup>(1)</sup>. رواه أبو يعلى من رواية ليث بن أبي سليم.

5 - وَعَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: «إِذَا قَالَ الْإِمَامُ: ﴿غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ﴾ فَقُولُوا: آمِينَ يُجِبْكُمْ اللَّهُ». رواه الطبراني في الكبير، ورواه مسلم وأبو داود والنسائي في حديث طويل عن أبي موسى الأشعري قال فيه:

«إِذَا صَلَّيْتُمْ فَأَيُّمُوا صُفُوفَكُمْ، وَلِيُؤْمِّكُمْ أَحَدُكُمْ، فَإِذَا كَبَّرَ فَكَبِّرُوا، وَإِذَا قَالَ: ﴿غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ﴾ فَقُولُوا: آمِينَ يُجِبْكُمْ»<sup>(2)</sup>.

6 - وَرَوَى عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «مَا حَسَدْتُكُمْ الْيَهُودَ عَلَى شَيْءٍ مَا حَسَدْتُكُمْ عَلَى آمِينَ، فَأَكْبِرُوا مِنْ قَوْلِ آمِينَ»<sup>(3)</sup>. رواه ابن ماجه.

7 - وَعَنْ أَبِي مُصْبِحٍ الْمُرَزَائِيِّ قَالَ: كُنَّا نَجْلِسُ إِلَى أَبِي زُهَيْرِ النَّمِيرِيِّ رضي الله عنه، وَكَانَ مِنَ الصَّحَابَةِ يُحَدِّثُ أَحْسَنَ الْحَدِيثِ، فَإِذَا دَعَا الرَّجُلُ مَثًا بِدَعَاءٍ قَالَ: أَخْتِمُهُ بِآمِينَ، فَإِنَّ آمِينَ مِثْلُ الطَّابِعِ عَلَى الصَّحِيفَةِ. قَالَ أَبُو زُهَيْرِ النَّمِيرِيِّ: أَخْبِرُكُمْ عَنْ ذَلِكَ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم ذَاتَ لَيْلَةٍ نَمْشِي فَأَتَيْنَا عَلَى رَجُلٍ قَدْ أَلْحَ فِي الْمَسْأَلَةِ فَوَقَفَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم يَسْتَمِعُ مِنْهُ، فَقَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: «أَوْجِبَ إِنْ خَتَمَ»، فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ: بِأَيِّ شَيْءٍ يَخْتِمُ؟ فَقَالَ: «بِآمِينَ، فَإِنَّهُ إِنْ خَتَمَ بِآمِينَ فَقَدْ أُوجِبَ»، فَانْصَرَفَ الرَّجُلُ الَّذِي سَأَلَ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم فَأَتَى الرَّجُلَ فَقَالَ: أَخْتِمَ يَا فُلَانُ بِآمِينَ وَأَبْشِرْ»<sup>(4)</sup>. رواه أبو داود.

«مصباح»: بضم الميم وكسر الباء الموحدة بعدها حاء مهملة.

«والمقرائي»: بضم الميم، وقيل: بفتحها، والضم أشهر، وبسكون القاف وبعدها راء ممدودة: نسبة إلى قرية بدمشق.

8 - وَعَنْ حَبِيبِ بْنِ سَلَمَةَ الْفَهْرِيِّ رضي الله عنه، وَكَانَ مُجَابَ الدَّعْوَةِ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: «لَا يَجْتَمِعُ مَلَأٌ فَيَدْعُو بَعْضُهُمْ وَيُؤْمِنُ بَعْضُهُمْ إِلَّا أَجَابَهُمُ اللَّهُ»<sup>(5)</sup>. رواه الحاكم.

9 - وَعَنْ ابْنِ عَمَرَ رضي الله عنه قَالَ: بَيْنَمَا نَحْنُ نُصَلِّي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم إِذْ قَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ: اللَّهُ أَكْبَرُ كَبِيرًا، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ كَثِيرًا، وَسُبْحَانَ اللَّهِ بُكْرَةً وَأَصِيلًا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «مَنْ الْفَائِلُ كَلِمَةً كَذَا وَكَذَا؟». فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ: أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَقَالَ: «عَجِبْتُ لَهَا! فُتِحَتْ لَهَا أَبْوَابُ السَّمَاءِ». قَالَ ابْنُ عَمَرَ: فَمَا

(1) أخرجه أبو يعلى في «مسنده» (الحديث: 6411/11).

(2) أخرجه مسلم في كتاب: الصلاة، باب: التشهد في الصلاة (الحديث: 902)، وأخرجه أبو داود في كتاب: الصلاة، باب: التشهد (الحديث: 972) و(الحديث: 973)، وأخرجه النسائي في كتاب: التطبيق، باب: قوله: «رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ» (الحديث: 1063)، وأخرجه أيضاً في الكتاب نفسه، باب: نوع آخر من التشهد (الحديث: 1172)، وأخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (الحديث: 259/7).

(3) أخرجه ابن ماجه في كتاب: إقامة الصلاة والسنة فيها، باب: الجهر بآمين (الحديث: 857).

(4) أخرجه أبو داود في كتاب: الصلاة، باب: التأمين وراء الإمام (الحديث: 938).

(5) أخرجه الحاكم في «المستدرک» (الحديث: 347/3).

تَرَكْتُهُنَّ مُنْذُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ ذَلِكَ<sup>(1)</sup>. رواه مسلم.

10 - وَعَنْ رِفَاعَةَ بْنِ رَافِعِ الزُّرْقِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كُنَّا نُصَلِّي وَرَاءَ النَّبِيِّ ﷺ، فَلَمَّا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكْعَةِ قَالَ: «سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ». قَالَ رَجُلٌ مِنْ وَرَائِهِ: رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ حَمْدًا كَثِيرًا طَيِّبًا مُبَارَكًا فِيهِ، فَلَمَّا أَنْصَرَفَ قَالَ: «مَنْ الْمُتَكَلِّمُ؟» قَالَ: أَنَا. قَالَ: «رَأَيْتَ بَضْعَةً وَفَلَاحِينَ مَلَكًا يَبْتَدِرُونَهَا أَيُّهُمْ يَكْتُبُهَا أَوَّلُ؟»<sup>(2)</sup>. رواه مالك والبخاري، وأبو داود والنسائي.

11 - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا قَالَ الْإِمَامُ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، فَقُولُوا: اللَّهُمَّ رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ، فَإِنَّهُ مِنْ وَافَقَ قَوْلَهُ قَوْلَ الْمَلَائِكَةِ غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ»<sup>(3)</sup>. رواه البخاري ومسلم وأبو داود والترمذي والنسائي.

وَفِي رِوَايَةٍ لِلْبُخَارِيِّ وَمُسْلِمٍ «فَقُولُوا: رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ»، بالواو.

### الترهيب من رفع المأموم رأسه قبل الإمام في الركوع والسجود

1 - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «أَمَا يَخْشَى أَحَدُكُمْ إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنْ رُكُوعٍ أَوْ سُجُودٍ قَبْلَ الْإِمَامِ أَنْ يَجْعَلَ اللَّهُ رَأْسَهُ رَأْسَ جِمَارٍ، أَوْ يَجْعَلَ اللَّهُ صُورَتَهُ صُورَةَ جِمَارٍ»<sup>(4)</sup>. رواه البخاري ومسلم، وأبو داود والترمذي والنسائي وابن ماجه، ورواه الطبراني في الأوسط بإسناد جيد، ولفظه:

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ قَبْلَ الْإِمَامِ أَنْ يُحَوَّلَ اللَّهُ رَأْسَهُ رَأْسَ كَلْبٍ»<sup>(5)</sup>.

- (1) أخرجه مسلم في كتاب: المساجد، باب: ما يقال بين تكبيرة الإحرام والقراءة (الحديث: 1357).
- (2) أخرجه البخاري في كتاب: الأذان، باب: الفنون (الحديث: 799)، وأخرجه أبو داود في كتاب: الصلاة، باب: ما يستفتح به الصلاة في الدعاء (الحديث: 770)، وأخرجه النسائي في كتاب: التطبيق، باب: ما يقول المأموم (الحديث: 1061)، وأخرجه الإمام مالك في «الموطأ» في كتاب: القرآن، باب: ما جاء في ذكر الله تبارك وتعالى (الحديث: 502).
- (3) أخرجه البخاري في كتاب: الأذان، باب: جهر الإمام بالتأمين (الحديث: 780)، وأخرجه أيضاً في الكتاب نفسه، باب: فضل اللهم لك الحمد (الحديث: 796)، وأخرجه أيضاً في كتاب: بدء الخلق، باب: إذا قال أحدكم: آمين، والملائكة... (الحديث: 3228)، وأخرجه مسلم في كتاب: الصلاة، باب: التسميع والتحميد والتأمين (الحديث: 912) و(الحديث: 914)، وأخرجه أبو داود في كتاب: الصلاة، باب: ما يقول إذا رفع رأسه من الركوع (الحديث: 848)، وأخرجه أيضاً بالكتاب نفسه، باب: التأمين وراء الإمام (الحديث: 936)، وأخرجه الترمذي في كتاب: الصلاة، باب: ما جاء في فضل التأمين (الحديث: 250)، وأخرجه أيضاً بالكتاب نفسه، باب: منه آخر (الحديث: 267)، وأخرجه النسائي في كتاب: الافتتاح، باب: جهر الإمام بآمين (الحديث: 927)، وأخرجه أيضاً في كتاب: التطبيق، باب: قوله: ربنا ولك الحمد (الحديث: 1062).
- (4) أخرجه البخاري في كتاب: الأذان، باب: إثم من رفع رأسه قبل الإمام (الحديث: 691)، وأخرجه مسلم في كتاب: الصلاة، باب: تحريم سبق الإمام بركوع أو سجود ونحوهما (الحديث: 964)، وأخرجه أبو داود في كتاب: الصلاة، باب: التشديد فيمن يرفع قبل الإمام... (الحديث: 623)، وأخرجه الترمذي في كتاب: أبواب الصلاة، باب: ما جاء في التشديد في الذي يرفع رأسه قبل الإمام (الحديث: 582)، وأخرجه النسائي في كتاب: الإمامة، باب: مبادرة الإمام (الحديث: 827)، وأخرجه ابن ماجه في كتاب: إقامة الصلاة والسنة فيها، باب: النهي أن يسبق الإمام (الحديث: 961).
- (5) أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (الحديث: 9173/9) و(الحديث: 9174/9)، وأخرجه أيضاً في «المعجم الأوسط» (الحديث: 4251).

ورواه في الكبير موقوفاً على عبد الله بن مسعود بأسانيد أحدها جيد، ورواه ابن حبان في صحيحه من حديث أبي هريرة أيضاً عن النبي ﷺ، ولفظه: «أَمَا يَخْشَى الَّذِي يَرْفَعُ رَأْسَهُ قَبْلَ الْإِمَامِ أَنْ يُحَوَّلَ اللَّهُ رَأْسَهُ رَأْسَ كَلْبٍ»<sup>(1)</sup>.

قال الخطابي: اختلف الناس فيمن فعل ذلك، فروي عن ابن عمر أنه قال:

لَا صَلَاةَ لِمَنْ فَعَلَ ذَلِكَ، وَأَمَّا عَامَّةُ أَهْلِ الْعِلْمِ فَإِنَّهُمْ قَالُوا: قَدْ أَسَاءَ وَصَلَاتُهُ تُجْزِيهِ غَيْرَ أَنْ أَكْثَرَهُمْ يَأْمُرُونَ بِأَنْ يَعُودَ إِلَى السُّجُودِ، وَيَمُكَّتْ فِي سُجُودِهِ بَعْدَ أَنْ يَرْفَعَ الْإِمَامُ رَأْسَهُ بِقَدْرِ مَا كَانَ تَرَكَ. انتهى.

2 - وَعَنْهُ أَيْضاً ﷺ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الَّذِي يَخْفِضُ وَيَرْفَعُ قَبْلَ الْإِمَامِ إِنَّمَا نَاصِبْتُهُ بِيَدِ شَيْطَانٍ»<sup>(2)</sup>.

رواه البزار والطبراني بإسناد حسن، ورواه مالك في الموطأ فوقه عليه ولم يرفعه.

### الترهيب من عدم إتمام الركوع والسجود

#### واقامة الصلب بينهما وما جاء في الخشوع

1 - عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ الْبَدْرِيِّ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تُجْزِيءُ صَلَاةَ الرَّجُلِ حَتَّى يُقِيمَ ظَهْرَهُ

فِي الرُّكُوعِ وَالسُّجُودِ»<sup>(3)</sup>. رواه أحمد وأبو داود، واللفظ له، والترمذي والنسائي وابن ماجه وابن خزيمة

وابن حبان في صحيحيهما، ورواه الطبراني والبيهقي، وقالوا: إسناده صحيح ثابت، وقال الترمذي: حديث حسن صحيح.

2 - وَعَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ شَيْبَلٍ ﷺ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ نَفْرَةِ الْعُرَابِ، وَأَفْتِرَاشِ السَّبْعِ،

وَأَنْ يُوطِنَ الرَّجُلُ الْمَكَانَ فِي الْمَسْجِدِ كَمَا يُوطِنُ الْبَعِيرُ»<sup>(4)</sup>. رواه أحمد وأبو داود والنسائي، وابن ماجه وابن خزيمة وابن حبان في صحيحيهما.

(1) أخرجه ابن حبان في «صحيحه» في كتاب: الصلاة، باب: ذكر الزجر عن استعمال هذا الفعل... (الحديث: 2283).

(2) أخرجه الإمام مالك في «الموطأ» في كتاب: الصلاة، باب: ما يفعل من رفع رأسه قبل الإمام (الحديث: 212).

(3) أخرجه أبو داود في كتاب: الصلاة، باب: صلاة من لا يقيم صلبه في الركوع والسجود (الحديث: 855)، وأخرجه الترمذي في كتاب:

الصلاة، باب: ما جاء فيمن لا يقيم صلبه في الركوع والسجود (الحديث: 265)، وأخرجه النسائي في كتاب: الافتتاح، باب: إقامة الصلب

في الركوع (الحديث: 1026)، وأخرجه أيضاً في كتاب: التطبيق، باب: إقامة الصلب في السجود (الحديث: 1109)، وأخرجه ابن ماجه في

كتاب: إقامة الصلاة والسنة فيها، باب: الركوع في الصلاة (الحديث: 870)، و(الحديث: 871)، وأخرجه الإمام أحمد في «مسنده»

(الحديث: 119/4) و(الحديث: 122/4)، وأخرجه ابن حبان في «صحيحه» في كتاب: الصلاة، باب: ذكر الإخبار عن نفي جواز...

(الحديث: 1892) و(الحديث: 1893)، وأخرجه البيهقي في «السنن الكبرى» (الحديث: 88/2)، وأخرجه ابن خزيمة في «صحيحه»

(الحديث: 591) و(الحديث: 592) و(الحديث: 666)، وأخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (الحديث: 583/17) و(الحديث: 17/

584).

(4) أخرجه أبو داود في كتاب: الصلاة، باب: صلاة من لا يقيم... (الحديث: 862)، وأخرجه النسائي في كتاب: التطبيق، باب: النهي عن

نفرة الغراب (الحديث: 1111)، وأخرجه ابن ماجه في كتاب: إقامة الصلاة والسنة فيها، باب: ما جاء في توطين المكان في المسجد يصلي فيه

(الحديث: 1429)، وأخرجه الإمام أحمد في «مسنده» (الحديث: 428/3) و(الحديث: 444/3)، وأخرجه ابن خزيمة في «صحيحه»

(الحديث: 662) و(الحديث: 1319).

3 - وَعَنْ أَبِي قَتَادَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَسْرَقَ النَّاسُ سِرْقَةً، الَّذِي يَسْرِقُ مِنْ صَلَاتِهِ». قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَيْفَ يَسْرِقُ مِنَ الصَّلَاةِ؟ قَالَ: «لَا يَيْتِمُ رُكُوعَهَا، وَلَا سُجُودَهَا»، أَوْ قَالَ: «لَا يَقِيمُ صَلْبَتَهُ فِي الرُّكُوعِ وَالسُّجُودِ»<sup>(1)</sup>. رواه أحمد والطبراني وابن خزيمة في صحيحه، والحاكم وقال: صحيح الإسناد.

4 - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَعْقِلٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَسْرَقَ النَّاسِ الَّذِي يَسْرِقُ صَلَاتَهُ». قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَيْفَ يَسْرِقُ صَلَاتَهُ؟ قَالَ: «لَا يَيْتِمُ رُكُوعَهَا وَلَا سُجُودَهَا، وَأَبْخُلُ النَّاسِ مَنْ بَخَلَ بِالسَّلَامِ»<sup>(2)</sup>. رواه الطبراني في معاجمه الثلاثة بإسناد جيد .

5 - وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ شَيْبَانَ رضي الله عنه قَالَ: خَرَجْنَا حَتَّى قَدِمْنَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَبَايَعَنَاهُ وَصَلَيْنَا خَلْفَهُ فَلَمَحَ بِمُؤَخَّرِ عَيْنَيْهِ رَجُلًا لَا يَقِيمُ صَلَاتَهُ، يَغْنِي: صَلْبَتَهُ فِي الرُّكُوعِ، فَلَمَّا قَضَى النَّبِيُّ ﷺ صَلَاتَهُ قَالَ: «يَا مَعْشَرَ الْمُسْلِمِينَ: لَا صَلَاةَ لِمَنْ لَا يَقِيمُ صَلْبَتَهُ فِي الرُّكُوعِ وَالسُّجُودِ»<sup>(3)</sup>. رواه أحمد وابن ماجه، وابن خزيمة، وابن حبان في صحيحهما.

6 - وَعَنْ طَلْحَةَ بْنِ عَلِيٍّ الْخَنَفِيِّ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَنْظُرُ اللَّهُ إِلَى صَلَاةِ عَبْدٍ لَا يَقِيمُ فِيهَا صَلْبَتَهُ بَيْنَ رُكُوعِهَا وَسُجُودِهَا»<sup>(4)</sup>. رواه الطبراني في الكبير، ورواه ثقات.

7 - وَعَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْأَشْعَرِيِّ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَأَى رَجُلًا لَا يَيْتِمُ رُكُوعَهُ، وَيَنْفُرُ فِي سُجُودِهِ وَهُوَ يُصَلِّي، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَوْ مَاتَ هَذَا عَلَى خَالِهِ هَذِهِ مَاتَ عَلَى عَيْرٍ مِلَّةَ مُحَمَّدٍ ﷺ». ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مِثْلُ الَّذِي لَا يَيْتِمُ رُكُوعَهُ، وَيَنْفُرُ فِي سُجُودِهِ مِثْلُ الْجَائِعِ يَأْكُلُ الثَّمَرَةَ وَالشَّمْرَتَيْنِ لَا تَفْتِيَانِ عَنْهُ شَيْئًا»<sup>(5)</sup>. قَالَ أَبُو صَالِحٍ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ: مَنْ حَدَّثَ بِهَذَا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ? قَالَ: أَمْرَاءُ الْأَجْنَادِ عَمْرُو بْنُ الْعَاصِ وَخَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ، وَشَرْحِبِيلُ ابْنُ حَسَنَةَ سَمِعُوهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. رواه الطبراني في الكبير، وأبو يعلى بإسناد حسن، وابن خزيمة في صحيحه .

8 - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ الرَّجُلَ لَيُصَلِّي سِتِينَ سَنَةً، وَمَا تُقْبَلُ لَهُ صَلَاةٌ لَعَلَّهُ يَيْتِمُ الرُّكُوعَ وَلَا يَيْتِمُ السُّجُودَ، وَيَيْتِمُ السُّجُودَ وَلَا يَيْتِمُ الرُّكُوعَ»<sup>(6)</sup>. رواه أبو القاسم الأصبهاني، وينظر سنده.

(1) أخرجه الإمام أحمد في «مسنده» (الحديث: 456/3) و(الحديث: 310/5)، وأخرجه الحاكم في «المستدرک» (الحديث: 229/1)، وأخرجه ابن خزيمة في «صحيحه» (الحديث: 663)، وأخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (الحديث: 3283/3).

(2) أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (الحديث: 273/3)، وأخرجه أيضاً في «المعجم الصغير» (الحديث: 336).

(3) أخرجه ابن ماجه في كتاب: إقامة الصلاة والسنة فيها، باب: الركوع في الصلاة (الحديث: 871)، وأخرجه الإمام أحمد في «مسنده» (الحديث: 23/4)، وأخرجه ابن حبان في «صحيحه» في كتاب: الصلاة، باب: ذكر الزجر عن أن لا يقيم المرء صلبه في ركوعه وسجوده (الحديث: 1891)، وأخرجه ابن خزيمة في «صحيحه» (الحديث: 593) و(الحديث: 667).

(4) أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (الحديث: 406/8).

(5) أخرجه ابن خزيمة في «صحيحه» (الحديث: 665)، وأخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (الحديث: 136/4)، وأخرجه أبو يعلى في «مسنده» (الحديث: 7184/13) و(الحديث: 7350/13).

(6) ذكره الأصبهاني في «الترغيب والترهيب» (الحديث: 1895).

9 - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَيْضاً ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ لِأَصْحَابِهِ، وَأَنَا حَاضِرٌ: «لَوْ كَانَ لِأَخِيكُمْ هَذِهِ السَّارِيَةُ لَكَرِهَ أَنْ تُجَدَّعَ، كَيْفَ يَنْعَمُ أَحَدُكُمْ فَيَجْدَعُ صَلَاتَهُ الَّتِي هِيَ لِلَّهِ، فَأَتِمُّوا صَلَاتَكُمْ، فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَقْبَلُ إِلَّا تَامًا»<sup>(1)</sup>. رواه الطبراني في الأوسط بإسناد حسن.

«الجدع»: قطع بعض الشيء.

10 - وَعَنْ بِلَالٍ ﷺ أَنَّهُ أَبْصَرَ رَجُلًا لَا يُتِمُّ الرُّكُوعَ وَلَا السُّجُودَ فَقَالَ: لَوْ مَاتَ هَذَا لَمَاتَ عَلَيَّ غَيْرِ مِثْلَةِ مُحَمَّدٍ ﷺ<sup>(2)</sup>. رواه الطبراني، ورواه ثقات.

11 - وَرَوَى عَنْ عَائِشَةَ ﷺ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ لِلصَّلَاةِ الْمَكْتُوبَةِ عِنْدَ اللَّهِ وَزْنَ مَنِ انْتَقَصَ مِنْهَا شَيْئًا حُوسِبَ بِهِ فِيهَا عَلَى مَا انْتَقَصَ»<sup>(3)</sup>. رواه الأصبهاني.

12 - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَنْظُرُ اللَّهُ إِلَى عَبْدٍ لَا يُقِيمُ صَلَاتَهُ بَيْنَ رُكُوعِهِ وَسُجُودِهِ»<sup>(4)</sup>. رواه أحمد بإسناد جيد.

13 - وَرَوَى عَنْ عَلِيٍّ ﷺ قَالَ: نَهَانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ أَقْرَأَ وَأَنَا رَاكِعٌ، وَقَالَ: «يَا عَلِيُّ مِثْلُ الَّذِي لَا يُقِيمُ صَلَاتَهُ فِي صَلَاتِهِ كَمِثْلِ حُبْلَى حَمَلَتْ فَلَمَّا دَنَا نَفَاسُهَا انْقَطَعَتْ، فَلَا هِيَ ذَاتُ حَمَلٍ، وَلَا هِيَ ذَاتُ وَلَدٍ»<sup>(5)</sup>. رواه أبو يعلى والأصبهاني، وزاد:

«مِثْلُ الْمُصَلِّي كَمِثْلِ التَّاجِرِ لَا يَخْلُصُ لَهُ رِبْحُهُ حَتَّى يَخْلُصَ لَهُ رَأْسُ مَالِهِ، كَذَلِكَ الْمُصَلِّي لَا تُقْبَلُ نَافِلَتُهُ حَتَّى يُؤَدِّيَ الْفَرِيضَةَ»<sup>(6)</sup>.

14 - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَسْوَأُ النَّاسِ سَرِقَةُ الَّذِي يَسْرِقُ صَلَاتَهُ». قَالَ: وَكَيْفَ يَسْرِقُ صَلَاتَهُ؟ قَالَ: «لَا يُتِمُّ رُكُوعَهَا وَلَا سُجُودَهَا»<sup>(7)</sup>. رواه الطبراني في الأوسط وابن حبان في صحيحه والحاكم وصححه.

15 - وَرَوَى عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا مِنْ مُصَلٍّ إِلَّا وَمَلَكَ عَنْ يَمِينِهِ، وَمَلَكَ عَنْ يَسَارِهِ، فَإِنْ أَتَمَّهَا عَرَجًا بِهَا، وَإِنْ لَمْ يَتِمَّهَا ضَرْبًا بِهَا عَلَى وَجْهِهِ»<sup>(8)</sup>. رواه الأصبهاني.

(1) أخرجه الطبراني في «المعجم الأوسط» (الحديث: 6292).

(2) أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (الحديث: 136/4).

(3) ذكره الأصبهاني في «الترغيب والترهيب» (الحديث: 1892).

(4) أخرجه الإمام أحمد في «مسنده» (الحديث: 23/4).

(5) أخرجه أبو يعلى في «مسنده» (الحديث: 315/1).

(6) ذكره الأصبهاني في «الترغيب والترهيب» (الحديث: 1913).

(7) أخرجه الحاكم في «المستدرک» (الحديث: 229/1)، وأخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (الحديث: 273/3)، وأخرجه أيضاً في

«المعجم الأوسط» (الحديث: 8175)، وأخرجه أيضاً في «المعجم الصغير» (الحديث: 335)، وأخرجه ابن حبان في «صحيحه» في كتاب:

الصلاة، باب: ذكر إثبات اسم السارق على الناقص... (الحديث: 1888).

(8) ذكره الأصبهاني في «الترغيب والترهيب» (الحديث: 1887).

16 - وَعَنْ الثُّعْمَانِ بْنِ مُرَّةٍ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «مَا تَزُونَ فِي الشَّارِبِ، وَالرَّائِي، وَالسَّارِقِ؟» وَذَلِكَ قَبْلَ أَنْ تَنْزِلَ فِيهِمُ الْحُدُودُ قَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: «هُنَّ فَوَاحِشٌ، وَفِيهِنَّ عُقُوبَةٌ، وَأَسْوَأُ السَّرْقَةِ الَّذِي يَسْرِقُ صَلَاتَهُ». قَالُوا: وَكَيْفَ يَسْرِقُ صَلَاتَهُ؟ قَالَ: «لَا يَتِيمٌ رُكُوعَهَا وَلَا سُجُودَهَا»<sup>(1)</sup>. رواه مالك، وتقدم في باب الصلاة على وقتها حديث أنس عن النبي صلى الله عليه وسلم وفيه:

«وَمَنْ صَلَّاهَا لِيَغْيِرَ وَقْتَهَا، وَلَمْ يَسْبِغْ لَهَا وَضُوءَهَا، وَلَمْ يَتِمَّ لَهَا حُشُوعَهَا، وَلَا رُكُوعَهَا، وَلَا سُجُودَهَا، خَرَجَتْ وَهِيَ سُودَاءٌ مُظْلِمَةٌ تَقُولُ: ضَيَعَكَ اللَّهُ كَمَا ضَيَعْتَنِي حَتَّى إِذَا كَانَتْ حَيْثُ شَاءَ اللَّهُ لُفَّتْ كَمَا يُلْفُ الثُّوبُ الْخَلِيقُ، ثُمَّ ضُرِبَ بِهَا وَجْهَهُ»<sup>(2)</sup>. رواه الطبراني.

17 - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّ رَجُلًا دَخَلَ الْمَسْجِدَ وَرَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم جَالِسٌ فِي نَاحِيَةِ الْمَسْجِدِ فَصَلَّى ثُمَّ جَاءَ فَسَلَّمَ عَلَيْهِ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «وَعَلَيْكَ السَّلَامُ أَرْجِعْ فَصَلِّ فَإِنَّكَ لَمْ تُصَلِّ»، فَصَلَّى ثُمَّ جَاءَ فَسَلَّمَ، فَقَالَ: «وَعَلَيْكَ السَّلَامُ أَرْجِعْ فَصَلِّ فَإِنَّكَ لَمْ تُصَلِّ»، فَصَلَّى ثُمَّ جَاءَ فَسَلَّمَ فَقَالَ: «وَعَلَيْكَ السَّلَامُ أَرْجِعْ فَصَلِّ فَإِنَّكَ لَمْ تُصَلِّ». فَقَالَ فِي الثَّانِيَةِ أَوْ فِي التَّيْسِيَةِ: عَلَّمَنِي يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَقَالَ: «إِذَا قُمْتَ إِلَى الصَّلَاةِ فَأَسْبِغِ الْوُضُوءَ، ثُمَّ اسْتَقْبِلِ الْقِبْلَةَ فَكَبِّرْ، ثُمَّ اقْرَأْ مَا تَسَرَّ مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ، ثُمَّ أَرْجِعْ حَتَّى تَطْمَئِنَّ رَاكِعًا، ثُمَّ أَرْفَعْ حَتَّى تَسْتَوِيَ قَائِمًا ثُمَّ اسْجُدْ حَتَّى تَطْمَئِنَّ سَاجِدًا، ثُمَّ أَرْفَعْ حَتَّى تَطْمَئِنَّ جَالِسًا، ثُمَّ افْعَلْ ذَلِكَ فِي صَلَاتِكَ كُلِّهَا»<sup>(3)</sup>.

وفي رواية: «ثُمَّ أَرْفَعْ حَتَّى تَسْتَوِيَ قَائِمًا، يَغْنِي: مِنَ السُّجُودِ الثَّانِيَةِ. رواه البخاري ومسلم، وقال في حديثه:

فَقَالَ الرَّجُلُ: وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ مَا أَحْسِنُ غَيْرَ هَذَا فَعَلَّمَنِي، وَلَمْ يَذْكُرْ غَيْرَ سَجْدَةٍ وَاحِدَةٍ. رواه أبو داود والترمذي والنسائي وابن ماجه.

وفي رواية لأبي داود: «فَإِذَا فَعَلْتَ ذَلِكَ، فَقَدْ تَمَّتْ صَلَاتُكَ، وَإِنْ أَنْتَقَضَتْ مِنْ هَذَا فَإِنَّمَا أَنْتَقَضَتْ مِنْ صَلَاتِكَ»<sup>(4)</sup>.

18 - وَعَنْ رِفَاعَةَ بْنِ رَافِعٍ رضي الله عنه قَالَ: كُنْتُ جَالِسًا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم إِذْ جَاءَ رَجُلٌ فَدَخَلَ الْمَسْجِدَ فَصَلَّى، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ إِلَى أَنْ قَالَ فِيهِ: فَقَالَ الرَّجُلُ: لَا أَذْرِي مَا عِنْتَ عَلَيَّ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: «إِنَّهُ لَا يَتِيمٌ

(1) أخرجه الإمام مالك في «الموطأ» في كتاب: قصر الصلاة في السفر، باب: العمل في جامع الصلاة (الحديث: 410).

(2) أخرجه الطبراني في «المعجم الصغير» (الحديث: 335) و(الحديث: 336).

(3) أخرجه البخاري في كتاب: الأذان، باب: وجوب القراءة للإمام... (الحديث: 757)، وأخرجه أيضاً بالكتاب نفسه، باب: أمر النبي صلى الله عليه وسلم الذي... (الحديث: 793)، وأخرجه أيضاً في كتاب: الاستئذان، باب: من رد فقال: عليك السلام (الحديث: 6252)، وأخرجه مسلم في كتاب: الصلاة، باب: في الطمأنينة وقراءة ما تيسر في الصلاة (الحديث: 883)، وأخرجه أبو داود في كتاب: الصلاة، صلاة من لا يقيم صلبه في الركوع والسجود (الحديث: 856)، وأخرجه الترمذي في كتاب: الصلاة، باب: ما جاء في وصف الصلاة (الحديث: 303)، وأخرجه النسائي في كتاب: الانتاح، باب: فرض التكبير الأولى (الحديث: 883)، وأخرجه ابن ماجه في كتاب: إقامة الصلاة والسنة فيها، باب: إتمام الصلاة (الحديث: 1060).

(4) أخرجه أبو داود في كتاب: الصلاة، باب: صلاة من لا يقيم صلبه في الركوع والسجود (الحديث: 856).

صَلَاةَ أَحَدِكُمْ حَتَّى يُسَبِّحَ الْوُضُوءَ كَمَا أَمَرَهُ اللَّهُ، وَيَغْسِلَ وَجْهَهُ، وَيَدَيْهِ إِلَى الْمِرْقَاتَيْنِ، وَيَمَسَّحَ رَأْسَهُ وَرِجْلَيْهِ إِلَى الْكَعْبَيْنِ، ثُمَّ يَكْبِرُ اللَّهُ، وَيَحْمَدُهُ وَيَمَجِّدُهُ وَيَقْرَأُ مِنَ الْقُرْآنِ مَا أَدِنَ اللَّهُ لَهُ فِيهِ وَيَتَسَرَّ، ثُمَّ يَكْبِرُ وَيَرْكَعُ، فَيَضَعُ كَفَيْهِ عَلَى رُكْبَتَيْهِ حَتَّى تَطْمِئِنَّ مَفَاصِلُهُ وَتَسْتَزْجِي، ثُمَّ يَقُولُ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، وَيَسْتَوِي قَائِمًا حَتَّى يَأْخُذَ كُلَّ عَظْمٍ مَأْخِذَهُ، وَيَقِيمُ صَلْبَهُ، ثُمَّ يَكْبِرُ فَيَسْجُدُ، وَيَمَكِّنُ جَبْهَتَهُ مِنَ الْأَرْضِ حَتَّى تَطْمِئِنَّ مَفَاصِلُهُ وَتَسْتَزْجِي، ثُمَّ يَكْبِرُ فَيَرْفَعُ رَأْسَهُ، وَيَسْتَوِي قَاعِدًا عَلَى مَقْعَدَيْهِ وَيَقِيمُ صَلْبَهُ. فَوَصَفَ الصَّلَاةَ هَكَذَا حَتَّى فَرَعَ، ثُمَّ قَالَ: «لَا تَتِمُّ صَلَاةُ أَحَدِكُمْ حَتَّى يَفْعَلَ ذَلِكَ»<sup>(1)</sup>. رواه النسائي، وهذا لفظه، والترمذي وقال: حديث حسن، وقال في آخره:

«فَإِذَا فَعَلْتَ ذَلِكَ فَقَدْ تَمَّتْ صَلَاتُكَ، وَإِنْ أَنْتَقَضَتْ مِنْهَا شَيْئًا أَنْتَقَضَتْ مِنْ صَلَاتِكَ»<sup>(2)</sup>. قال أبو عمر بن عبد البر النمري: هذا حديث ثابت.

19 - وَعَنْ عَمَارِ بْنِ يَاسِرٍ رضي الله عنه قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: «إِنَّ الرُّجْلَ لَيَنْصَرِفُ، وَمَا كُتِبَ لَهُ إِلَّا عَشْرُ صَلَوَاتِهِ تُسَعُّهَا ثُمْنُهَا سُبْعُهَا سُدُسُهَا خُمُسُهَا رُبْعُهَا ثُلُثُهَا نِصْفُهَا»<sup>(3)</sup>. رواه أبو داود والنسائي وابن حبان في صحيحه بنحوه.

20 - وَعَنْ أَبِي الْيَسْرِ رضي الله عنه أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «مِنْكُمْ مَنْ يُصَلِّي الصَّلَاةَ كَامِلَةً، وَمِنْكُمْ مَنْ يُصَلِّي النُّصْفَ، وَالثُّلُثَ، وَالرُّبْعَ، وَالْخُمُسَ»<sup>(4)</sup>. حَتَّى بَلَغَ الْعَشْرَ. رواه النسائي بإسناد حسن، واسم أبي اليسر بآباء المثناة تحت والسين المهملة مفتوحتين، كعب بن عمر السلمى، شهد بدرًا.

21 - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «الصَّلَاةُ ثَلَاثَةٌ أَثَلَاثٌ: الطُّهُورُ ثُلُثٌ، وَالرُّكُوعُ ثُلُثٌ، وَالسُّجُودُ ثُلُثٌ. فَمَنْ آدَاهَا بِحَقِّهَا قَبِلَتْ مِنْهُ، وَقَبِلَ مِنْهُ سَائِرُ عَمَلِهِ، وَمَنْ رُدَّتْ عَلَيْهِ صَلَاتُهُ رُدَّ عَلَيْهِ سَائِرُ عَمَلِهِ»<sup>(5)</sup>. رواه البزار، وقال: لا نعلمه مرفوعاً إلا من حديث المغيرة بن مسلم. قال الحافظ: وإسناده حسن.

22 - وَعَنْ حُرَيْثِ بْنِ قَبِيصَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَدِمْتُ الْمَدِينَةَ وَقُلْتُ: اللَّهُمَّ ارْزُقْنِي جَلِيصًا صَالِحًا. قَالَ: فَجَلَسْتُ إِلَى أَبِي هُرَيْرَةَ فَقُلْتُ: إِنِّي سَأَلْتُ اللَّهَ أَنْ يَرْزُقَنِي جَلِيصًا صَالِحًا فَحَدَّثَنِي بِحَدِيثٍ سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم لَعَلَّ اللَّهَ أَنْ يَنْفَعَنِي بِهِ، فَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: «إِنَّ أَوَّلَ مَا يُحَاسَبُ بِهِ الْعَبْدُ يَوْمَ

(1) أخرجه النسائي في كتاب: التطبيق، باب: الرخصة في ترك الذكر في السجود (الحديث: 1135).

(2) أخرجه الترمذي في كتاب: أبواب الصلاة، باب: ما جاء في وصف الصلاة (الحديث: 302).

(3) أخرجه أبو داود في كتاب: الصلاة، باب: ما جاء في نقصان الصلاة (الحديث: 796)، وأخرجه النسائي في كتاب: الصلاة من السنن الكبرى، كما في «التحفة» (الحديث: 484/7)، وأخرجه ابن حبان في «صحيحه» في كتاب: الصلاة، باب: ذكر البيان بأن المرء يكتب له بعض صلاته... (الحديث: 1889).

(4) أخرجه الإمام أحمد في «مسنده» (الحديث: 427/3)، وأخرجه البيهقي في «السنن الكبرى» (الحديث: 281/2)، وذكره الهندي في «كنز العمال» (الحديث: 20012)، وذكره السيوطي في «الدر المنثور» (الحديث: 4/5).

(5) ذكره الهيثمي في «مجمع الزوائد» (الحديث: 147/2)، وذكره الهندي في «كنز العمال» (الحديث: 19750) و(الحديث: 19751).

الْقِيَامَةِ مِنْ عَمَلِهِ صَلَاتُهُ، فَإِنْ صَلَحَتْ فَقَدْ أَفْلَحَ وَأَنْجَحَ، وَإِنْ فَسَدَتْ فَقَدْ خَابَ وَخَسِرَ، وَإِنْ أَنْتَقَصَ مِنْ فَرِيضَتِهِ. قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: أَنْظَرُوا هَلْ لِعَبْدِي مِنْ تَطَوُّعٍ يَكْمُلُ بِهِ مَا أَنْتَقَصَ مِنَ الْفَرِيضَةِ، ثُمَّ يَكُونُ سَائِرُ عَمَلِهِ عَلَى ذَلِكَ<sup>(1)</sup>. رواه الترمذي وغيره، وقال: حديث حسن غريب.

23- وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَوْمًا، ثُمَّ أَنْصَرَفَ فَقَالَ: «يَا فَلَانُ، أَلَا تُحْسِنُ صَلَاتَكَ، أَلَا يَنْظُرُ الْمُصَلِّي إِذَا صَلَّى كَيْفَ يُصَلِّي، فَإِنَّمَا يُصَلِّي لِنَفْسِهِ، إِنِّي لَأُبْصِرُ مِنْ وَرَائِي كَمَا أُبْصِرُ مِنْ بَيْنَ يَدَيَّ»<sup>(2)</sup>. رواه مسلم والنسائي، وابن خزيمة في صحيحه، ولفظه قال:

صَلَّى بِنَا رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم الطُّهْرَ، فَلَمَّا سَلَّمَ نَادَى رَجُلًا كَانَ فِي آخِرِ الصُّلُوفِ، فَقَالَ: «يَا فَلَانُ، أَلَا تَنْتَقِي اللَّهَ. أَلَا تَنْظُرُ كَيْفَ تُصَلِّي؟ إِنْ أَحَدَكُمْ إِذَا قَامَ يُصَلِّي إِنَّمَا يَقُومُ يَنْجِي رَبَّهُ، فَلْيَنْظُرْ كَيْفَ يَنْجِيهِ، إِنَّكُمْ تَرَوْنَ أَنِّي لَا أَرَاكُمْ، إِنِّي وَاللَّهِ لَأَرَى مِنْ خَلْفِ ظَهْرِي كَمَا أَرَى مِنْ بَيْنَ يَدَيَّ»<sup>(3)</sup>.

24- وَعَنْ عُمَانَ بْنِ أَبِي ذَهْرَشَن رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «لَا يَقْبَلُ اللَّهُ مِنْ عَبْدٍ عَمَلًا حَتَّى يُشْهَدَ قَلْبُهُ مَعَ بَدَنِهِ»<sup>(4)</sup>. رواه محمد بن نصر المروزي في كتاب الصلاة هكذا مرسلًا، ووصله أبو منصور الدليمي في مسند الفردوس بأبي بن كعب، والمرسل أصح.

25- وَعَنْ الْفَضْلِ بْنِ الْعَبَّاسِ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «الصَّلَاةُ مَثْنَى مَثْنَى تَشْهَدُ فِي كُلِّ رَكْعَتَيْنِ، وَتَخْشَعُ وَتَضْرَعُ، وَتَمْسِكُنَّ بِيَدَيْكَ تَقُولُ: تَرَفَعُهُمَا إِلَى رَبِّكَ مُسْتَقْبِلًا بِطُوبَاهُمَا وَجْهَكَ وَتَقُولُ: يَا رَبِّ يَا رَبِّ، مَنْ لَمْ يَفْعَلْ ذَلِكَ فَهِيَ كَذَا وَكَذَا؟»<sup>(5)</sup>. رواه الترمذي والنسائي وابن خزيمة في صحيحه، وتردد في ثبوته، ورواه كلهم عن: ليث بن سعد حدثنا عبد ربه بن سعيد، عن عمران بن أبي أنس، عن عبد الله بن نافع ابن العمياء، عن ربيعة بن الحارث، عن الفضل، وقال الترمذي: قال غير ابن المبارك في هذا الحديث: من لم يفعل ذلك فهي خداج، وقال: سمعت محمد بن إسماعيل يعني: البخاري يقول: روى شعبة هذا الحديث عن عبد ربه، فأخطأ في مواضع، قال: وحديث ليث بن سعد أصح من حديث شعبة.

قال الحافظ: وعبد الله بن نافع ابن العمياء؛ لم يرو عنه غير عمران بن أبي أنس، وعمران ثقة، ورواه أبو داود وابن ماجه من طريق شعبة، عن عبد ربه، عن ابن أبي أنس، عن عبد الله بن نافع ابن العمياء، عن عبد الله بن الحارث، عن المطلب بن أبي وداعة. ولفظ ابن ماجه قال رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم:

- (1) أخرجه الترمذي في كتاب: أبواب الصلاة، باب: ما جاء أن أول ما يحاسب به العبد يوم القيامة الصلاة (الحديث: 413).
- (2) أخرجه مسلم في كتاب: الصلاة، باب: الأمر بتحسين الصلاة وإتمامها والخشوع فيها (الحديث: 956)، وأخرجه النسائي في كتاب: الإمامة، باب: الركوع دون الصف (الحديث: 871).
- (3) أخرجه ابن خزيمة في «صحيحه» (الحديث: 2237).
- (4) ذكره الزبيدي في «تحاف السادة المتقين» (3/112)، وذكره العراقي في «المغني عن حمل الأسفار» (1/150) و(1/160).
- (5) أخرجه الترمذي في كتاب: الصلاة، باب: ما جاء في التخضع في الصلاة (الحديث: 385)، وأخرجه النسائي في كتاب: قيام الليل، باب: كيف صلاة الليل (الحديث: 1665) مختصرًا، وأخرجه ابن خزيمة في «صحيحه» (الحديث: 1212).

«الصَّلَاةُ مَثْنَى مَثْنَى، وَتَشْهَدُ فِي كُلِّ رُكْعَتَيْنِ، وَتَبَاسٌ، وَتَمَسْكُنُ، وَتَفْتِئُ، وَتَقُولُ: اللَّهُمَّ أَغْفِرْ لِي، فَمَنْ لَمْ يَفْعَلْ ذَلِكَ فَهِيَ جِدَاجٌ»<sup>(1)</sup>.

قال الخطابي: أصحاب الحديث يغلطون شعبة في هذا الحديث، ثم حكى قول البخاري المتقدم وقال: قال يعقوب بن سفيان في هذا الحديث مثل قول البخاري، وخطأ شعبة، وصوب ليث بن سعد، وكذلك قال محمد بن إسحاق بن خزيمة قال: وقوله تبأس معناه إظهار البؤس والفاقة، وتمسكن من المسكنة، وقيل معناه: السكون والوقار، والميم مزيدة فيها، وإقناع اليدين: رفعهما في الدعاء والمسألة، والجداج: معناه هاهنا: الناقص في الأجر والفضيلة. انتهى.

26 - وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: إِنَّمَا أَتَقَبَّلُ الصَّلَاةَ مِنْ مَنْ تَوَاضَعَ بِهَا لِعَظْمَتِي، وَلَمْ يَسْتَطِلْ عَلَى خَلْقِي، وَلَمْ يَبْتَ مَصْرًا عَلَى مَعْصِيَتِي، وَقَطَعَ النَّهَارَ فِي ذِكْرِي، وَرَجَمَ الْمُسْكِينِ، وَأَبْنَى السَّبِيلِ، وَالْأَزْمَلَةَ، وَرَجَمَ الْمُصَابَ، ذَلِكَ نُورُهُ كَنُورِ الشَّمْسِ أَكْلُوهُ بِعِزَّتِي، وَأَسْتَحْفِظُهُ مَلَائِكَتِي، أَجْعَلُ لَهُ فِي الظُّلْمَةِ نُورًا، وَفِي الْجَهَالَةِ حِلْمًا، وَمَثَلُهُ فِي خَلْقِي كَمَثَلِ الْفِرْدَوْسِ فِي الْجَنَّةِ»<sup>(2)</sup>. رواه البزار من رواية عبد الله بن واقد الحراني، وبقيه رواه ثقات.

27 - وَرَوَى عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: «إِنَّ الْعَبْدَ إِذَا صَلَّى فَلَمْ يَتِمَّ صَلَاتَهُ خُشُوعَهَا، وَلَا رُكُوعَهَا وَأَكْثَرَ الْإِلْفَاتِ لَمْ تُقْبَلْ مِنْهُ، وَمَنْ جَرَّ تَوْبَةَ خِيَلَاءِ لَمْ يَنْظُرِ اللَّهُ إِلَيْهِ، وَإِنْ كَانَ عَلَى اللَّهِ كَرِيمًا»<sup>(3)</sup>. رواه الطبراني.

28 - وَعَنِ أَبِي الدُّرْدَاءِ رضي الله عنه أَنَّهُ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «أَوَّلُ شَيْءٍ يُرْفَعُ مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ: الْخُشُوعُ حَتَّى لَا تَرَى فِيهَا خَاشِعًا»<sup>(4)</sup>. رواه الطبراني بإسناد حسن، ورواه ابن حبان في صحيحه في آخر حديث موقوفاً على شداد بن أوس، ورفعه الطبراني أيضاً، والموقوف أشبه.

29 - وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه مَرْفُوعاً قَالَ: «مَثَلُ الصَّلَاةِ الْمَكْتُوبَةِ كَمَثَلِ الْمِيزَانِ مَنْ أَوْفَى اسْتَوْفَى»<sup>(5)</sup>. رواه البيهقي هكذا، ورواه غيره عن الحسن مرسلاً وهو الصواب.

(1) أخرجه أبو داود في كتاب: الصلاة، باب: في صلاة النهار (الحديث: 1296)، وأخرجه ابن ماجه في كتاب: إقامة الصلاة والسنة فيها، باب: ما جاء في صلاة الليل والنهار مثنى مثنى (الحديث: 1325).

(2) أخرجه البزار في «مسنده» (الحديث: 348).

(3) أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (الحديث: 12/10).

(4) أخرجه الإمام أحمد في «مسنده» (الحديث: 26/6) و(الحديث: 27/6)، وذكره أيضاً في «الزهد» (395)، وأخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (الحديث: 7183)، وذكره الهندي في «كنز العمال» (الحديث: 5895)، وذكره الهيثمي في «مجمع الزوائد» (الحديث: 136/2)، وذكره الدلايبي في «الكنى والأسماء» (101/2).

(5) أخرجه الدارمي في «سننه» (الحديث: 419/1)، أخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» (الحديث: 3151)، وذكره الزبيدي في «اتحاف السادة المتقين» (12/3)، وذكره العراقي في «المغني عن حمل الأسفار» (147/1).

30 - وَعَنْ مُطَرِّفٍ عَنْ أَبِيهِ عليه السلام قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يُصَلِّي وَفِي صَدْرِهِ أَرِيزٌ كَأَرِيزِ الرَّحَى مِنْ الْبَكَاءِ<sup>(1)</sup>. رواه أبو داود والنسائي<sup>(2)</sup>، ولفظه:

رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يُصَلِّي وَلَجَوْفِهِ أَرِيزٌ كَأَرِيزِ الْمَرْجَلِ، يَغْنِي: يَبْكِي. ورواه ابن خزيمة وابن حبان في صحيحيهما نحو رواية النسائي إلا أن ابن خزيمة قال: وَلِصَدْرِهِ أَرِيزٌ كَأَرِيزِ الرَّحَى<sup>(3)</sup>. بزايين: هو صوتها، والمرجل: بكسر الميم، وفتح الجيم: هو القدر، يعني: أن لجوفه حينئذ كصوت غليان القدر.

31 - وَعَنْ عَلِيٍّ عليه السلام قَالَ: مَا كَانَ فِينَا فَارِسٌ يَوْمَ بَدْرِ غَيْرَ الْمُقَدَّادِ، وَلَقَدْ رَأَيْتَنَا وَمَا فِينَا إِلَّا نَائِمٌ إِلَّا رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم تَحْتَ شَجَرَةٍ يُصَلِّي وَيَبْكِي حَتَّى أَصْبَحَ<sup>(4)</sup>. رواه ابن خزيمة في صحيحه.

32 - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ أَنَّ أَبَا طَلْحَةَ الْأَنْصَارِيَّ عليه السلام كَانَ يُصَلِّي فِي حَائِطٍ لَهُ، فَطَارَ دُبْسِيٌّ فَطَفِقَ يَتَرَدُّدُ يَلْتَمِسُ مَخْرَجًا فَلَا يَجِدُ، فَأَعْجَبَهُ ذَلِكَ فَجَعَلَ يَتَّبِعُهُ بَصْرَهُ سَاعَةً، ثُمَّ رَجَعَ إِلَى صَلَاتِهِ، فَإِذَا هُوَ لَا يَذْرِي كَمْ صَلَّى، فَقَالَ: لَقَدْ أَصَابَنِي فِي مَالِي هَذَا فِتْنَةٌ، فَجَاءَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَذَكَرَ لَهُ الَّذِي أَصَابَهُ فِي صَلَاتِهِ، وَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هُوَ صَدَقَةٌ فَضَعُهُ حَيْثُ شِئْتَ<sup>(5)</sup>. رواه مالك، وعبد الله بن أبي بكر لم يدرك القصة، ورواه من طريق آخر فلم يذكر فيه أبا طلحة ولا رسول الله صلى الله عليه وسلم، ولفظه:

أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ كَانَ يُصَلِّي فِي حَائِطٍ لَهُ بِالْقَفِّ، وَإِدْمِنْ أَرْضِ الْمَدِينَةِ فِي زَمَانِ الثَّمَرِ، وَالنَّخْلِ قَدْ دُلَّتْ وَهِيَ مُطَوَّقَةٌ بِثَمَرِهَا فَتَنْظَرُ إِلَيْهَا فَأَعْجَبَتْهُ، ثُمَّ رَجَعَ إِلَى صَلَاتِهِ، فَإِذَا هُوَ لَا يَذْرِي كَمْ صَلَّى؟ فَقَالَ: لَقَدْ أَصَابَنِي فِي مَالِي هَذَا فِتْنَةٌ، فَجَاءَ عُثْمَانَ عليه السلام وَهُوَ يَوْمئِذٍ خَلِيفَةٌ، فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ، وَقَالَ: هُوَ صَدَقَةٌ فَاجْعَلْهُ فِي سَبِيلِ الْخَيْرِ، فَبَاعَهُ بِخَمْسِينَ أَلْفًا فَسَمَى ذَلِكَ الْمَالَ الْخَمْسِينَ<sup>(6)</sup>.

«الحائط»: هو البستان.

«والدبسي»: بضم الدال المهملة، وسكون الباء الموحدة، وكسر السين المهملة بعدها ياء مشددة: هو طائر صغير، قيل: هو ذكر اليمام.

33 - وَعَنِ الْأَعْمَشِ قَالَ: كَانَ عَبْدُ اللَّهِ، يَغْنِي: ابْنُ مَسْعُودٍ، إِذَا صَلَّى كَأَنَّهُ تَوَبَّ مُلْقَى<sup>(7)</sup>. رواه الطبراني في الكبير، والأعمش لم يدرك ابن مسعود.

(1) أخرجه أبو داود في كتاب: الصلاة، باب: البكاء في الصلاة (الحدِيث: 904).

(2) أخرجه النسائي في كتاب: السهو، باب: البكاء في الصلاة (الحدِيث: 1213)، وأخرجه ابن حبان في «صحيحه» في كتاب: الرقائق، باب: ذكر الخبر الدال على صحة... (الحدِيث: 753).

(3) أخرجه ابن خزيمة في «صحيحه» (الحدِيث: 900).

(4) أخرجه ابن خزيمة في «صحيحه» (الحدِيث: 899).

(5) أخرجه الإمام مالك في «الموطأ» في كتاب: الصلاة، باب: النظر في الصلاة إلى ما يشغلك عنها (الحدِيث: 225).

(6) أخرجه الإمام مالك في «الموطأ» في كتاب: الصلاة، باب: النظر في الصلاة إلى ما يشغلك عنها (الحدِيث: 226).

(7) أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (الحدِيث: 9342).

34 - وَعَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَتَوَضَّأُ فَيَسْبِغُ الْوُضُوءَ، ثُمَّ يَقُومُ فِي صَلَاتِهِ فَيَعْلَمُ مَا يَقُولُ إِلَّا أَنْفَتَلَ وَهُوَ كَيَوْمَ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ»<sup>(1)</sup>. رواه الحاكم، وقال: صحيح الإسناد، وهو في مسلم وغيره بنحوه، وتقدم.

### الترهيب من رفع البصر إلى السماء في الصلاة

1 - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «مَا بَالُ أَقْوَامٍ يَرْفَعُونَ أَبْصَارَهُمْ إِلَى السَّمَاءِ فِي صَلَاتِهِمْ» فَأَشْتَدَّ قَوْلُهُ فِي ذَلِكَ حَتَّى قَالَ: «لَيَنْتَهِيَنَّ عَنْ ذَلِكَ، أَوْ لَيُخَطَفَنَّ أَبْصَارُهُمْ»<sup>(2)</sup>. رواه البخاري وأبو داود والنسائي وابن ماجه.

2 - وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «لَا تَرْفَعُوا أَبْصَارَكُمْ إِلَى السَّمَاءِ فَتَلْتَمِعَ» يَعْني: فِي الصَّلَاةِ<sup>(3)</sup>. رواه ابن ماجه والطبراني في الكبير، ورواهما رواة الصحيح، وابن حبان في صحيحه.

3 - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَيْضاً أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «لَيَنْتَهِيَنَّ أَقْوَامٌ عَنْ رَفْعِهِمْ أَبْصَارَهُمْ إِلَى السَّمَاءِ عِنْدَ الدُّعَاءِ فِي الصَّلَاةِ أَوْ لَيُخَطَفَنَّ أَبْصَارُهُمْ»<sup>(4)</sup>. رواه مسلم والنسائي.

4 - وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «إِذَا كَانَ أَحَدُكُمْ فِي الصَّلَاةِ فَلَا يَرْفَعُ بَصَرَهُ إِلَى السَّمَاءِ لَا يَلْتَمِعُ»<sup>(5)</sup>. رواه الطبراني في الأوسط، من رواية ابن لهيعة، ورواه النسائي عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة:

أَنْ رَجُلًا مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم حَدَّثَهُ وَلَمْ يُسْمِعْهُ<sup>(6)</sup>.

«يلتمع بصره»: بضم الباء المشناة تحت: أي يذهب به.

5 - وَعَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ رضي الله عنه أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «لَيَنْتَهِيَنَّ أَقْوَامٌ يَرْفَعُونَ أَبْصَارَهُمْ إِلَى السَّمَاءِ فِي الصَّلَاةِ، أَوْ لَا تَرْجِعُ إِلَيْهِمْ»<sup>(7)</sup>. رواه مسلم، وأبو داود، وابن ماجه ولأبي داود:

(1) أخرجه مسلم في كتاب: الطهارة، باب: الذكر المستحب عقب الوضوء (الحديث: 552) بنحوه، وأخرجه الحاكم في «المستدرک» (الحديث: 399/2).

(2) أخرجه البخاري في كتاب: الأذان، باب: رفع البصر إلى السماء في الصلاة (الحديث: 750)، وأخرجه أبو داود في كتاب: الصلاة، باب: النظر في الصلاة (الحديث: 913)، وأخرجه النسائي في كتاب: السهو، باب: النهي عن رفع البصر إلى السماء في الصلاة (الحديث: 1192)، وأخرجه ابن ماجه في كتاب: إقامة الصلاة والسنة فيها، باب: الخشوع في الصلاة (الحديث: 1044).

(3) أخرجه ابن ماجه في كتاب: إقامة الصلاة والسنة فيها، باب: الخشوع في الصلاة (الحديث: 1043)، وأخرجه ابن حبان في «صحيحه» في كتاب: الصلاة، باب: ما يكره للمصلي وما لا يكره (الحديث: 2281)، وأخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (الحديث: 13139).

(4) أخرجه مسلم في كتاب: الصلاة، باب: النهي عن رفع البصر إلى السماء في الصلاة (الحديث: 966)، وأخرجه النسائي في كتاب: السهو، باب: النهي عن رفع البصر إلى السماء عند الدعاء في الصلاة (الحديث: 1275).

(5) أخرجه الطبراني في «المعجم الأوسط» (الحديث: 321).

(6) أخرجه النسائي في كتاب: السهو، باب: النهي عن رفع البصر إلى السماء في الصلاة (الحديث: 1193).

(7) أخرجه مسلم في كتاب: الصلاة، باب: النهي عن رفع البصر إلى السماء في الصلاة (الحديث: 965)، وأخرجه ابن ماجه في كتاب: إقامة الصلاة والسنة فيها، باب: الخشوع في الصلاة (الحديث: 1045).

دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَسْجِدَ فَرَأَى فِيهِ نَاسًا يُصَلُّونَ رَافِعِي أَيْدِيهِمْ إِلَى السَّمَاءِ فَقَالَ: «لَيَبْتَهَيْنَ رِجَالَ يَشْخُصُونَ أَبْصَارَهُمْ فِي الصَّلَاةِ، أَوْ لَا تَرْجِعَ إِلَيْهِمْ أَبْصَارُهُمْ»<sup>(1)</sup>.

### الترهيب من الالتفات في الصلاة وغيره مما يذكر

1 - عَنِ الْحَارِثِ الْأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ أَمَرَ بِخَبِيئِ بْنِ زَكَرِيَّا بِخَمْسِ كَلِمَاتٍ أَنْ يَعْمَلَ بِهَا، وَيَأْمُرَ بِنَبِيِّ إِسْرَائِيلَ أَنْ يَعْمَلُوا بِهَا، وَإِنَّهُ كَادَ أَنْ يُبْطِئَ بِهَا. قَالَ عَيْسَى: إِنَّ اللَّهَ أَمَرَكَ بِخَمْسِ كَلِمَاتٍ لِتَعْمَلَ بِهَا، وَتَأْمُرَ بِنَبِيِّ إِسْرَائِيلَ أَنْ يَعْمَلُوا بِهَا. فَإِنَّمَا أَنْ تَأْمُرَهُمْ، وَإِنَّمَا أَنْ تَأْمُرَهُمْ، فَقَالَ بِخَبِيئِ: أَخَشَى إِنْ سَبَقْتَنِي بِهَا أَنْ يُخَسَفَ بِي، أَوْ أُعَذَّبَ، فَجَمَعَ النَّاسُ فِي بَيْتِ الْمَقْدِسِ قَائِمَتًا وَقَعَدُوا عَلَى الشَّرَفِ، فَقَالَ: إِنَّ اللَّهَ أَمَرَنِي بِخَمْسِ كَلِمَاتٍ أَنْ أَعْمَلَ بِهِنَّ وَأَمُرُكُمْ أَنْ تَعْمَلُوا بِهِنَّ. أَوَّلَاهُنَّ: أَنْ تَعْبُدُوا اللَّهَ، وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا، وَإِنْ مَثَلٌ مِنْ أَشْرِكٍ بِاللَّهِ كَمَثَلِ رَجُلٍ اشْتَرَى عَبْدًا مِنْ خَالِصٍ مَالِهِ يَذْهَبُ أَوْ وَرِقٍ، فَقَالَ: هَذِهِ دَارِي وَهَذَا عَمَلِي، فَأَعْمَلْ وَأَدِّ إِلَيَّ، فَكَانَ يَعْمَلُ وَيُؤَدِّي إِلَى غَيْرِ سَيِّدِهِ، فَأَيُّكُمْ يَرْضَى أَنْ يَكُونَ عَبْدُهُ كَذَلِكَ؟ وَإِنَّ اللَّهَ أَمَرَكَ بِالصَّلَاةِ، فَإِذَا صَلَّيْتُمْ فَلَا تَلْتَفِتُوا، فَإِنَّ اللَّهَ يَنْصِبُ وَجْهَهُ لَوَجْهِ عَبْدِهِ فِي صَلَاتِهِ مَا لَمْ يَلْتَفِتْ، وَأَمَرَكَ بِالصِّيَامِ فَإِنَّ مَثَلَ ذَلِكَ كَمَثَلِ رَجُلٍ فِي عَصَابَةٍ مَعَهُ صُرَّةٌ فِيهَا مِسْكٌ فَكُلُّهُمْ يَعْجَبُ أَوْ يَعْجَبُهُ رِيحُهَا، وَإِنْ رِيحَ الصَّائِمِ أَطْيَبُ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ رِيحِ الْمِسْكِ، وَأَمَرَكَ بِالصَّدَقَةِ، فَإِنَّ مَثَلَ ذَلِكَ كَمَثَلِ رَجُلٍ أَسْرَهُ الْعَدُوَّ فَأَوْثَقُوا يَدَيْهِ إِلَى عُقْبِهِ، وَقَدَّمُوهُ لِيَضْرِبُوا عُقْبَهُ، فَقَالَ: أَنَا أَقْدِي نَفْسِي مِنْكُمْ بِالْقَلِيلِ وَالكَثِيرِ، فَقَدَدَى نَفْسَهُ مِنْهُمْ، وَأَمَرَكَ أَنْ تَذْكُرُوا اللَّهَ، فَإِنَّ مَثَلَ ذَلِكَ كَمَثَلِ رَجُلٍ خَرَجَ الْعَدُوُّ فِي إِثْرِهِ سِرَاعًا حَتَّى إِذَا أَتَى عَلَى حَصِينٍ حَصِينٍ فَأَخْرَزَ نَفْسَهُ مِنْهُمْ كَذَلِكَ الْعَبْدُ لَا يُخْرِزُ نَفْسَهُ مِنَ الشَّيْطَانِ إِلَّا بِذِكْرِ اللَّهِ»، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «وَأَنَا أَمَرُكُمْ بِخَمْسِ كَلِمَاتٍ أَمَرَكَ بِهَا: السَّمْعُ، وَالطَّاعَةُ، وَالْجِهَادُ، وَالْهَجْرَةُ وَالْجَمَاعَةُ، فَإِنَّهُ مَنْ فَارَقَ الْجَمَاعَةَ قِيدَ شِبْرٍ، فَقَدْ خَلَعَ رِبْقَةَ الْإِسْلَامِ مِنْ عُقْبِهِ إِلَّا أَنْ يَرْاجِعَ، وَمَنْ أَدْعَى دَعْوَى الْجَاهِلِيَّةِ، فَإِنَّهُ مِنْ جُنَاءِ جَهَنَّمَ»، فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَإِنْ صَلَّى وَصَامَ؟ فَقَالَ: «وَإِنْ صَلَّى وَصَامَ، فَادْعُوا اللَّهَ الَّذِي سَمَّاكُمْ الْمُسْلِمِينَ الْمُؤْمِنِينَ عِبَادَ اللَّهِ»<sup>(2)</sup>.

رواه الترمذي، وهذا لفظه، وقال: حديث حسن صحيح، والنسائي يبعضه، وابن خزيمة وابن حبان في صحيحهما، والحاكم وقال: صحيح على شرط البخاري ومسلم.

قال الحافظ: وليس للحارث في الكتب الستة سوى هذا.

«والربقة»: بكسر الراء وفتحها وسكون الباء الموحدة، واحدة الريق: وهي عرى في حبل تشد به اليهم، وتستعار لغيره.

(1) أخرجه أبو داود في كتاب: الصلاة، باب: النظر في الصلاة (الحديث: 912).

(2) أخرجه الترمذي في كتاب: الأمثال، باب: ما جاء في مثل الصلاة والصيام والصدقة (الحديث: 2863) و(الحديث: 2864)، وأخرجه ابن

حبان في «صحيحه» في كتاب: التاريخ، باب: بدء الخلق (الحديث: 6233)، وأخرجه الحاكم في «المستدرک» (الحديث: 117/1)

و(الحديث: 118/1) و(الحديث: 236/1) و(الحديث: 421/1)، وأخرجه ابن خزيمة في «صحيحه» (الحديث: 930) و(الحديث:

- وقوله: «من جثاء جهنم»، بضم الجيم بعدها ثاء مثله: أي من جماعات جهنم.
- 2 - وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ التَّلُفُّتِ فِي الصَّلَاةِ، فَقَالَ: «أَخْتِلَاسٌ يَخْتَلِسُهُ الشَّيْطَانُ مِنْ صَلَاةِ الْعَبْدِ»<sup>(1)</sup>. رواه البخاري والنسائي وأبو داود وابن خزيمة.
- 3 - وَعَنْ أَبِي الْأَخْوَصِ عَنْ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَا يَزَالُ اللَّهُ مُقْبِلًا عَلَى الْعَبْدِ فِي صَلَاتِهِ مَا لَمْ يَلْتَفِتْ، فَإِذَا صَرَفَ وَجْهَهُ أَنْصَرَفَ عَنْهُ»<sup>(2)</sup>. رواه أحمد وأبو داود والنسائي وابن خزيمة في صحيحه والحاكم وصححه.
- قال المملي الحافظ عبد العظيم رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: وأبو الأحوص هذا لا يعرف اسمه لم يرو عنه غير الزهري، وقد صحح له الترمذي وابن حبان وغيرهما.
- 4 - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: أَوْصَانِي خَلِيلِي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِثَلَاثٍ، وَنَهَانِي عَنْ ثَلَاثٍ: نَهَانِي عَنْ نَفْرَةٍ كُنْفَرَةٍ الدِّبْكِ، وَإِقْعَاءِ كَيْفَاعِ الْكَلْبِ، وَالتِّفَاتِ كَالْتِفَاتِ الثُّغْلَبِ<sup>(3)</sup>. رواه أحمد وأبو يعلى، وإسناد أحمد حسن، ورواه ابن أبي شيبه وقال: كَيْفَاعِ الْفُرَزْدِ: مَكَانَ الْكَلْبِ.
- «الإقعاء»: بكسر الهمزة. قال أبو عبيد: هو أن يلزق الرجل يتيه بالأرض، وينصب ساقيه، ويضع يديه بالأرض كما يقعي الكلب. قال: وفسره الفقهاء بأن يضع يتيه على عقبه بين السجدين. قال: والقول هو الأول.
- 5 - وَرَوَى عَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِذَا قَامَ الرَّجُلُ فِي الصَّلَاةِ أَقْبَلَ اللَّهُ عَلَيْهِ بِوَجْهِهِ، فَإِذَا انْتَفَتَ، قَالَ: يَا ابْنَ آدَمَ لِمَى مَنْ تَلْتَفِتْ؟ إِلَى مَنْ هُوَ خَيْرٌ لَكَ مِنِّي، أَقْبِلْ إِلَيَّ، فَإِذَا انْتَفَتَ الثَّانِيَةَ قَالَ مِثْلَ ذَلِكَ، فَإِذَا انْتَفَتَ الثَّلَاثَةَ صَرَفَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى وَجْهَهُ عَنْهُ»<sup>(4)</sup>. رواه الزبار.
- 6 - وَرَوَى عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ الْعَبْدَ إِذَا قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ - أَحْسَبُهُ قَالَ - فَإِنَّمَا هُوَ بَيْنَ يَدَيِ الرَّحْمَنِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، فَإِذَا انْتَفَتَ يَقُولُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: إِلَى مَنْ تَلْتَفِتْ؟ إِلَى خَيْرٍ
- 
- (1) أخرجه البخاري في كتاب: الأذان، باب: الالتفات في الصلاة (الحدِيث: 751)، وأخرجه أيضاً في كتاب: بدء الخلق، باب: صفة إبليس وجنوده (الحدِيث: 3291)، وأخرجه أبو داود في كتاب: الصلاة، باب: الالتفات في الصلاة (الحدِيث: 910)، وأخرجه النسائي في كتاب: السهو، باب: التشديد في الالتفات في الصلاة (الحدِيث: 1195) و(الحدِيث: 1198)، وأخرجه ابن خزيمة في «صحيحه» (الحدِيث: 484) و(الحدِيث: 931).
- (2) أخرجه أبو داود في كتاب: الصلاة، باب: الالتفات في الصلاة (الحدِيث: 909)، وأخرجه النسائي في كتاب: السهو، باب: التشديد في الالتفات في الصلاة (الحدِيث: 1194)، وأخرجه الإمام أحمد في «مسنده» (الحدِيث: 172/5)، وأخرجه الحاكم في «المستدرک» (الحدِيث: 236/1)، وأخرجه ابن خزيمة في «صحيحه» (الحدِيث: 482).
- (3) أخرجه الإمام أحمد في «مسنده» (الحدِيث: 311/2) و(الحدِيث: 265/5)، وأخرجه أبو يعلى في «مسنده» (الحدِيث: 6226/11) و(الحدِيث: 6236/11) و(الحدِيث: 6369/11)، وذكره الهيثمي في «مجمع الزوائد» (الحدِيث: 79/2).
- (4) ذكره الهندي في «كنز العمال» (الحدِيث: 19954) و(الحدِيث: 19974)، وذكره الخطيب البغدادي في «تاريخ بغداد» (459/8)، وذكره السيوطي في «جمع الجوامع» (2308).

مِنِّي، أَقْبِلْ يَا ابْنَ آدَمَ إِلَيَّ، فَأَنَا خَيْرٌ مِمَّنْ تَلْتَفِتُ إِلَيْهِ»<sup>(1)</sup>. رواه البزار أيضاً .

7 - وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «يَا بَنِي إِيْنَاكَ وَالْإِنْتِفَاتِ فِي الصَّلَاةِ، فَإِنَّ الْإِنْتِفَاتِ فِي الصَّلَاةِ هَلَكَةٌ»<sup>(2)</sup>. الحديث. رواه الترمذي من رواية علي بن زيد عن سعيد بن المسيب عن أنس، وقال: حديث حسن، وفي بعض النسخ صحيح.

قال المملي: وعلي بن زيد بن جدعان يأتي الكلام عليه، ورواية سعيد عن أنس غير مشهورة.

8 - وَرَوَى عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «مَنْ تَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ الوُضُوءَ، ثُمَّ صَلَّى رَكَعَتَيْنِ فَدَعَا رَبَّهُ إِلَّا كَانَتْ دَعْوَتُهُ مُسْتَجَابَةً مُعْجَلَةً، أَوْ مُؤَخَّرَةً. إِيَّاكُمْ وَالْإِنْتِفَاتِ فِي الصَّلَاةِ فَإِنَّهُ لَا صَلَاةَ لِمُتَلَفِّتٍ، فَإِنَّ غَلِيظَمَ فِي التَّطَوُّعِ فَلَا تُغْلَبُوا فِي الْفَرِيضَةِ»<sup>(3)</sup>. رواه الطبراني في الكبير .  
وَفِي رِوَايَةٍ لَهُ أَيْضًا قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «مَنْ قَامَ فِي الصَّلَاةِ فَالْتَفَتَ رَدَّ اللَّهُ عَلَيْهِ صَلَاتَهُ»<sup>(4)</sup>.

9 - وَعَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: لَا يَزَالُ اللَّهُ مُقْبِلًا عَلَى الْعَبْدِ بِوَجْهِهِ مَا لَمْ يَلْتَفِتْ أَوْ يُنْحَدِثْ<sup>(5)</sup>. رواه الطبراني في الكبير موقوفاً عن أبي قلابة عن ابن مسعود ولم يسمع منه.

10 - وَرَوَى عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِذَا قَامَ أَحَدُكُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَلْيَقْبَلْ عَلَيْهَا حَتَّى يَفْرُغَ مِنْهَا، وَإِيَّاكُمْ وَالْإِنْتِفَاتِ فِي الصَّلَاةِ، فَإِنَّ أَحَدَكُمْ يَنَاجِي رَبَّهُ مَا دَامَ فِي الصَّلَاةِ»<sup>(6)</sup>. رواه الطبراني في الأوسط.

11 - وَعَنْ أُمِّ سَلَمَةَ بِنْتِ أَبِي أُمَيَّةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهَا قَالَتْ: كَانَ النَّاسُ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا قَامَ الْمُصَلِّيُ يُصَلِّي لَمْ يَغْدُ بَصْرَ أَحَدِهِمْ مَوْضِعَ قَدَمَيْهِ، فَتَوَفَّى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَكَانَ النَّاسُ إِذَا قَامَ أَحَدُهُمْ يُصَلِّي لَمْ يَغْدُ بَصْرَ أَحَدِهِمْ مَوْضِعَ جَبِينِهِ، فَتَوَفَّى أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَكَانَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَكَانَ النَّاسُ إِذَا قَامَ أَحَدُهُمْ يُصَلِّي لَمْ يَغْدُ بَصْرَ أَحَدِهِمْ مَوْضِعَ الْقِبْلَةِ ثُمَّ تَوَفَّى عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَكَانَ عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَكَانَتْ الْفِتْنَةُ، فَتَلَفَّتْ النَّاسُ يَمِينًا وَشِمَالًا<sup>(7)</sup>. رواه ابن ماجه بإسناد حسن إلا أن موسى بن عبد الله بن أبي أمية المخزومي لم يخرج له من أصحاب الكتب الستة غير ابن ماجه، ولا يحضرني فيه جرح ولا تعديل، والله أعلم.

- (1) أخرجه أبو نعيم في «حلية الأولياء» (الحديث: 100/6)، وذكره الهيثمي في «مجمع الزوائد» (الحديث: 80/2).
- (2) أخرجه الترمذي في كتاب: أبواب الصلاة، باب: ما ذكر في الانتفات في الصلاة (الحديث: 589).
- (3) أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (الحديث: 5242/5)، وذكره الهيثمي في «مجمع الزوائد» (الحديث: 80/2).
- (4) ذكره الهيثمي في «مجمع الزوائد» (الحديث: 81/2).
- (5) أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (الحديث: 9345/9)، وذكره الهيثمي في «مجمع الزوائد» (الحديث: 81/2).
- (6) أخرجه الطبراني في «المعجم الأوسط» (الحديث: 3947)، وذكره الهيثمي في «مجمع الزوائد» (الحديث: 80/2).
- (7) أخرجه ابن ماجه في كتاب: الجنائز، باب: ذكر وفاته ودفنه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (الحديث: 1634).

## الترهيب من مسح الحصى وغيره في موضع السجود

## والنفخ فيه لغير ضرورة

1 - عَنْ أَبِي ذَرٍّ رَوَاهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى قَالَ: «إِذَا قَامَ أَحَدُكُمْ فِي الصَّلَاةِ فَلَا يَمْسَحُ الْحَصَى، فَإِنَّ الرُّحْمَةَ تُوَجِّهُهُ»<sup>(1)</sup>. رواه الترمذي وحسنه والنسائي، وابن ماجه، وابن خزيمة، وابن حبان في صحيحهما، ولفظ ابن خزيمة:

«إِذَا قَامَ أَحَدُكُمْ فِي الصَّلَاةِ، فَإِنَّ الرُّحْمَةَ تُوَجِّهُهُ فَلَا تُحْرَكُوا الْحَصَى»<sup>(2)</sup>. رواه كلهم من رواية أبي الأحوص عنه.

2 - وَعَنْ مُعَيْقِبٍ رَوَاهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى قَالَ: «لَا تَمْسَحِ الْحَصَى وَأَنْتَ تُصَلِّي، فَإِنْ كُنْتَ لَا بُدَّ فَأَعْلَا فَوَاجِدَةً تَسْوِيَةُ الْحَصَى»<sup>(3)</sup>. رواه البخاري ومسلم والترمذي والنسائي، وأبو داود، وابن ماجه.

3 - وَعَنْ جَابِرٍ رَوَاهُ قَالَ: سَأَلْتُ النَّبِيَّ صَلَّى عَنْ مَسْحِ الْحَصَى فِي الصَّلَاةِ، فَقَالَ: «وَاجِدَةً، وَلَأَنْ تُمَسِكَ عَنْهَا خَيْرٌ لَكَ مِنْ مِائَةِ نَاقَةٍ كُلُّهَا سُودُ الْحَدَقِ»<sup>(4)</sup>. رواه ابن خزيمة في صحيحه.

4 - وَعَنْ أَبِي صَالِحٍ مَوْلَى طَلْحَةَ رَوَاهُ، قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ أُمِّ سَلَمَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى فَآتَى ذُو قَرَابَتَيْهَا شَابَ ذُو جُمَّةٍ فَقَامَ يُصَلِّي، فَلَمَّا أَرَادَ أَنْ يَسْجُدَ نَفَخَ، فَقَالَتْ: لَا تَفْعَلْ، فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى كَانَ يَقُولُ لِعِلَّامٍ لَنَا أَسْوَدَ: «يَا رَبَّاحُ تَرَبُّبٌ وَجْهَكَ»<sup>(5)</sup>. رواه ابن حبان في صحيحه.

ورواه الترمذي من رواية ميمون أبي حمزة، عن أبي صالح، عن أم سلمة قالت: رَأَى النَّبِيُّ صَلَّى غُلَامًا لَنَا يُقَالُ لَهُ: أَفْلَحُ إِذَا سَجَدَ نَفَخَ، فَقَالَ: «يَا أَفْلَحُ تَرَبُّبٌ وَجْهَكَ»<sup>(6)</sup>. وَتَقَدَّمَ فِي التَّرْغِيبِ فِي الصَّلَاةِ حَدِيثُ حُذَيْفَةَ رَوَاهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى:

(1) أخرجه أبو داود في كتاب: الصلاة، باب: مسح الحصى في الصلاة (الحديث: 945)، وأخرجه الترمذي في كتاب: الصلاة، باب: ما جاء في كراهية مسح الحصى في الصلاة (الحديث: 379)، وأخرجه النسائي في كتاب: السهو، باب: النهي عن مسح الحصى في الصلاة (الحديث: 1190)، وأخرجه ابن ماجه في كتاب: إقامة الصلاة والسنة فيها، باب: مسح الحصى في الصلاة (الحديث: 1027)، وأخرجه ابن حبان في «صحيحه» في كتاب: الصلاة، باب: ما يكره للمصلي وما لا يكره (الحديث: 2273).

(2) أخرجه ابن خزيمة في «صحيحه» (الحديث: 913) و(الحديث: 914).

(3) أخرجه البخاري في كتاب: العمل في الصلاة، باب: مسح الحصى في الصلاة (الحديث: 1207)، وأخرجه مسلم في كتاب: المساجد، باب: كراهة مسح الحصى وتسوية التراب في الصلاة (الحديث: 1219)، وأخرجه أبو داود في كتاب: الصلاة، باب: في مسح الحصى في الصلاة (الحديث: 946)، وأخرجه الترمذي في كتاب: أبواب الصلاة، باب: ما جاء في كراهية مسح الحصى في الصلاة (الحديث: 380)، وأخرجه النسائي في كتاب: السهو، باب: الرخصة فيه مرة (الحديث: 1191)، وأخرجه ابن ماجه في كتاب: إقامة الصلاة والسنة فيها، باب: مسح الحصى في الصلاة (الحديث: 1026).

(4) أخرجه ابن خزيمة في «صحيحه» (الحديث: 897).

(5) أخرجه ابن حبان في «صحيحه» في كتاب: الصلاة، باب: ذكر الأمر أن يقصد المرء في سجوده... (الحديث: 1913).

(6) أخرجه الترمذي في كتاب: الصلاة، باب: ما جاء في كراهية النفخ في الصلاة (الحديث: 381)، و(الحديث: 382).

«مَا مِنْ حَالَةٍ يَكُونُ الْعَبْدُ فِيهَا أَحَبَّ إِلَى اللَّهِ، مِنْ أَنْ يَرَاهُ سَاجِدًا يُعْفَرُ وَجْهَهُ فِي الثَّرَابِ»<sup>(1)</sup>. رواه

الطبراني.

### الترهيب من وضع اليد على الخاصرة في الصلاة

1 - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: نُهِيَ عَنِ الْخَضْرِ فِي الصَّلَاةِ<sup>(2)</sup>. رواه البخاري ومسلم والترمذي، ولفظهما: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى أَنْ يُصَلِّيَ الرَّجُلُ مُخْتَصِرًا. والنسائي نحوه وأبو داود، وقام يعني: يَضَعُ يَدَهُ عَلَى خَاصِرَتِهِ.

2 - وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «الْإِخْتِصَارُ فِي الصَّلَاةِ رَاحَةٌ لِأَهْلِ الثَّارِ»<sup>(3)</sup>. رواه ابن خزيمة

وابن حبان في صحيحه.

### الترهيب من المرور بين يدي المصلي

1 - عَنْ أَبِي الْجَهْمِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ الصَّمَةِ الْأَنْصَارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَوْ يَغْلَمُ الْمَارُّ بَيْنَ يَدَيِ الْمُصَلِّيِّ مَاذَا عَلَيْهِ، لَكَانَ أَنْ يَقِفَ أَرْبَعِينَ حَيْزًا لَهُ مِنْ أَنْ يَمُرَّ بَيْنَ يَدَيْهِ»<sup>(4)</sup>. قَالَ أَبُو الثَّضَرِّ: لَا أَدْرِي، قَالَ: أَرْبَعِينَ يَوْمًا، أَوْ شَهْرًا، أَوْ سَنَةً. رواه البخاري ومسلم وأبو داود والترمذي والنسائي وابن ماجه. ورواه البزار، ولفظه:

سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «لَوْ يَغْلَمُ الْمَارُّ بَيْنَ يَدَيِ الْمُصَلِّيِّ مَاذَا عَلَيْهِ لَكَانَ لِأَنْ يَقُومَ أَرْبَعِينَ حَرْيفًا حَيْزًا لَهُ مِنْ أَنْ يَمُرَّ بَيْنَ يَدَيْهِ»<sup>(5)</sup>، وَرِجَالُهُ رِجَالُ الصَّحِيحِ. قَالَ الترمذي: وقد روي عن أنس أنه قال:

- (1) أخرجه الطبراني في «المعجم الأوسط» (الحديث: 6072).
- (2) أخرجه البخاري في كتاب: العمل في الصلاة، باب: الحضرة في الصلاة (الحديث: 1219) و(الحديث: 1220)، وأخرجه مسلم في كتاب: المساجد، باب: كراهة الاختصار في الصلاة (الحديث: 1218)، وأخرجه أبو داود في كتاب: الصلاة، باب: الرجل يصلّي مختصراً (الحديث: 947)، وأخرجه الترمذي في كتاب: الصلاة، باب: ما جاء في النهي عن الاختصار في الصلاة (الحديث: 383)، وأخرجه النسائي في كتاب: الافتتاح، باب: النهي عن التخصر في الصلاة (الحديث: 889).
- (3) أخرجه ابن حبان في «صحيحه» في كتاب: الصلاة، باب: ما يكره للمصلي وما لا يكره (الحديث: 2286)، وأخرجه ابن خزيمة في «صحيحه» (الحديث: 908) و(الحديث: 909).
- (4) أخرجه البخاري في كتاب: الصلاة، باب: إثم المار بين يدي المصلي (الحديث: 510)، وأخرجه مسلم في كتاب: الصلاة، باب: منع المار بين يدي المصلي (الحديث: 1132)، وأخرجه أبو داود في كتاب: الصلاة، باب: ما ينهى عنه من المرور بين يدي المصلي (الحديث: 701)، وأخرجه الترمذي في كتاب: الصلاة، باب: ما جاء في كراهية المرور بين يدي المصلي (الحديث: 336)، وأخرجه النسائي في كتاب: القبلة، باب: التشديد في المرور بين يدي المصلي وبين سترته (الحديث: 755)، وأخرجه ابن ماجه في كتاب: إقامة الصلاة والسنة فيها، باب: المرور بين يدي المصلي (الحديث: 945).
- (5) أخرجه ابن حبان في «صحيحه» في كتاب: الصلاة، باب: ما يكره للمصلي وما لا يكره (الحديث: 2366)، وذكره الهيثمي في «مجمع الزوائد» (الحديث: 61/2).

- لَأَنْ يَقِفَ أَحَدُكُمْ مِائَةَ عَامٍ خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يُمَرَّ بَيْنَ يَدَيْ أَخِيهِ وَهُوَ يُصَلِّي (1).
- 2 - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «لَوْ يَغْلُمُ أَحَدُكُمْ مَا لَهُ فِي أَنْ يَمْشِيَ بَيْنَ يَدَيْ أَخِيهِ مُعْتَرِضاً وَهُوَ يَتَأَجَّجُ رَبَّهُ، لَكَانَ أَنْ يَقِفَ فِي ذَلِكَ الْمَقَامِ مِائَةَ عَامٍ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنَ الْخَطْوَةِ الَّتِي خَطَاَهَا» (2).
- رواه ابن ماجه بإسناد صحيح، وابن خزيمة، وابن حبان في صحيحهما، واللفظ لابن حبان.
- 3 - وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رضي الله عنه قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: «إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ إِلَى شَيْءٍ يَسْتَرْهُ مِنَ النَّاسِ، فَارَاهُ أَحَدًا أَنْ يَجْتَازَ بَيْنَ يَدَيْهِ فَلْيُدْفَعْ فِي نَحْرِهِ، فَإِنْ أَبَى فَلْيَقَاتِلْهُ، فَإِنَّمَا هُوَ شَيْطَانٌ». وَفِي لَفْظٍ آخَرَ: «إِذَا كَانَ أَحَدُكُمْ يُصَلِّي فَلَا يَدْعُ أَحَدًا يُمَرُّ بَيْنَ يَدَيْهِ، وَلْيُدْرَأْهُ مَا اسْتَطَاعَ، فَإِنْ أَبَى فَلْيَقَاتِلْهُ، فَإِنَّمَا هُوَ شَيْطَانٌ» (3).
- رواه البخاري ومسلم واللفظ له، وأبو داود نحوه.
- قوله: «وليدراه»: بدال مهمله: أي فليدفعه بوزنه ومعناه .
- 4 - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «إِذَا كَانَ أَحَدُكُمْ يُصَلِّي فَلَا يَدْعُ أَحَدًا يُمَرُّ بَيْنَ يَدَيْهِ، فَإِنْ أَبَى فَلْيَقَاتِلْهُ، فَإِنَّ مَعَهُ الْقَرِينَ» (4).
- رواه ابن ماجه بإسناد صحيح، وابن خزيمة في صحيحه.
- 5 - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رضي الله عنهما قَالَ: لَأَنْ يَكُونَ الرَّجُلُ زَمَادًا يُدْرَى بِهِ خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَمَرَّ بَيْنَ يَدَيْ رَجُلٍ مُتَعَمِّدًا وَهُوَ يُصَلِّي. رواه ابن عبد البر في التمهيد موقوفاً.

### الترهيب من ترك الصلاة تعمداً وإخراجها عن وقتها تهاوناً

- 1 - عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «بَيْنَ الرَّجُلِ وَبَيْنَ الْكُفْرِ تَرْكُ الصَّلَاةِ» (5).
- رواه أحمد ومسلم وقال:
- «بَيْنَ الرَّجُلِ وَبَيْنَ الشُّرْكِ وَالْكَفْرِ تَرْكُ الصَّلَاةِ» (6). وأبو داود والنسائي ولفظه:

- (1) أخرجه الترمذي في كتاب: أبواب الصلاة، باب: ما جاء في كراهية المرور بين يدي المصلي (الحديث: 336).
- (2) أخرجه ابن ماجه في كتاب: إقامة الصلاة والسنة فيها، باب: المرور بين يدي المصلي (الحديث: 946)، وأخرجه ابن حبان في «صحيحه» في كتاب: الصلاة، باب: ذكر الزجر عن مرور المعترض بين يدي المصلي (الحديث: 2365)، وأخرجه ابن خزيمة في «صحيحه» (الحديث: 19) و(الحديث: 814).
- (3) أخرجه البخاري في كتاب: الصلاة، باب: يرد المصلي من مز بين يديه (الحديث: 509)، وأخرجه أيضاً في كتاب: بدء الخلق، باب: صفة إبليس وجنوده (الحديث: 3274)، وأخرجه مسلم في كتاب: الصلاة، باب: منع المار بين يدي المصلي (الحديث: 1128) و(الحديث: 1129)، وأخرجه أبو داود في كتاب: الصلاة، باب: ما يؤمر المصلي أن يدرأ عن الممر بين يديه (الحديث: 697) و(الحديث: 698) و(الحديث: 700).
- (4) أخرجه ابن ماجه في كتاب: إقامة الصلاة والسنة فيها، باب: ادرا ما استطعت (الحديث: 955)، وأخرجه ابن خزيمة في «صحيحه» (الحديث: 816) و(الحديث: 883).
- (5) أخرجه مسلم في كتاب: الإيمان، باب: ما جاء في ترك الصلاة (الحديث: 242)، و(الحديث: 243)، وأخرجه الإمام أحمد في «مسنده» (الحديث: 370/3) و(الحديث: 389/3).
- (6) أخرجه أبو داود في كتاب: السنة، باب: رد الإرجاء (الحديث: 4678)، وأخرجه النسائي في كتاب: الصلاة، باب: الحكم في تارك الصلاة (الحديث: 463).

«لَيْسَ بَيْنَ الْعَبْدِ، وَبَيْنَ الْكُفْرِ إِلَّا تَرْكُ الصَّلَاةِ»<sup>(1)</sup>. والترمذي، ولفظه قَالَ:  
 «بَيْنَ الْكُفْرِ وَالْإِيمَانِ تَرْكُ الصَّلَاةِ»<sup>(2)</sup>. وابن ماجه ولفظه قَالَ:  
 «بَيْنَ الْعَبْدِ وَبَيْنَ الْكُفْرِ تَرْكُ الصَّلَاةِ».

2 - وَعَنْ بُرَيْدَةَ رضي الله عنه قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «الْعَهْدُ الَّذِي بَيْنَنَا وَبَيْنَهُمُ الصَّلَاةُ، فَمَنْ تَرَكَهَا فَقَدْ كَفَرَ»<sup>(3)</sup>. رواه أحمد وأبو داود والنسائي والترمذي، وقال: حديث حسن صحيح، وابن ماجه، وابن حبان في صحيحه، والحاكم وقال: صحيح، ولا تعرف له علة.

3 - وَعَنْ عِبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ رضي الله عنه قَالَ: أَوْصَانِي خَلِيلِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِسَبْعِ خِصَالٍ فَقَالَ: «لَا تُشْرِكُوا بِاللَّهِ شَيْئًا، وَإِنْ قُطِعْتُمْ أَوْ حُرِّقْتُمْ، أَوْ صُلِبْتُمْ، وَلَا تَتْرَكُوا الصَّلَاةَ مُتَعَمِّدِينَ، فَمَنْ تَرَكَهَا مُتَعَمِّدًا فَقَدْ خَرَجَ مِنَ الْمِلَّةِ، وَلَا تَرْكَبُوا الْمَغْصِيَةَ، فَإِنَّهَا سَخَطُ اللَّهِ، وَلَا تُشْرَبُوا الْخَمْرَ، فَإِنَّهَا رَأْسُ الْخَطَايَا كُلِّهَا»<sup>(4)</sup>. الحديث. ورواه الطبراني، ومحمد بن نصر في كتاب الصلاة بإسنادين لا بأس بهما.

4 - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقِ الْمُقْبِلِيِّ رضي الله عنه قَالَ: كَانَ أَصْحَابُ مُحَمَّدٍ ﷺ لَا يَزُونَ شَيْئًا مِنَ الْأَعْمَالِ تَرَكَهُ كُفْرًا غَيْرَ الصَّلَاةِ. رواه الترمذي<sup>(5)</sup>.

5 - وَعَنْ ثَوْبَانَ رضي الله عنه قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «بَيْنَ الْعَبْدِ وَبَيْنَ الْكُفْرِ وَالْإِيمَانِ الصَّلَاةُ، فَإِذَا تَرَكَهَا فَقَدْ أَشْرَكَ». رواه هبة الله الطبري بإسناد صحيح.

6 - وَرَوَى عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا سَهْمَ فِي الْإِسْلَامِ لِمَنْ لَا صَلَاةَ لَهُ، وَلَا صَلَاةَ لِمَنْ لَا وُضوءَ لَهُ»<sup>(6)</sup>. رواه البزار.

7 - وَعَنْ ابْنِ عَمَرَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا إِيْمَانُ لِمَنْ لَا أَمَانَةَ لَهُ، وَلَا صَلَاةَ لِمَنْ لَا طَهْوَرَ لَهُ، وَلَا دِينَ لِمَنْ لَا صَلَاةَ لَهُ، إِنَّمَا مَوْضِعُ الصَّلَاةِ مِنَ الدِّينِ، كَمَوْضِعِ الرَّأْسِ مِنَ الْجَسَدِ»<sup>(7)</sup>. رواه الطبراني في الأوسط والصغير، وقال: تفرد به الحسين بن الحكم الجبيري.

8 - وَعَنْ أَبِي الدُّدْدَاءِ رضي الله عنه قَالَ: أَوْصَانِي خَلِيلِي ﷺ أَنْ لَا تُشْرِكَ بِاللَّهِ شَيْئًا، وَإِنْ قُطِعْتَ، وَإِنْ

(1) أخرجه الترمذي في كتاب: الإيمان، باب: ما جاء في ترك الصلاة (الحديث: 2619).

(2) أخرجه ابن ماجه في كتاب: إقامة الصلاة والسنة فيها، باب: ما جاء فيمن ترك الصلاة (الحديث: 1078).

(3) أخرجه الترمذي في كتاب: الإيمان، باب: ما جاء في ترك الصلاة (الحديث: 2621)، وأخرجه النسائي في كتاب: الصلاة، باب: الحكم في تارك الصلاة (الحديث: 462)، وأخرجه ابن ماجه في كتاب: إقامة الصلاة والسنة فيها، باب: ما جاء فيمن ترك الصلاة (الحديث: 1079)، وأخرجه الإمام أحمد في «مسنده» (الحديث: 346/5)، وأخرجه الحاكم في «المستدرک» (الحديث: 6/1) و(الحديث: 7/1)، وأخرجه ابن حبان في «صحيحه» في كتاب: الصلاة، باب: الوعيد على ترك الصلاة (الحديث: 1454).

(4) أخرجه الطبراني في «المعجم الأوسط» (الحديث: 7735).

(5) أخرجه الترمذي في كتاب: الإيمان، باب: ما جاء في ترك الصلاة (الحديث: 2622).

(6) أخرجه البزار في «مسنده» (الحديث: 334).

(7) أخرجه الطبراني في «المعجم الأوسط» (الحديث: 2313).

حُرِّفَتْ، وَلَا تَتْرُكُ صَلَاةً مَكْتُوبَةً مُتَعَمِّدًا، فَمَنْ تَرَكَهَا مُتَعَمِّدًا فَقَدْ بَرِئَتْ مِنْهُ الذُّمَّةُ، وَلَا تَشْرَبِ الْخَمْرَ، فَإِنَّهُ مِفْتَاحُ كُلِّ شَرٍّ<sup>(1)</sup>. رواه ابن ماجه والبيهقي عن شهر عن أم الدرداء عنه.

9 - وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه قَالَ: لَمَّا قَامَ بَصْرِي، قِيلَ: نُدَاوِيكَ وَتَدْعُ الصَّلَاةَ أَيَّامًا قَالَ: لَا، إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «مَنْ تَرَكَ الصَّلَاةَ لِقِيِّ اللَّهِ وَهُوَ عَلَيْهِ غَضَبَانٌ»<sup>(2)</sup>. رواه البزار والطبراني في الكبير، وإسناده حسن.

«قامت العين»: إذا ذهب بصرها والحدقة صحيحة.

10 - وَعَنِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «مَنْ تَرَكَ الصَّلَاةَ مُتَعَمِّدًا، فَقَدْ كَفَرَ جَهْرًا»<sup>(3)</sup>. رواه الطبراني في الأوسط بإسناد لا بأس به، ورواه محمد بن نصر في كتاب الصلاة، ولفظه: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: «بَيْنَ الْعَبْدِ وَالْكَافِرِ أَوْ الشُّرْكَ تَرَكَ الصَّلَاةَ، فَإِذَا تَرَكَ الصَّلَاةَ فَقَدْ كَفَرَ»<sup>(4)</sup>. ورواه ابن ماجه عن يزيد الرقاشي عنه:

عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «لَيْسَ بَيْنَ الْعَبْدِ وَالشُّرْكَ إِلَّا تَرَكَ الصَّلَاةَ، فَإِذَا تَرَكَهَا، فَقَدْ أَشْرَكَ».

11 - وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه قَالَ حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ: وَلَا أَعْلَمُهُ إِلَّا قَدْ رَفَعَهُ إِلَى النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «عَرَى الْإِسْلَامَ، وَقَوَاعِدُ الدِّينِ ثَلَاثَةٌ عَلَيْهِنَّ أُسُسُ الْإِسْلَامِ، مَنْ تَرَكَ وَاحِدَةً مِنْهُنَّ فَهُوَ بِهَا كَافِرٌ، حَلَالُ الدِّمِّ: شَهَادَةُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَالصَّلَاةُ الْمَكْتُوبَةُ، وَصَوْمُ رَمَضَانَ»<sup>(5)</sup>. رواه أبو يعلى بإسناد حسن، ورواه سعيد بن زيد أخو حماد بن زيد عن عمرو بن مالك التُّكْرِي عن أبي الجوزاء عن ابن عباس مرفوعاً وقال فيه: «مَنْ تَرَكَ مِنْهُنَّ وَاحِدَةً فَهُوَ بِاللَّهِ كَافِرٌ، وَلَا يُقْبَلُ مِنْهُ صَرْفٌ، وَلَا عَدْلٌ، وَقَدْ حَلَّ دَمُهُ وَمَالُهُ».

12 - وَعَنِ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ رضي الله عنه قَالَ: أَتَى رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم رَجُلٌ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، عَلَّمَنِي عَمَلًا إِذَا أَنَا عَمِلْتُهُ دَخَلْتُ الْجَنَّةَ. قَالَ: «لَا تُشْرِكْ بِاللَّهِ شَيْئًا، وَإِنْ عُدْبَتْ وَحُرِّفَتْ، أَطِيعِ وَالِدَيْكَ وَإِنْ أَخْرَجَاكَ مِنْ مَالِكَ، وَمِنْ كُلِّ شَيْءٍ هُوَ لَكَ، لَا تَتْرُكِ الصَّلَاةَ مُتَعَمِّدًا، فَإِنْ مَنْ تَرَكَ الصَّلَاةَ مُتَعَمِّدًا، فَقَدْ بَرِئَتْ مِنْهُ ذِمَّةُ اللَّهِ»<sup>(6)</sup>. الحديث، رواه الطبراني في الأوسط، ولا بأس بإسناده في المتابعات.

13 - وَعَنْهُ رضي الله عنه قَالَ: أَوْصَانِي رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم بِعَشْرِ كَلِمَاتٍ، قَالَ: «لَا تُشْرِكْ بِاللَّهِ شَيْئًا، وَإِنْ قُتِلْتَ وَحُرِّفْتَ، وَلَا تَعْصِ وَالِدَيْكَ، وَإِنْ أَمْرَاكَ أَنْ تَخْرُجَ مِنْ أَهْلِكَ وَمَالِكَ، وَلَا تَتْرُكَنَّ صَلَاةً مَكْتُوبَةً مُتَعَمِّدًا، فَإِنَّ

(1) أخرجه ابن ماجه في كتاب: الفتن، باب: الصبر على البلاء (الحديث: 4034)، وأخرجه البيهقي في «السنن الكبرى» (الحديث: 288/6) و(الحديث: 231/9).

(2) أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (الحديث: 10553/10) و(الحديث: 11532/11).

(3) أخرجه الطبراني في «المعجم الأوسط» (الحديث: 3372).

(4) أخرجه ابن ماجه في كتاب: إقامة الصلاة، باب: ما جاء فيمن ترك الصلاة (الحديث: 1080).

(5) أخرجه أبو يعلى في «مسنده» (الحديث: 2349/4).

(6) أخرجه الطبراني في «المعجم الأوسط» (الحديث: 7952).

مَنْ تَرَكَ صَلَاةً مَكْتُوبَةً مُتَعَمِّدًا، فَقَدْ بَرِثَ مِنْهُ ذِمَّةَ اللَّهِ، وَلَا تُشْرَبُ خَمْرًا، فَإِنَّهُ رَأْسُ كُلِّ فَاجِسَةٍ، وَإِيَّاكَ وَالْمَغْصِيَةَ فَإِنَّ بِالْمَغْصِيَةِ حَلَّ سَخَطُ اللَّهِ، وَإِيَّاكَ وَالْفِرَارَ مِنَ الرُّخْفِ، وَإِنْ هَلَكَ النَّاسُ، وَإِنْ أَصَابَ النَّاسَ مَوْتُ فَاتَّبِثْ، وَأَنْفِقْ عَلَى أَهْلِكَ مِنْ طَوْلِكَ، وَلَا تَرْفَعْ عَنْهُمْ عَصَاكَ أَدْبًا، وَأَخْفَهُمْ فِي اللَّهِ<sup>(1)</sup>. رواه أحمد والطبراني في الكبير، وإسناد أحمد صحيح لو سَلِمَ من الانقطاع، فإن عبد الرحمن بن جبير بن نفير لم يسمع من معاذ.

14 - وَعَنْ بُرَيْدَةَ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «بَكُرُوا بِالصَّلَاةِ فِي يَوْمِ الْغَيْمِ، فَإِنَّهُ مَنْ تَرَكَ الصَّلَاةَ فَقَدْ كَفَرَ»<sup>(2)</sup>. رواه ابن حبان في صحيحه.

15 - وَعَنْ أُمِّمَةَ رضي الله عنها مَوْلَاةَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَتْ: كُنْتُ أَصُوبُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم وَضَوْءَهُ فَدَخَلَ رَجُلٌ، فَقَالَ: أَوْصِنِي فَقَالَ: «لَا تُشْرِكْ بِاللَّهِ شَيْئًا، وَإِنْ قُطِعَتْ وَحُرِّقَتْ بِالنَّارِ، وَلَا تَغْصُ وَالَّذِيكَ، وَإِنْ أَمْرَاكَ أَنْ تَتَخَلَّى مِنْ أَهْلِكَ وَذُنْيَاكَ فَتَخَلَّهُ، وَلَا تُشْرَبِنْ خَمْرًا فَإِنَّهَا مِفْتَاحُ كُلِّ شَرٍّ، وَلَا تُتْرَكَنَّ صَلَاةً مُتَعَمِّدًا، فَمَنْ فَعَلَ ذَلِكَ فَقَدْ بَرِثَ مِنْهُ ذِمَّةَ اللَّهِ، وَذِمَّةَ رَسُولِهِ»<sup>(3)</sup>. الحديث رواه الطبراني، وفي إسناده يزيد بن سنان الرهاوي.

16 - وَعَنْ زِيَادِ بْنِ نُعَيْمِ الْحَضْرَمِيِّ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «أَرْبَعٌ فَرَضَهُنَّ اللَّهُ فِي الْإِسْلَامِ، فَمَنْ أَتَى بِثَلَاثٍ لَمْ يُغْنِيَنَّ عَنْهُ شَيْئًا حَتَّى يَأْتِيَ بِهِنَّ جَمِيعًا: الصَّلَاةُ، وَالزُّكَاةُ، وَصِيَامُ رَمَضَانَ، وَحُجُّ الْبَيْتِ»<sup>(4)</sup>. رواه أحمد، وهو مرسل.

17 - وَعَنْ أَبِي أُمَامَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «لَتُنْقَضَنَّ عُرَى الْإِسْلَامِ عُرْوَةَ عُرْوَةٍ، فَكَلَّمَا أَنْتَقَضَتْ عُرْوَةٌ تَشَبَّهَتْ النَّاسُ بِالتِّي تَلِيهَا، فَأَوْلَهُنَّ نَفْضًا: الْحُكْمُ وَآخِرُهُنَّ: الصَّلَاةُ»<sup>(5)</sup>. رواه ابن حبان في صحيحه.

18 - وَرَوَى عَنْ عَمْرِو بْنِ الْخَطَّابِ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «مَنْ تَرَكَ الصَّلَاةَ مُتَعَمِّدًا أَخْبَطَ اللَّهُ عَمَلَهُ، وَبَرِثَ مِنْهُ ذِمَّةَ اللَّهِ حَتَّى يُرَاجِعَ لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ تَوْبَةً»<sup>(6)</sup>. رواه الأصبهاني.

19 - وَعَنْ أُمِّ أَيْمَنَ رضي الله عنها أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «لَا تُتْرَكُ الصَّلَاةُ مُتَعَمِّدًا، فَإِنَّهُ مَنْ تَرَكَ الصَّلَاةَ مُتَعَمِّدًا، فَقَدْ بَرِثَ مِنْهُ ذِمَّةَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ»<sup>(7)</sup>. رواه أحمد والبيهقي، ورجال أحمد رجال الصحيح إلا أن مكحولاً لم يسمع من أم أيمن.

(1) أخرجه الإمام أحمد في «مسنده» (الحديث: 11/4) و(الحديث: 238/5)، وأخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (الحديث: 156/20).

(2) أخرجه ابن حبان في كتاب: الصلاة، باب: الوعيد على ترك الصلاة (الحديث: 1463)، وأخرجه أيضاً في الكتاب نفسه، باب: ذكر الزجر عن ترك... (الحديث: 1470).

(3) أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (الحديث: 479/24).

(4) أخرجه الإمام أحمد في «مسنده» (الحديث: 201/4).

(5) أخرجه ابن حبان في كتاب: التاريخ، باب: إخباره صلى الله عليه وسلم... (الحديث: 6715).

(6) ذكره الأصبهاني في «الترغيب والترهيب» (الحديث: 1900)، وذكره الهيثمي في «مجمع الزوائد» (الحديث: 116/7).

(7) أخرجه الإمام أحمد في «مسنده» (الحديث: 421/6)، وأخرجه البيهقي في «السنن الكبرى» (الحديث: 304/7).

- 20 - وَعَنْ عَلِيٍّ رضي الله عنه قَالَ: مَنْ لَمْ يُصَلِّ فَهُوَ كَافِرٌ<sup>(1)</sup>. رواه أبو بكر بن أبي شيبة في كتاب الإيمان، والبخاري في تاريخه موقوفاً.
- 21 - وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه قَالَ: مَنْ تَرَكَ الصَّلَاةَ فَقَدْ كَفَرَ. رواه محمد بن نصر المروزي، وابن عبد البر موقوفاً.
- 22 - وَعَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه قَالَ: مَنْ تَرَكَ الصَّلَاةَ فَلَا دِينَ لَهُ. رواه محمد بن نصر أيضاً موقوفاً.
- 23 - وَعَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه قَالَ: مَنْ لَمْ يُصَلِّ فَهُوَ كَافِرٌ. رواه ابن عبد البر موقوفاً.
- 24 - وَعَنْ أَبِي الدُّدَاءِ رضي الله عنه قَالَ: لَا إِيمَانَ لِمَنْ لَا صَلَاةَ لَهُ، وَلَا صَلَاةَ لِمَنْ لَا وُضوءَ لَهُ. رواه ابن عبد البر وغيره موقوفاً. وقال ابن أبي شيبة:
- قَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: «مَنْ تَرَكَ الصَّلَاةَ فَقَدْ كَفَرَ». وقال محمد بن نصر المروزي: سمعت إسحاق يقول: صَحَّ عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم: أَنْ تَارَكَ الصَّلَاةَ عَمْدًا مِنْ غَيْرِ عُدْرٍ حَتَّى يَذْهَبَ وَقْتُهَا كَافِرٌ.
- 25 - زُرِّي عَنْ حَمَادِ بْنِ زَيْدٍ عَنْ أَيُّوبَ رضي الله عنه قَالَ: تَرَكَ الصَّلَاةَ كُفْرًا لَا يَخْتَلِفُ فِيهِ.
- 26 - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم أَنَّهُ ذَكَرَ الصَّلَاةَ يَوْمًا فَقَالَ: «مَنْ حَافِظَ عَلَيْهَا كَانَتْ لَهُ نُورًا، وَبُرْهَانًا، وَنَجَاةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَمَنْ لَمْ يَحْفَظْ عَلَيْهَا لَمْ يَكُنْ لَهُ نُورٌ، وَلَا بُرْهَانٌ، وَلَا نَجَاةٌ، وَكَانَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَعَ قَارُونَ وَفِرْعَوْنَ وَهَامَانَ وَأَبِي بَنِي خَلْفٍ»<sup>(2)</sup>. رواه أحمد بإسناد جيد، والطبراني في الكبير والأوسط، وابن حبان في صحيحه.
- 27 - وَعَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ رضي الله عنه قَالَ: سَأَلْتُ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم عَنْ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: «الَّذِينَ هُمْ عَنْ صَلَاتِهِمْ سَاهُونَ»<sup>(3)</sup>، قَالَ: «هُمُ الَّذِينَ يُؤَخَّرُونَ الصَّلَاةَ عَنْ وَقْتِهَا»<sup>(4)</sup>. رواه البزار من رواية عكرمة بن إبراهيم، وقال: رواه الحفاظ موقوفاً، ولم يرفعه غيره.
- قال الحفاظ رضي الله عنهم: وعكرمة هذا هو الأزدي مجمع على ضعفه، والصواب وقفه.
- 28 - وَعَنْ مُضْعَبِ بْنِ سَعْدٍ رضي الله عنه قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي: يَا أَبَتَاهُ أَرَأَيْتَ قَوْلَهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: «الَّذِينَ هُمْ عَنْ صَلَاتِهِمْ سَاهُونَ». أَيْنَا لَا يَسْهُو، أَيْنَا لَا يُحَدِّثُ نَفْسَهُ؟ قَالَ: لَيْسَ ذَلِكَ، إِنَّمَا هُوَ إِضَاعَةٌ الْوَقْتِ يَلْهُو حَتَّى يُضَيِّعَ الْوَقْتِ»<sup>(5)</sup>. رواه أبو يعلى بإسناد حسن.

(1) أخرجه ابن أبي شيبة في «مصنفه» (الحديث: 387/2).

(2) أخرجه الإمام أحمد في «مسنده» (الحديث: 169/2)، وأخرجه الطبراني في «المعجم الأوسط» (الحديث: 1788)، وأخرجه ابن حبان في كتاب: الصلاة، باب: ذكر الزجر عن ترك... (الحديث: 1467).

(3) سورة: الماعون، الآية: 5.

(4) أخرجه البيهقي في «السنن الكبرى» (الحديث: 214/2)، وذكره الهيثمي في «مجمع الزوائد» (الحديث: 1823)، وذكره الطبري في «تفسيره» (الحديث: 311/30).

(5) أخرجه أبو يعلى في «مسنده» (الحديث: 704/2).

29 - وَعَنْ نَوْفَلِ بْنِ مُعَاوِيَةَ رضي الله عنه أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «مَنْ فَاتَتْهُ صَلَاةٌ فَكَأَنَّمَا وُتِرَ أَهْلُهُ وَمَالُهُ»<sup>(1)</sup>. رواه

ابن حبان في صحيحه .

30 - وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «مَنْ جَمَعَ بَيْنَ صَلَاتَيْنِ مِنْ غَيْرِ عُدْرٍ فَقَدْ آتَى

بَابًا مِنْ أَبْوَابِ الْكِبَائِرِ»<sup>(2)</sup>. رواه الحاكم وقال: حش هو ابن قيس: ثقة .

قال الحافظ: بل وإه بمره، لا نعلم أحداً وثقه غير حصين بن نمير .

31 - وَعَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدَبٍ رضي الله عنه قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم مِمَّا يُحْكِرُ أَنْ يَقُولَ لِأَصْحَابِهِ: «هَلْ رَأَى

أَحَدٌ مِنْكُمْ مِنْ رُؤْيَا» فَيَقْصُصُ عَلَيْهِ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَقْصُصَ، وَإِنَّهُ قَالَ لَنَا ذَاتَ غَدَاةٍ: «إِنَّهُ أَتَانِي اللَّيْلَةَ آتِيَانِ وَإِنَّهُمَا ابْتَعَثَانِي، وَإِنَّهُمَا قَالَا لِي: أَنْطَلِقْ، وَإِنِّي أَنْطَلَقْتُ مَعَهُمَا، وَإِنَّا أَتَيْنَا عَلَى رَجُلٍ مُضْطَجِعٍ، وَإِذَا آخِرُ قَائِمٍ عَلَيْهِ بِصَخْرَةٍ، وَإِذَا هُوَ يَهْوِي بِالصَّخْرَةِ لِرَأْسِهِ فَيُتْلَعُ رَأْسُهُ فَيَتَدَهَّدُهُ الْحَجَرُ فَيَأْخُذُهُ فَلَا يَزْجَعُ إِلَيْهِ حَتَّى يَبْصَحَ رَأْسُهُ كَمَا كَانَ. ثُمَّ يَمُودُ عَلَيْهِ فَيَفْعَلُ بِهِ مِثْلَ مَا فَعَلَ الْمَرَّةَ الْأُولَى، قَالَ: قُلْتُ لَهُمَا: سُبْحَانَ اللَّهِ مَا هَذَا؟ قَالَا لِي:

أَنْطَلِقْ أَنْطَلِقْ، فَأَتَيْنَا عَلَى رَجُلٍ مُسْتَلْقٍ عَلَى قَفَاهُ، وَإِذَا آخِرُ قَائِمٍ عَلَيْهِ بِكَلْبٍ مِنْ حديدٍ، وَإِذَا هُوَ يَأْتِي أَحَدَ شِقْطِي وَجْهَهُ فَيُفْشِرُ شِرْشِدَهُ إِلَى قَفَاهُ وَمَنْخَرَهُ إِلَى قَفَاهُ، وَعَيْنُهُ إِلَى قَفَاهُ. قَالَ: وَرُبَّمَا قَالَ أَبُو رَجَاءٍ فَيَشُقُّ.

قَالَ: «ثُمَّ يَتَحَوَّلُ إِلَى الْجَانِبِ الْآخَرِ، فَيَفْعَلُ بِهِ مِثْلَ مَا فَعَلَ بِالْجَانِبِ الْأَوَّلِ. قَالَ: فَمَا يَفْرُغُ مِنْ ذَلِكَ الْجَانِبِ حَتَّى يَبْصَحَ ذَلِكَ الْجَانِبِ كَمَا كَانَ، ثُمَّ يَمُودُ عَلَيْهِ فَيَفْعَلُ مِثْلَ مَا فَعَلَ فِي الْمَرَّةِ الْأُولَى. قَالَ:

قُلْتُ: سُبْحَانَ اللَّهِ، مَا هَذَا؟ قَالَا لِي: أَنْطَلِقْ أَنْطَلِقْ، فَأَنْطَلَقْنَا فَأَتَيْنَا عَلَى مِثْلِ الثُّورِ، قَالَ: فَأَحْسِبُ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ فَإِذَا فِيهِ لَعَطٌ وَأَصْوَاتٌ. قَالَ: فَأَطْلَعْنَا فِيهِ، فَإِذَا فِيهِ رِجَالٌ وَنِسَاءٌ عُرَاةٌ وَإِذَا هُمْ يَأْتِيهِمْ لَهَبٌ مِنْ

أَسْفَلِ مِنْهُمْ، فَإِذَا أَنَاهُمْ ذَلِكَ اللَّهَبُ ضَوْضُوا قَالَ: قُلْتُ: مَا هُوَ لَآءٍ؟ قَالَا لِي: أَنْطَلِقْ أَنْطَلِقْ، قَالَ: فَأَنْطَلَقْنَا فَأَتَيْنَا عَلَى نَهْرٍ. حَسِبْتُ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: أَحْمَرُ مِثْلَ الدَّمِ. وَإِذَا فِي النَّهْرِ رَجُلٌ سَابِحٌ يَسْبَحُ، وَإِذَا

عَلَى شَطِّ النَّهْرِ رَجُلٌ عِنْدَهُ قَدْ جَمَعَ حِجَارَةً كَثِيرَةً، وَإِذَا ذَلِكَ السَّابِحُ يَسْبَحُ مَا سَبَحَ ثُمَّ يَأْتِي ذَلِكَ الدِّيَّ قَدْ جَمَعَ عِنْدَهُ الْحِجَارَةَ، فَيَفْقَرُ فَاهُ فَيَلْقِمُهُ حَجْرًا فَيَنْطَلِقُ فَيَسْبَحُ ثُمَّ يَزْجَعُ إِلَيْهِ كُلَّمَا رَجَعَ إِلَيْهِ فَعَرَّ فَاهُ

فَالْقَمَةَ حَجْرًا، قُلْتُ لَهُمَا: مَا هَذَا، قَالَا لِي: أَنْطَلِقْ أَنْطَلِقْ، فَأَنْطَلَقْنَا فَأَتَيْنَا عَلَى رَجُلٍ كَرِيهٍ الْمِرَاةَ كَأَكْرَهٍ مَا أَنْتَ رَاءِ رَجُلًا مِرَاةً، وَإِذَا عِنْدَهُ نَارٌ يَحْسُهَا وَيَسْمَعُ حَوْلَهَا. قَالَ: قُلْتُ لَهُمَا: مَا هَذَا؟ قَالَا لِي:

أَنْطَلِقْ أَنْطَلِقْ، فَأَنْطَلَقْنَا فَأَتَيْنَا عَلَى رَوْضَةٍ مُنْتَمَةٍ فِيهَا مِنْ كُلِّ نَوْرِ الرِّيحِ، وَإِذَا بَيْنَ ظَهْرِي الرَّوْضَةَ رَجُلٌ طَوِيلٌ لَا أَكَادُ أَرَى رَأْسَهُ طَوِيلًا فِي السَّمَاءِ، وَإِذَا حَوْلَ الرَّجُلِ مِنْ أَكْثَرِ وِلْدَانٍ رَأَيْتُهُمْ. قَالَ: قُلْتُ: مَا هَذَا، مَا هُوَ لَآءٍ؟ قَالَا لِي: أَنْطَلِقْ أَنْطَلِقْ، فَأَنْطَلَقْنَا فَأَتَيْنَا عَلَى دَوْحَةٍ عَظِيمَةٍ لَمْ أَرْ دَوْحَةً قَطُّ أَعْظَمَ، وَلَا

أَحْسَنَ مِنْهَا. قَالَ: قَالَا لِي: أَرَقَ فِيهَا فَارْتَقَيْنَا فِيهَا إِلَى مَدِينَةٍ مَبْنِيَّةٍ بِلَبْنٍ ذَهَبٍ وَلَبْنٍ فِضَّةٍ. فَأَتَيْنَا بَابَ الْمَدِينَةِ فَاسْتَفْتَحْنَا فَفُتِحَ لَنَا فَدَخَلْنَاهَا، فَتَلَقَانَا رِجَالٌ شَطْرَ مَنْ خَلَقَهُمْ كَأَحْسَنِ مَا أَنْتَ رَاءِ، وَشَطْرَ مَنْهُمْ

كَأَتْجِبِ مَا أَنْتَ رَاءِ. قَالَ: قَالَا لِي: أَذْهَبُوا فَفَعُوا فِي ذَلِكَ النَّهْرِ. قَالَ: وَإِذَا نَهْرٌ مُغْتَرَضٌ يَجْرِي كَأَنَّ مَاءَهُ

(1) أخرجه ابن حبان في كتاب: الصلاة، باب: ذكر الزجر عن ترك... (الحديث: 1468).

(2) أخرجه الحاكم في «المستدرک» (الحديث: 275/1).

الْمَحْضُ فِي الْبِيضِ، فَذَهَبُوا فَوَقَعُوا فِيهِ ثُمَّ رَجَعُوا إِلَيْنَا قَدْ ذَهَبَ ذَلِكَ السُّوءُ عَنْهُمْ فَصَارُوا فِي أَحْسَنِ صُورَةٍ. قَالَ: قَالَ لِي: هَذِهِ جَنَّةُ عَدْنٍ، وَهَذَا مَنْزِلُكَ. قَالَ: فَسَمَا بَصْرِي صُعْدًا، فَإِذَا قَضَرَ بِمِثْلِ الرِّبَابَةِ الْبِيضَاءِ. قَالَ: قَالَ لِي: هَذَا مَنْزِلُكَ. قَالَ: قُلْتُ لَهُمَا: بَارَكَ اللَّهُ فِيكُمَا فَذَرَانِي فَأَدْخِلْهُ؟ قَالَ: أَمَا الْآنَ فَلَا وَأَنْتِ دَاخِلَةٌ. قَالَ: قُلْتُ لَهُمَا: فَإِنِّي رَأَيْتُ مِنْذُ اللَّيْلَةِ عَجَبًا فَمَا هَذَا الَّذِي رَأَيْتُ؟ قَالَ: قَالَ لِي: إِنَّا سَنُخْبِرُكَ؛ أَمَا الرَّجُلُ الْأَوَّلُ الَّذِي أَتَيْتَ عَلَيْهِ يَتْلُغُ رَأْسَهُ بِالْحَجَرِ: فَإِنَّهُ الرَّجُلُ يَأْخُذُ الْقُرْآنَ فَيَرْفُضُهُ وَيَتَنَاَمَ عَنِ الصَّلَاةِ الْمَكْتُوبَةِ، وَأَمَا الرَّجُلُ الَّذِي أَتَيْتَ عَلَيْهِ يَشْرِشِرُ شِدْقَهُ إِلَى قَفَاهُ وَيَنْخَرُهُ إِلَى قَفَاهُ، وَعَيْنُهُ إِلَى قَفَاهُ: فَإِنَّهُ الرَّجُلُ يَغْدُو مِنْ بَيْتِهِ فَيَكْذِبُ الْكَذْبَةَ تَبْلُغُ الْأَفَاقَ، وَأَمَا الرَّجَالُ وَالنِّسَاءُ الْعُرَاةُ الَّذِينَ هُمْ فِي مِثْلِ بِنَاءِ التَّنُورِ: فَإِنَّهُمْ الرِّئَاءُ وَالرَّوَانِي، وَأَمَا الرَّجُلُ الَّذِي أَتَيْتَ عَلَيْهِ يَسْتِيحُ فِي النَّهْرِ وَيَلْقَمُ الْحَجَرَ فَإِنَّهُ أَكَلُ الرِّبَا، وَأَمَا الرَّجُلُ الْكُرْبِيُّ الْمِرَاةُ الَّذِي عِنْدَ النَّارِ يَحْشُهَا وَيَسْمَعُ حَوْلَهَا: فَإِنَّهُ مَالِكٌ خَازِنٌ جَهَنَّمَ، وَأَمَا الرَّجُلُ الطَّوِيلُ الَّذِي فِي الرُّوضَةِ: فَإِنَّهُ إِبْرَاهِيمُ، وَأَمَا الْوِلْدَانُ الَّذِينَ حَوْلَهُ: فَكُلُّ مَوْلُودٍ مَاتَ عَلَى الْفِطْرَةِ. قَالَ: فَقَالَ بَعْضُ الْمُسْلِمِينَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَأَوْلَادُ الْمُشْرِكِينَ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَوْلَادُ الْمُشْرِكِينَ، وَأَمَا الْقَوْمُ الَّذِينَ كَانُوا شَطْرًا مِنْهُمْ حَسَنًا، وَشَطْرًا مِنْهُمْ قَبِيحًا: فَإِنَّهُمْ قَوْمٌ خَلَطُوا عَمَلًا صَالِحًا، وَآخَرَ سَيِّئًا تَجَاوَزَ اللَّهُ عَنْهُمْ»<sup>(1)</sup>. رواه البخاري، وذكرته بتمامه لأحيل عليه فيما يأتي إن شاء الله تعالى.

32 - وَقَدْ رَوَى الْبَزَّازُ مِنْ حَدِيثِ الرَّبِيعِ بْنِ أَنَسٍ عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ أَوْ غَيْرِهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: ثُمَّ أَتَى، يَعْنِي: النَّبِيَّ ﷺ عَلَى قَوْمٍ تَرْضَخُ رُؤُوسُهُمْ بِالصُّخْرَةِ، كُلَّمَا رُضِخَتْ عَادَتْ كَمَا كَانَتْ، وَلَا يَفْتَرُ عَنْهُمْ مِنْ ذَلِكَ شَيْءٌ. قَالَ: «يَا جَبْرِيلُ مَنْ هَؤُلَاءِ؟ قَالَ: هَؤُلَاءِ الَّذِينَ تَنَاقَلَتْ رُؤُوسُهُمْ عَنِ الصَّلَاةِ الْمَكْتُوبَةِ»<sup>(2)</sup>. فذكر الحديث في قصة الإسراء وفرض الصلاة.

قوله: «يتلغ رأسه»: أي يشدخ.

قوله: «فيتدهده»: أي فيتدحرج.

«والكلوب»: بفتح الكاف وضمها، وتشديد اللام: هو حديدة معوجة الرأس.

وقوله: «يشرشر شدقه»: هو بشيينين معجمتين، الأولى منهما مفتوحة، والثانية مكسورة، وراءين

الأولى منهما ساكنة، ومعناه: يقطعه ويشقه، واللفظ محرّكاً: هو الصخب والجلبة والصباح.

وقوله: «ضوضوا»: بفتح الضواضين المعجمتين وسكون الواوين وهو الصباح مع الانضمام والفرع.

وقوله: «فغرفاه»: بفتح الفاء والغين المعجمة معاً بعدهما راء: أي فتحه.

وقوله: «يحشها»: هو بالحاء المهملة المضمومة والشين المعجمة: أي يوقدها.

وقوله: «معتمه»: أي طويلة النبات. يقال: أعمت النبات، إذا طال.

«والتنور»: بفتح النون: هو الزهر.

(1) أخرجه البخاري في كتاب: التعبير، باب: تعبير الرؤيا بعد صلاة الصبح (الحديث: 7047).

(2) ذكره الهندي في «كنز العمال» (الحديث: 31855) و(الحديث: 31856).

«والمحض»: بفتح الميم وسكون الحاء المهملة: هو الخالص من كل شيء .  
 وقوله: «فسما بصري صعداً»: بضم الصاد والعين المهملتين: أي ارتفع بصري إلى فوق .  
 «والربابة»: هنا هي السحابة البيضاء .

قال أبو محمد بن حزم: وقد جاء عن عمر، وعبد الرحمن بن عوف، ومعاذ بن جبل، وأبي هريرة وغيرهم من الصحابة رضي الله عنهم: أَنْ مَنْ تَرَكَ صَلَاةَ فَرُضٍ وَاحِدَةً مُتَعَمِّدًا حَتَّى يَخْرُجَ وَقْتُهَا فَهُوَ كَافِرٌ مُرْتَدٌّ، وَلَا نَعْلَمُ لَهُوْلَاءَ مِنَ الصَّحَابَةِ مُخَالَفًا .

قال الحافظ عبد العظيم: قد ذهب جماعة من الصحابة، ومن بعدهم إلى تكفير من ترك الصلاة متعمداً لتركها حتى يخرج جميع وقتها، منهم: عمر بن الخطاب، وعبد الله بن مسعود وعبد الله بن عباس، ومعاذ بن جبل، وجابر بن عبد الله، وأبو الدرداء رضي الله عنهم، ومن غير الصحابة: أحمد بن حنبل، وإسحاق بن راهويه، وعبد الله بن المبارك، والنخعي، والحكم بن عتيبة، وأيوب السختياني، وأبو داود الطيالسي، وأبو بكر بن أبي شيبة، وزهير بن حرب وغيرهم، رحمهم الله تعالى .